المرويات الواردة في الأيتام

(جمعاً وتصنيفا ودراسة)

إعداد

محمد إبراهيم مشتهى

المشرف

الأستاذ الدكتور باسم فيصل الجوابرة

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الحديث

كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع..... التاريخ ٣١.٩.٢٠٠٣

أيلول ٢٠٠٣م

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

مكتبة الجامعة الأردنية
٢٠٠٣ ايار ١٠
رقم الفصل ٥٨٠٧٢٩
رقم التصنيف

ايداع من الجامعة الاردنية

يتوفر نسخة على شكل قرص برقم ٥٨٠٧٣٠

١٩٤٧٣
٦٨٤

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المرويات الواردة في الأيتام

(جمعاً وتصنيفاً ودراسة)

إعداد

الطالب: محمد إبراهيم محمد مشتهى

الرقم الجامعي : (٨٩٩٠٤٢١)

المشرف

الأستاذ الدكتور : باسم فيصل الجوابرة

أعضاء لجنة المناقشة	التوقيع
١ــ أ. د. : باسم فيصل الجوابرة (مشرفا ورئيسا)	.....
٢ــ أ . د . شرف القضاة (عضوا)	.....
٣ــ د . محمد نبيل العمري (عضوا)	.....
٤ــ د . علي إبراهيم عجين (عضوا)	.....

قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الحديث الشريف وعلومه في كلية الشريعة ــ كلية الدراسات العليا في الجامعة الأردنية .

نوقشت وأوصي بإجازتها بتاريخ : ١٩/٨/٢٠٠٠م

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

بسم الله الرحمن الرحيم

{وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُواْ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللّهَ وَلْيَقُولُواْ قَوْلاً سَدِيدًا}.

قرآن كريم (سورة النساء: ٩)

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الإهداء

إلى روح والدي

وإلى والدتي

وإلى زوجتي

وإلى أبنائي وبناتي الأعزاء

وإلى أساتذتي وشيوخي

أهدي هذه الرسالة

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

شكر وتقدير

يسرني أن أشكر كلية الشريعة ممثلة بأساتذتها الفضلاء وموظفيها الكرام،وكلية الدراسات العليا بالجامعة الأردنية.

وأخص بالذكر فضيلة الأستاذ الدكتور باسم فيصل الجوابرة على تفضله بقبول الإشراف على الرسالة،والذي لم يدَّخر وسعا في إبداء توجيهاته وملاحظاته ونصائحه مما كان له كبير الأثر في ظهور هذا العمل.

وأتقدم بالشكر الجزيل لفضيلة الدكتور سلطان العكايلة الذي أشار عليَّ بفكرة هذه الرسالة.

وأتقدم بالشكر والتقدير للأساتذة الكرام أعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقبول مناقشة هذه الرسالة وعلى توجيهاتهم وإرشاداتهم التي سأنتفع بها إن شاء الله تعالى.

وأخص بالشكر السادة أساتذة الحديث الشريف في كلية الشريعة بالجامعة الأردنية،الذين أدين لهم بكل الشكر والعرفان،على نصائحهم المثمرة،وعلى ما بذلوه في إفادتي وزملائي طلاب العلم الشرعي، بعلمهم الغزير،ومعرفتهم الواسعة،سائلا المولى تعالى أن يجعل ذلك في ميزان حسناتهم.
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ملخص

المرويات الواردة في الأيتام (جمعا وتصنيفا ودراسة)

إعداد

محمد إبراهيم محمد مشتهى

المشرف

الأستاذ الدكتور باسم فيصل الجوابرة

حرصت هذه الدراسة على جمع الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الواردة في الأيتام ودراستها لبيان المنهجية الإسلامية في التعامل مع الأيتام،والعناية بهم،وأن الإسلام قد شرع من الوسائل ما يكفل تأمين المعيشة الطيبة لهم،فدعى للإنفاق عليهم وإطعامهم وإيوائهم ،وحذر من قهرهم وأكل حقوقهم،وجعل لهم نصيبا من الزكاة والصدقة والغنائم والفيء،وحث على الإحسان إليهم وإكرامهم ومخالطتهم،وتوفير سبل الصلاح والإصلاح لهم،بما في ذلك الإقساط لليتيمات واستئمارهنَّ وإيتائهنَّ مهورهنَّ وعدم عضلهنَّ.

وقد اشتملت هذه الرسالة على مقدمة وتمهيد وفصلين وخاتمة.

ـ المقدمة: وفيها تقديم للبحث وأهميته وأهدافه والدراسات السابقة المتصلة به ومنهجيته وخطته.

ـ التمهيد: وفيه تعريف لمفهوم اليتم ومعناه (لغة،واصطلاحا)والآيات الواردة في الأيتام.

ـ الفصل الأول:وفيه أربعة مباحث،حول المرويات الواردة في الجوانب الاجتماعية والنفسية والتربوية

ـ الفصل الثاني:وفيه أربعة مباحث تناولت المرويات الواردة في الجوانب المالية للأيتام.

ـ الخاتمة :وفيها الأهداف والمقاصد والأساليب والوسائل والنتائج والتوصيات المقترحة.

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة: ـ

(١)أن الأيتام عانوا طويلا من الظلم مع ابتعاد البشرية عن دين الله،حتى جاء الإسلام ليرفع ذلك عنهم

(٢) تناول الإسلام قضية اليتم بشمولية وشرع كل الوسائل الكفيلة بتحقيق الحياة الكريمة للأيتام.

(٣)جعل الشرع كفالة اليتيم من القربات التي يُتَقَرَبُ بها إلى الله تعالى ويتنافس عليها المتنافسون.

(٤)ربط الشرع رعاية اليتيم والإحسان إليه بعبادة الله والإحسان للوالدين وجعلها من البر.

ومن أهم التوصيات التي اقترحتها الدراسة: ـ

١ .إعداد المزيد من الدراسات والأبحاث الشرعية المرتبطة ارتباطا مباشرا بواقع الأفراد والمجتمعات .

٢ .إعداد دراسات تاريخية تتناول دور الأيتام في ظل الدولة الإسلامية ومقارنتها مع القائمة حاليا.

والله ولي التوفيق،،،

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فهرس المحتويات

الإهداء	ث
الشكر والتقدير	ج
الملخص	ح
المقدمة	١
تمهيد	٥
الفصل الأول: المرويات الواردة في الحقوق الاجتماعية والتربوية للأيتام	
المبحث الأول: المرويات الواردة في الحقوق الاجتماعية لليتيم	
المطلب الأول: حق اليتيم بتوفير السكن والمأوى له	١٩
✓ ما جاء فيمن ضم يتيما إلى طعامه وشرابه	١٩
✓ أجر من يؤوي يتيما ثم يصبر ويحتسب	٢١
المطلب الثاني: حق اليتيم في الطعام والكساء	
✓ إكرام اليتيم وإطعامه و كسوته	٢٣
✓ الترغيب في إطعام اليتيم ومسح رأسه	٢٥
✓ قعود اليتيم مع وليه على مائدة الطعام	٢٧
✓ الترهيب من عدم إطعام اليتيم	٢٨
المطلب الثالث: حق اليتيم في حسن المعاشرة والمخالطة	٣٠
✓ الترغيب في مخالطة اليتيم ومعاشرته	٣٢
✓ أحب البيوت إلى الله بيت فيه يتيم يحسن إليه	٣٣
المطلب الرابع : حق اليتيم في حسن الاستخدام	٣٥
✓ استخدام الرسول ﷺ لأنس ورفقه به	٣٥
✓ حسن استخدام اليتيم و الرفق به	٣٦
✓ الترغيب في الدعاء لليتيم	٣٧
المبحث الثاني : المرويات الواردة في الحقوق النفسية لليتيم	

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول : الترغيب بالرفق باليتيم والحنو عليه	٤٠
✓ **إشعار اليتيم بالحنان و المودة**	٤٠
✓ أجر من وضع يده على رأس اليتيم	٤٤
✓ مسح رأس اليتيم يلين القلب	٤٥
✓ وصية الرسول ﷺ لمعاذ برحمة اليتيم	٤٦
المطلب الثاني : ما جاء في بكاء اليتيم وفرحه	٤٧
✓ **الترهيب من إبكاء اليتيم وتحزينه**	٤٧
✓ **قصة ابن الدحداحة وبكاء اليتيم**	٤٨
✓ **مواساة النبيﷺ لبشر بن عقربة**	٤٩
✓ **الترغيب بتفريح أيتام المؤمنين**	٥٠
✓ تفريح اليتيم بالثوب والشيء الحسن	٥١
المطلب الثالث : **بر اليتيم والإحسان إليه**	٥١
✓ **منزلة المحسن لليتيم يوم القيامة**	٥١
✓ **خير بيت في المسلمين و شر بيت فيهم**	٥٢
✓ وصية الرسولﷺ بإكرام اليتيم	٥٢
المبحث الثالث :المرويات الواردة في الحقوق التربوية لليتيم	
المطلب الأول: ما جاء في تأديب الأيتام ورعايتهم	٥٤
✓ **ضرب اليتيم تأديبا وتعليما له**	٥٤
المطلب الثاني: ما جاء في تربية الوصي لأيتامه	٥٧
✓ تدريب الأيتام على القيام بأعمال الحرف السائدة	٥٧
المطلب الثالث : ما جاء في تربية الأم لأيتامها	٥٨
✓ **تعليم الأيتام وتوجيههم نحو حفظ السر**	٥٨
✓ **ثواب المرأة التي تقعد على أيتامها**	٥٩
منزلة النساء الأكثر حنانا على الأيتام	٦٠

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الرابع :ما جاء في دخول اليتامى على الكبار	٦١
✓ **تعليم الأيتام آداب الاستئذان**	٦٢
✓ تعليم الأيتام كيفية الاستئذان الصحيح	٦٣
✓ تعليم اليتيم آداب السلام والاستئذان	٦٤
المبحث الرابع :المرويات الواردة في تزويج اليتيمات	
المطلب الأول : ما جاء في تزويج اليتامى واختيار الأصلح لهن	٦٨
✓ الترهيب من عدم تزويج اليتامى	٦٨
المطلب الثاني: الإقساط إلى يتامى النساء	٦٩
✓ **ما جاء في إعطاء يتامى النساء حقوقهن**	٦٩
✓ الترهيب من إمساك اليتيمات كرها ومن إيذائهن	٦٩
المطلب الثالث: **ما جاء في زواج اليتيمة**	٦٩
✓ **استئمار اليتيمة في زواجها**	٧٠
✓ عدم إكراه اليتيمة على الزواج إن أبت	٧١
✓ التحذير من تزويج اليتيمة دون إذنها	٧٢
المطلب الرابع :صمت اليتيمة عند إستئمارها	٧٤
✓ صمت اليتيمة وسكوتها إقرارا بإذنها ورضاها	٧٥
الفصل الثاني **المرويات الواردة في الحقوق المالية للأيتام**	
المبحث الأول :المرويات الواردة في القسط بمعاملة اليتامى	
المطلب الأول : العدل والمساواة في معاملة اليتيم	٧٨
✓ مساواة الوصي بين أيتامه و أولاده	٧٨
✓ **إمساك الزوجات اليتيمات بالمعروف**	٧٨
✓ **إطعام الأيتام من كسب طيب**	٧٩
✓ التحذير من إطعام اليتيم من الكسب الحرام	٧٩
✓ تحريج حقوق الضعيفين وتجنب تضييعها	٨٠
✓ الحث على تأدية الأمانات إلى الأيتام	٨٣
المطلب الثاني: الحث على إطعام اليتامى من رزق طيب	

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

✓ النهي عن إطعامهم من كسب حرام	٨٧
✓ النهي عن التشبه باليهود في استحلال الحرام	٩٠
✓ الترخيص للولي الفقير بالأكل من مال يتيمه بالمعروف	٩١
المبحث الثاني : الأحاديث الواردة في حماية مال اليتيم	
المطلب الأول :الحث على التورع عن أموال الأيتام	٩٤
✓ **في اجتناب الولاية على مال اليتيم**	٩٤
✓ **التورع في التعامل مع أموال اليتامى**	٩٥
✓ **التشديد في أكل مال اليتيم وعده من الموبقات**	٩٨
✓ **التحذير من قرب مال الأيتام**	٩٨
✓ أكل أموال اليتامى من الكبائر السبعة	٩٩
✓ **قول جعفر للنجاشي حول أكل مال اليتيم**	١٠٤
✓ ما رآه الرسول ﷺ ليلة الإسراء من أحوال آكلي أموال الأيتام	١٠٥
✓ **أربعة لا يدخلهم الله الجنة منهم آكل مال اليتيم**	١٠٦
✓ **اقتناص بني إسرائيل مال اليتيم**	١٠٦
✓ من خطبة الرسول ﷺ بتبوك	١٠٩
✓ **الترخيص بالأكل من مال اليتيم بالمعروف**	١١٠
✓ ضوابط لوصي اليتيم للأكل بالمعروف	١١١
المطلب الثاني: الاتجار بأموال اليتامى وتنميتها.	١١٤
✓ الترغيب في الاتجار بمال اليتيم وعدم وإهماله	١١٤
✓ السيدة عائشة تدفع مال اليتيم لمن يتجر به	١١٥
الخليفة عمر يدفع مال اليتيم لمن يتجر به	١١٥
✓ الترغيب في الابتغاء في أموال اليتامى حتى لا تستهلك	١١٦
✓ **الإستسلاف في مال اليتيم**	١١٨
✓ الإستقراض والضمان في مال اليتيم	١١٨
✓ **المضاربة في مال اليتيم**	١١٩
✓ المحافظة على أموال اليتامى	١٢١
✓ **السيدة عائشة تزكي أموال الأيتام**	١٢١
✓ حرص الإمام علي على تزكية أموال اليتامى	١٢٢

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

✓ رأي ابن مسعود في زكاة مال اليتيم	١٢٤
✓ تطهير أموال الأيتام بالصدقات	١٢٥
✓ عمل الوصي بمال اليتيم	١٢٥
✓ الحرص على ضمان مال اليتيم	١٢٦
✓ **دفع مال اليتيم إليه والإشهاد عليه**	١٢٦
✓ ما ورد في اختبار اليتيم قبل دفع المال إليه	١٢٧
✓ اختبار حال الأيتام وصلاحهم ورشدهم	١٢٨
✓ اشتراط الرشد عند دفع المال لليتيم	١٢٩
✓ حضور الشهود عند دفع المال لليتيم	١٣٠
المبحث الثالث:في الإنفاق على اليتامى	
المطلب الأول :إعطاء الأيتام من الصدقة والزكاة.	١٣٤
✓ الترغيب في إعطاء الأيتام و الإنفاق عليهم	١٣٤
✓ الترغيب في التصدق على الأيتام	١٣٥
✓ الإنفاق على الأيتام في الحجر	١٣٧
✓ **الترغيب في المبادرة بالتصدق على الأيتام**	١٣٨
✓ **ما جاء في إخراج صدقات البلد في أيتامه**	١٣٩
✓ **تصدق الرسولﷺ على يتامى عبد المطلب**	١٤٠
✓ **حرص الصحابيات على الإنفاق على اليتامى**	١٤١
✓ الصدقة على الأيتام الأقارب عليها أجران	١٤٢
المطلب الثاني: سهم الأيتام من الفيء والغنائم	١٤٣
✓ **حق اليتامى في الفيء**	١٤٤
✓ **حق الأيتام في الغنائم**	١٤٥
✓ إعطاء ربع خمس الغنائم لليتامى	١٤٦
المطلب الثالث: حضور الأيتام قسمة الميراث	١٤٦
✓ إعطاء الأيتام و الاعتذار إليهم إن لم يوجد مال	١٤٧
✓ الترهيب من عدم إعطاء الأقارب الأيتام	١٤٧
المطلب الرابع: إنظار اليتيم إن كان ذو عسرة	١٤٨
✓ حث النبيﷺعلى إنظار جابر اليتيم	١٤٨

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الخامس : مسؤولية ولي اليتيم في الإنفاق عليه	١٥٠
✓ الإنفاق على أم اليتيم المحتاجة من مال يتيمها	١٥٢
✓ إعتاق أم اليتيم (إن كانت أمة) من مال يتيمها	١٥٢
المبحث الرابع: كفالة الأيتام والسعي عليهم	
المطلب الأول: الولاية على الأيتام وكفالتهم	١٥٤
✓ فضل كفالة الأيتام وإعالتهم	١٥٦
أ. **المطلب الثاني :رعاية الأرملة واليتيم و السعي عليهما**	١٥٦
✓ الساعي على الأرملة واليتيم كالمجاهد	١٥٨
✓ إظهار التواضع و الشفقة على الأيتام و المساكين	١٥٨
✓ الاهتمام بقضاء حوائج الأيتام والأرامل	١٥٨
✓ الرسولﷺ يوصي باليتيم حين حضرته الوفاة	١٥٩
المطلب الثالث : الحجر على اليتامى	١٦٠
✓ **متى يرفع الحجر عن اليتيم**	١٦١
✓ اختبار اليتيم المحجور عليه	١٦٢
الأساليب النبوية المتبعة في أحاديث الأيتام	١٦٣
الخاتمة	١٦٥
فهرس الآيات	١٦٨
فهرس أطراف الأحاديث	١٧٠
فهرس أطراف الآثار	١٧٥
فهرس الأعلام والتراجم	١٧٨
فهرس المصادر والمراجع	١٨٩
فهرس المحتويات	٢٠٨

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له،وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له،وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

أهمية الدراسة: ـ

تتمثل أهمية هذه الدراسة في بيان عدالة الإسلام،واهتمامه بالأيتام،وحرصه على رعايتهم،من خلال المبادئ والتعليمات الإسلامية،التي تزخر بها النصوص القرآنية الكريمة،والأحاديث النبوية الشريفة الكثيرة،المتعلقة بالأيتام المبثوثة في بطون كتب السنة،وحتى تتضح الصورة المتكاملة للهدي الإسلامي في معالجة مسألة اليتم في الإسلام،فلا بد من جمع كل المرويات الواردة في موضوع الأيتام،وفي هذا البحث محاولة لجمع الأحاديث وتبويبها وتصنيفها ضمن عناوين ودراستها وتحليلها وبيان الكتب التي خرجتها والحكم على أسانيدها بالصحة والحسن أو الضعف،واستقراء المنهجية الإسلامية التي اتبعها الإسلام في معالجة مشكلة اليتم من خلالها،وإظهار تميز هذا الدين الحنيف،وتفرده في وضع الحلول الربانية المتكاملة لما يقع في داخله من مشكلات اجتماعية .

الدراسات السابقة: ـ

لقد لاحظ الباحث خلو المكتبة الإسلامية عامة والمكتبة الحديثية الإسلامية خاصة من أي كتاب مستقل أو رسالة منهجية متكاملة في موضوع الأيتام،ولم يعثر،في حدود بحثه واطلاعه،على كتاب أو رسالة أو دراسة جامعة شاملة في الأحاديث النبوية الشريفة،قديمة أو معاصرة تفرد الأيتام بالبحث والاستقصاء،حيث أن أحاديث هذا الموضوع مبثوثة في كتب الحديث المختلفة محتوية على الصحيح والحسن والضعيف والموضوع ، مفتقرة إلى التخريج والدراسة التحليلية وبيان درجة الحديث .

ولم يجد الباحث إلا النزر اليسير من المؤلفات التي تناولت تربية اليتيم [1] دون التركيز على استيعاب النصوص وتخريجها ودراستها والحكم عليها.وقد أراد الباحث في هذه الدراسة أن يقوم بجمع واستقصاء الروايات المتعلقة بالموضوع من سائر المراجع المتوفرة لدراستها وتخريجها وتحقيقها وتقديمها في مؤلفٍ مستقل يسهل الرجوع إليه،تسهيلاً على الباحثين والمهتمين بالموضوع.

---

(١) اليتيم في القرآن والسنة،عز الدين بحر العلوم،دار الزهراء للطباعة النشر،بيروت،لبنان.رسالة ماجستير بعنوان ((تربية اليتيم في الإسلام)) مقدمة من الطالب محمد ياسر عمرو ، وأخرى بعنوان ((إدارة واستثمار أموال الأيتام في الشريعة الإسلامية)) مقدمة من الطالب أحمد عايد دبلان،وكلاهما في جامعة اليرموك،والرسالتان جيدتان ولا تخلوان من فائدة ،إلا أن الأولى لم تشمل إلا الجانب التربوي والثانية جانب استثمار أموال الأيتام.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أهداف الدراسة: الهدف العام للرسالة يتمثل في:

ـ بيان دور الدين الإسلامي في معالجة اليتم من كافة الجوانب التربوية والاجتماعية والمالية.

ـ الوقوف على الممارسات والتطبيقات العملية الإسلامية في مجال رعاية اليتيم وإصلاحه.

ـ بيان حقوق اليتيم في كافة الميادين،من خلال الآيات والمرويات الواردة في الأيتام.

منهجية البحث: ـ

لقد اتبعت في إعداد هذه الدراسة المنهج الاستقرائي،من خلال تتبع النصوص الحديثية الواردة في الأيتام، وجمعها من كتب السنة النبوية؛كالجوامع والمسانيد والمصنفات والسنن وغيرها،مستعينا بالكتب الدالة على المواضيع مثل:المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم (للآيات الواردة في الأيتام) والمعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي الشريف ومفتاح كنوز السنة ورؤوس الموضوعات الإسلامية لمحمد المنجد ومشكاة المصابيح وجامع الأصول.ومعاجم اللغة مثل لسان العرب وغيره.وكتب الشروح والمشكل و المختلف والناسخ والمنسوخ والتراجم والتاريخ وغيرها من الكتب مظنة وجود مرويات عن اليتامى. إلى جانب الأقراص المضغوطة بما في ذلك موسوعة الحديث الشريف والموسوعة الذهبية للحديث و المكتبة الألفية للحديث وغير ذلك.وقد انتفعت أيضا من المنهجية التاريخية في دراسة المواقف التاريخية المرتبطة بالأيتام.

واتبعت بعد ذلك المنهج الإحصائي بتجميع الأحاديث ذات الموضوع الفرعي وتصنيفها تصنيفاً موضوعياً تحت عنوان كلي يجمعها وإن كان الحديث يدخل تحت أكثر من عنوان فيتم تكرار الحديث الذي يخص الموضوع الثاني ويعزى تخريجه للمكان الأول.

واستفدت من المنهج التحليلي بتصنيف الأحاديث وتبويب الدراسة إلى فصول ومباحث ومطالب، وتحليل النصوص لمعرفة ما تتضمنه من معان ودلالات والتعليق عليها في إطار المبحث.

واتبعت المنهج الاستنباطي وذلك باستخلاص النتائج واستنباط الدروس والعبر منها عبر دراسة الأحاديث والجمع بينها وإزالة الإشكال بينها ـ إن وجد ـ ،وقد قمت بتخريج الأحاديث والحكم على أسانيدها وبيان مراتبها وشرح غريب الألفاظ بالرجوع إلى كتب شرح الأحاديث و غريبها ودراسة الأحاديث.

منهج البحث:

قبل البدء في العمل بهذه الدراسة وضعت عددا من الشروط التي حرصت على التقيد بها قدر الإمكان وهي: ـ

١. الاقتصار على الأحاديث المرفوعة في الباب،وذكر الموقوف حيث أعوز المرفوع.
٢. ترقيم الأحاديث ترقيماً متسلسلاً بما في ذلك الأحاديث المكررة .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٣. توثيق النصوص القرآنية والحديثية وضبطها وضبط ما يشكل من الأسماء.

٤. ذكر الأحاديث بأسانيدها لإحداث الطمأنينة عند القارئ وللتمكن من الحكم عليها.

٥. أحاديث صحيحي البخاري ومسلم لا أحكم عليها اكتفاء بوجودها فيهما أو في أحدهما.

٦. إذا كان الحديث في الكتب الصحيحة غير الصحيحين اكتفيت بالحكم المجمل عليه.

٧. الحكم المجمل بجملة مختصرة (إسناده صحيح)،(إسناده حسن)،(إسناده ضعيف)..الخ.

٨. إذا كان في الرواة راو ممن تكلم فيهم و وقفت له على متابع يصلح للمتابعة أو شاهد لحديثه أو كان لمتن الحديث ما يشهد له،أوكان فيهم مدلس صرح بالسماع،أو مختلط روى عنه ثقة قبل اختلاطه،حكمت عليه بالصحة،وفق ما أصله نقاد الحديث من أصول معول عليها في هذا الفن.

٩. إذا كان في الحديث إشكال يقتضي التطويل توسعت لأصل إلى الحكم العلمي فيه.

١٠. تتبع شواهد ومتابعات الأحاديث الضعيفة بغية تقويتها حسب قواعد التقوية عند المحدثين.

١١. الأخذ بأقوال نقاد الحديث المتقدمين،وترجيح اختيار ابن حجر في لسانه وتهذيبه وتقريبه،عند الاختلاف،خاصة إذا وافقه الحافظ أبو حاتم في الجرح والتعديل والمزي في تهذيبه،وابن عدي في كامله ،وإذا تكرر اسم رجل فتُعزى ترجمته إلى المكان الأول.

١٢. الاستشهاد والاستئناس بأقوال وآراء الحفاظ والنقاد المعتبرين في الحكم على الأحاديث كالنووي والمنذري والهيثمي وابن حجر وابن كثير والمناوي والألباني والأرنؤوط وغيرهم،واجتهدت أن أكون ناقدا في حكمي على الحديث غير مقلد لمن سبقني بغير حجة بل ربما وافقته أوخالفته حسب ما أوصلني إليه الدليل.

١٣. إذا كان الحديث في الصحيحين اكتفيت بالعزو إليهما غالبا وإذا كان الحديث في أحدهما لم أطل في تخريجه وأكتفي بالعزو إلى باقي الكتب الستة والمسند والموطأ.وإن كان في غيرهما وكان محسوما أمره إلى الصحة أو الضعف لم أطل في تخريجه وإذا كان في الحديث خلاف توسعت في تخريجه حسب الوسع والطاقة بما يوصلني إلى اتخاذ رأي في الحكم على إسناده.

١٤. تفسير غريب الحديث وبيان ما يستفاد منه،مع تحرير بعض المسائل الخلافية ما أمكن وباختصار شديد في الهوامش،مع بيان أقوال الشراح والمفسرين الأعلام .

بعض الرموز و الاختصارات في الدراسة:ـ أحمد:أحمد بن حنبل،أبو حاتم:أبو حاتم الرازي، التقريب:تهذيب التقريب لإبن حجر،الكمال:تهذيب الكمال للمزي،السير:سير أعلام النبلاء للذهبي،الاستيعاب:الاستيعاب في معرفة الأصحاب لإبن عبد البر،الإصابة:الإصابة في تمييز الصحابة لإبن حجر،المستدرك:المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري،ميزان الاعتدال:ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي،الكامل:الكامل في ضعفاء الرجال لإبن عدي، المقصد الأرشد:المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد،المقتنى:المقتنى في سرد الكنى.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

خطة الرسالة: ـ

يضم البحث فصلين بثمانية أبحاث إلى جانب المقدمة والتمهيد والخاتمة:

ـــ المقدمة: (وفيها تقديم للبحث وأهميته وأهدافه والدراسات السابقة حوله وبيان منهجية البحث).

ـــ التمهيد: وهو مدخل لموضوع الأيتام، ويشتمل على الآتي:

- تعريف مصطلح اليتم ومفهومه (لغة،واصطلاحا)ومتى يبدأ ومتى ينتهي،وأصناف الأيتام.
- اليتيم في الشرائع السابقة والإسلام. المنهجية القرآنية في التعامل مع الأيتام.
- الآيات المكية والمدنية الواردة في الأيتام، وأهم الفوائد المستخلصة منها.

ثانيا: الفصل الأول : المرويات الواردة في الحقوق الاجتماعية والنفسية والتربوية لليتامى.

ـــ المبحث الأول :الحقوق الاجتماعية لليتيم.

ـــ المبحث الثاني : الحقوق النفسية لليتيم.

ـــ المبحث الثالث: الحقوق التربوية لليتيم.

ـــ المبحث الرابع : المرويات الواردة في تزويج اليتيمات.

ثالثا:الفصل الثاني : المرويات الواردة في الحقوق المالية للأيتام

ـــ المبحث الأول: العدل والمساواة في معاملة اليتامى..

ـــ المبحث الثاني : تزكية مال اليتيم وتنميته وحمايته.

ـــ المبحث الثالث : الترغيب في الإنفاق على اليتامى.

ـــ المبحث الرابع : الولاية على الأيتام وكفالتهم والسعي عليهم.

رابعا:الفصل الختامي: الأهداف والمقاصد والأساليب والنتائج والتوصيات.

ـــ المطلب الأول: الأهداف والمقاصد التي أرادها الشارع من مواضيع الأيتام.

ـــ المطلب الثاني : الأساليب النبوية المتبعة في التشويق في أحاديث الأيتام.

ـــ المطلب الثالث: النتائج والتوصيات التي توصل إليها الباحث.

ـــ الفهارس:فهرس الآيات.أطراف الأحاديث النبوية.الآثار. التراجم.ثبت المراجع.المحتويات.

((وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم))

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الباحث

محمد إبراهيم محمد مشتهى

عمان:٢٧ جمادى الأولى ـــ سنة ١٤٢٣هـ ـــ

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تعريف اليتيم: -

إن التعرف على مصطلح (اليتم) في الإسلام والوقوف على معانيه لغة واصطلاحا،يفيد في العديد من المسائل والأحكام الفقهية المتعلقة باليتيم و اليتيمة ومعرفة بداية اليتم وانتهائه.

أولا:اليتيم في اللغة:ـ

لتحديد معنى كلمة (يتيم) ومفهومها نستعرض هنا جانبا من تعريفات بعض اللغويين لليتم:

✿قال الرازي[١]:كل شيء مفرد يعز نظيره،**يقال درة يتيمة:الثمينة التي لا نظير لها.**

(والجمعة اليتيمة: الجمعة الأخيرة من شهر رمضان)[٢].

✿ **قال الزمخشري**[٣]:**الانفراد**،ومنه صبي يتيم،(وأنشد ابن الأعرابي بيتا،فقيل له زدنا،فقال:البيت يتيم).أي ليس قبله ولا بعده شئ.**والضعف**،ففي حديث الشعبي أن امرأة جاءت إليه،فقالت:يا أبا عمرو إني امرأة يتيمة.فضحك أصحابه،فقال:لا تضحكوا.النساء كلهن يتامى.أي ضعائف.

✿**عند أبي البقاء**[٤]:**كل شيء فرد يعز نظيره** فهو يتيم،ويقع هذا الاسم على الصغار والكبار، لبقاء الانفراد عن اعتبار الأخذ والعطاء من الولي،بالنظر إلى حال نفسه،إلا أنه غلب أن يسمى به قبل أن يبلغ مبلغ الرجال،فإذا بلغ زال عن هذا الاسم.

✿ **عند ابن فارس**[٥]:انقطاع الصبي عن أبيه،وهو في سائر الحيوان من جهة الأم،وكل **منفرد** يتيم،حتى يقال:بيت من الشعر يتيم؛ قال الشاعر يصف راميا أصاب أتانا وأيتم أطفالها:

[فناط بها سهما شدادا غراره .. وأيتمت الأطفال منها وجوبها]

✿عند الحميري[٦]:**في الناس فقد الأب،وفي سائر الحيوان فقد الأم.**

✿عند الفيومي[٧]:**أيتمت المرأة إيتاما،فإن مات الأبوان فالصغير لطيم،وإن ماتت أمه فقط فهو عجي.**

---

[١] مختار الصحاح،محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، ج: ١ ص: ٣٠٩،مادة يتم

[٢] المحيط في اللغة، إسماعيل بن عباد،٤٧٨/٩.

[٣] الفائق في غريب الحديث،محمود بن عمر الزمخشري ، ج: ٤ ص: ١٢٥،مادة يتم

[٤] الكليات،معجم في المصطلحات،أبو البقاء،أيوب بن موسى،(١٠٩٤هـ)،مؤسسة الرسالة،بيروت ،ط٢ ،١٩٩٣،ص٩٧٨،مادة يتم.

[٥] مجمل اللغة،أبو الحسين،أحمد بن فارس بن زكريا(ت ٣٩٥هـ)،دراسة:زهير سلطان،مؤسسة الرسالة ،ط١،١٩٨٤،٩٤١/٤،مادة يتم.

[٦] شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم،نشوان بن سعيد الحميري،تحقيق حسين بن عبد الله المعمري،ط١،دار الفكر ، دمشق،ج١١/٧٣٤٢،باب الياء والتاء وما بعدهما.

[٧] المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي(٢)،أحمد بن محمد الفيومي،(٧٧٠ هـ)،المكتبة العلمية،بيروت ،٦٧٩/٢،مادة يتم.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

✪ **عند الجرجاني**[٨]:المنفرد عن الأب لأن نفقته عليه،وفي البهائم عن الأم لأن اللبن والأطعمة منها.

✪ **عند أبي السعادات**[٩]:الانفراد وقيل الغفلة، ويجمع اليتيم على يتامى كأسير وأسارى.

✪ في(لسان العرب)[١٠]:أطال ابن منظور الكلام حول معنى (اليتم)وتعريفاته،وخلاصة كلامه:

اليتم:**الانفراد**.واليُتم واليَتم:فقدان الأب.وكل شيء مفرد بغير نظيره فهو يتيم،يقال درة يتيمة.

ـــ **قال ابن السكيت:اليتم من قبل الأب وفي البهائم من قبل الأم،ويقال لمن فقد أمه من الناس منقطع.**

ـــ **قال ابن بري:اليتيم الذي يموت أبوه،والعجي:الذي تموت أمه،واللطيم:الذي يموت أبواه.**

ـــ قال ابن خالويه:ينبغي أن يكون اليتم في الطير من قبل الأب والأم لأنهما كليهما يزقان فراخهما.

- **قال المفضل:اليتم الغفلة وبه سمي اليتيم يتيما لأنه يُتَغَافَلُ عن بره.**
- وقال أبو عمرو:اليتم الإبطاء ومنه أخذ اليتيم لأن البر يبطئ عنه.

  وأصل اليتم بالضم والفتح الانفراد وقيل الغفلة.
- واليتم:الحاجة.يقال يتم فلان: أي احتاج .قال عمران بن حطان:

[وَفِرَّ عَنِّي من الدنيا وعيشتها... فلا يكن لك في حاجاها يَتَمُ][١١]و يتم من هذا الأمر يتما:انفلت.

✪ **قال صاحب محيط المحيط**[١٢]:اليتم يأتي بمعنى **القصور والفتور**:يقال يتم الرجل يتما:أي قصر وفتر.

الخلاصة:يمكن تلخيص هذه المعاني في(الانفراد،الضعف،التفرد،الغفلة،الحاجة،الإبطاء،الانفلات).

وهذه المعاني تنطبق على اليتيم[١٣]لأن جميع حالات الضعف تعتريه،كالآتي:فاليتيم ضعيف،منفرد،محتاج للعطف والحنان والرعاية،قاصر عن تدبير أموره،يغفل الناس عن بره،معرض للانفلات لفقد أبيه.

والمعنى الذي أراه:أن اليتيم من فقد أباه دون سن البلوغ.وهو الراجح عند أهل اللغة.[١٤]

---

[٨] التعريفات، علي الجرجاني(٨١٦ هـ) الأبياري،دار الكتاب العربي،بيروت ،ط١،١٤٠٥،١/٣٣١،مادة يتم.

[٩] النهاية في غريب الأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري،(٦٠٦هـ)،طاهر أحمد الراوي ومحمود محمد الطناحي،المكتبة العلمية ،بيروت،ط د،١٣٩٩هـ/١٩٧٩م،٥/٢٩١،مادة يتم.

[١٠] لسان العرب،ابن منظور،ج: ١٢ ص: ٦٤٦ـــ٦٤٥،مادة يتم

[١١] لسان العرب،ابن منظور،ج: ١٢ ص: ٦٤٥،مادة يتم

[١٢] محيط المحيط ، بطرس البستاني، ص٩٩٠،مادة يتم.

[١٣] تربية اليتيم في الإسلام،محمد عمرو،رسالة ماجستير،١٩٩٦،إشراف د. السامرائي،جامعة اليرموك،ص١٩.

[١٤] لسان العرب،ابن منظور،ج: ١٢ ص:٦٤٥،مادة يتم

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثانياً:اليتيم في الاصطلاح الشرعي:-

قال ابن كثير[١٥]:اليتامى هم الصغار الذين لا كاسب لهم من الآباء.

قال ابن رشد[١٦]:الأيتام:هم الذين لم يبلغوا الحلم.لقوله:{وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح}[النساء:٦]

قال الزحيلي[١٧]:اليتيم:من مات أبوه قبل بلوغ الحلم سواء أكان غنيا أم فقيرا،ذكرا أم أنثى.

← والراجح عند جمهور الفقهاء والمفسرين[١٨]:أن اليتيم هو الذي مات أبوه وهو لا يزال دون الحلم. ويؤيد ذلك ما جاء في النصوص التي تحدد سن اليتم.

اليتم:متى يبدأ ؟ ومتى ينتهي؟

يبدأ اليتم بموت والد اليتيم،ويزول عنه اليتم إذا بلغ الحلم،لما رواه علي بن أبي طالب ﷺ،:أحفظ عن رسول الله ﷺ: ((لا يُتْمَ بَعْدَ احْتِلامٍ..))[١٩]قال الألباني:حديث صحيح[٢٠].وله شاهد[٢١]عن جابر أن رسول الله ﷺقال: ((لا يُتْمَ بَعْدَ الحُلمِ..))وهذا بيان لمدة اليتم وأن نفس اليتم ينقضي بالبلوغ.

---

[١٥] تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير،دار إحياء الكتب العربية،١/١٢٠

[١٦] بداية المجتهد ونهاية المقتصد،ابن رشد،٢/٧٩.

[١٧] الفقه الإسلامي وأدلته ، د.وهبه الزحيلي.٨/٧٩،في معرض حديثه عن اليتيم.

[١٨] المغني والشرح الكبير، ابن قدامة، المكتبة التجارية،ط١،١٩٩٣م،ج١ ، ص٣٠٦

[١٩] رواه **أبو داود** في سننه٣/١١٥،٢٨٧٣،كتاب الوصايا،باب ما جاء متى ينقطع اليتم،حدثنا أحمد بن صالح ثنا يحيى ابن محمد المديني ثنا عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم عن أبيه عن سعيد بن عبد الرحمن بن يزيد بن رقيش أنه سمع شيوخا من بني عمرو بن عوف ومن خاله عبد الله بن أبي أحمد قال قال علي بن أبي طالب وذكره.وسكت عنه.ومن طريقه **البيهقي** في السنن الكبرى:٦/٥٧، ١١٠٩١،باب البلوغ بالاحتلام.ورواه **الطبراني** في الكبير:٤/١٤،٣٥٠٢،من حديث ذيال بن عبيد عن جده حنظلة بن حذيم، وإسناده لا بأس به،وفي الصغير وقال الهيثمي في مجمع الزوائد:٤/٣٣٤رجاله ثقات. ورواه **القضاعي** في مسند الشهاب:٢/٣٩،٨٣٩،باب لا يتم بعد حلم،عن محمد بن المنكدر عن أبيه،وذكر حمدي السلفي بهامش فتح الوهاب بتخريج أحاديث الشهاب٢/٧٦،٥٤٠ أن النووي حسن إسناده في رياض الصالحين (١٨٠٨)بتحقيق الألباني.قال العجلوني في كشف الخفاء:٢/٤٩٩،٣١٠٤،أعله غير واحد لكن حسنه النووي متمسكا بسكوت أبي داود عليه لا سيما أن الطبراني رواه في الصغير عن علي أيضا بل له شواهد عن جابر وأنس وغيرهما.

[٢٠] صحيح الجامع الصغير وزيادته،الألباني،٢/٧٦٠٨.

[٢١] بغية الباحث في زوائد مسند الحارث،نور الدين الهيثمي،(٢٨٢):١/٤٣٩،٣٥٧،باب حج الصبي والمملوك،وابن عدي في الكامل: ٢/٤٤٧،كلاهما من حديث أبي عتيق عن جابر بن عبد الله الأنصاري أن رسول الله ﷺقال: ((لا يتم بعد الحلم .. الحديث.و رواه ابن عدي أيضا في الكامل:٧/٢٦١،من حديث ابن المنكدر عن أنس بن مالك به.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وارتفاع اليتم،لا يستلزم البلوغ الذي هو مناط التكليف،لأن اليتم يرتفع عند إدراك الصبي لمصالح دنياه،والتكليف إنما يكون عند إدراكه لمصالح آخرته.ويرتفع عن اليتيم يتمه بالبلوغ حقيقة،ولكن يبقى يتيما حكما لسفه أوجهالة،ولا يستقل في التصرف بماله،فقد أجاب ابن عباسﷺ نجدة الحروري لما سأله متى ينقضي يتم اليتيم؟[٢٢] فقال: (لَعَمْرِي إِنَّ الرَّجُلَ لَتَنْبُتُ لِحْيَتُهُ،وَإِنَّهُ لَضَعِيفُ الأَخْذِ لِنَفْسِهِ،ضَعِيفُ العَطَاءِ مِنْهَا،فَإِذَا أَخَذَ لِنَفْسِهِ مِنْ صَالِحِ مَا يَأْخُذُ النَّاسُ،فَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُ اليُتْمُ).وفي الرواية الأخرى قال: (حتى يبلغ ويُؤنَس منه رشداً)[٢٣].قال ابن العربي:"إن بلغ الحلم،وهو مستمر في غرارته وسفهه،متماد في جهالته،زال عنه اسم اليتم حقيقة،وبقي عليه حكم الحجر،وأطلق عليه مجازا لبقاء الحكم عليه".[٢٤]

وقد فرق الله تعالى بين حالة البلوغ وبين حالة الرشد،بقوله:{وابْتَلُوا اليَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيهِمْ أَمْوَالَهُمْ[٢٥]}[النساء:٦]وكقوله تعالى:{وآتُوا اليَتَامَى أَمْوَالَهُمْ}[النساء:٢]، أي أعطوهم أموالهم إذا آنستم منهم رشدا،وسموا يتامى بعد أن أُونس منهم الرشد بالاسم الأول الذي كان لهم قبل إيناسه منهم.وعن أبي هريرةﷺقال:قال رسول اللهﷺ: (اليَتِيمَةُ[٢٦] تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا)[٢٧].

أراد باليتيمة البكر البالغة التي مات أبوها قبل بلوغها فلزمها اسم اليتم فدعيت به وهي بالغة مجازا.وقد يطلق اسم اليتيم على الكبير بعد البلوغ مجازا،كما كانوا يسمون النبيﷺ وهو كبير:

---

[٢٢] صحيح مسلم:٣/١٤٤٤،١٨١٢و٣/١٤٤٥،١٨١٢،باب النساء الغازيات يرضخ لهن..،ثنا ابن مسلمة بن قعنب حدثنا سليمان يعني بن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه عن يزيد بن هرمز أن نجدة كتب إلى ابن عباس،وذكره.

[٢٣] قال النووي:في هذا دليل للشافعي ومالك وجماهير العلماء أن حكم اليتم لا ينقطع بمجرد البلوغ ولا بعلو السن بل لا بد أن يظهر منه الرشد في دينه وماله وقال أبو حنيفة إذا بلغ خمسا وعشرين سنة صار رشيدا يتصرف في ماله ويجب تسليمه إليه وإن كان غير ضابط له وأما الكبير إذا طرأ تبذيره فمذهب مالك وجماهير العلماء وجوب الحجر عليه وقال أبو حنيفة لا يحجر قال ابن القصار وغيره الصحيح الأول). شرح النووي على صحيح مسلم:١٢/١٩١.

[٢٤] أحكام القرآن، أبو بكر محمد بن العربي، ج١،ص٣١٥.

[٢٥] قال الطبري:أي فإذا بلغ أيتامكم الحلم فآنستم منهم عقلا وإصلاحا لأموالهم ،تفسير الطبري٤/٢٥٤.

[٢٦] اليتيمة: المراد باليتيمة هنا البكر البالغة لأن الأذن لا يكون إلا منها وسماها اليتيمة باعتبار ما كانت،ولقرب عهدها باليتم مراعاة لحقها وشفقة عليها في تحري الكفاية والصلاح فإن اليتيم مظنة الرأفة والرحمة،وهي قبل البلوغ لا معنى لإذنها ولا لإبائها،فكأنه عليه الصلاة والسلام شرط بلوغها فمعناه لا تنكح حتى تبلغ فتستأمر،تحفة الأحوذي ٤/٢٥٤،كتاب النكاح، باب إكراه اليتيمة على التزويج.(بالتصرف)

[٢٧] سنن الترمذي٣/٤١٧،١١٠٩،كتاب النكاح،باب ما جاء في إكراه اليتيمة..وسنن أبي داود:٢/٢٣١،٢٠٩٣، النكاح،باب في الاستئمار،من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة،به.إسناده حسن، وسيأتي ذكره لاحقا.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

((يتيم أبي طالب))[٢٨] لأنه رباه بعد موت أبيه. وفي حديث الشعبي:أن امرأة جاءت إليه فقالت:إني امرأة يتيمة.فضحك أصحابه.فقال:النساء كلهن يتامى أي ضعائف.[٢٩]

أصناف الأيتام:ـ

ـ الأيتام الأغنياء: ـ

قال تعالى{وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ}[الأنعام:١٥٢]وقال{فَادْفَعُوا إِلَيهِمْ أَمْوَالَهُمْ}[النساء:٦].هذه الفئة من الأيتام الأبرياء لا تحتاج لمن يمد لها يد العون والمساعدة بالمال والغذاء والكساء،ولكنها بحاجة لمن يزودها بالمحبة والحنان،ولمن يعوضها عن فقدان الأب العطوف الشفوق،وبحاجة إلى التودد والتحابب ولمن يرعاها اجتماعيا وتربويا.قال تعالى:{وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَآءَ اللهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}[البقرة:٢٢٠].وهي بحاجة لمن يحفظ لها حقوقها وأموالها.

ـ الأيتام الفقراء:ـ قال تعالى:{وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ[٣٠] عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً}[الإنسان:٨]وقال:{أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ،يَتِيماً ذَا مَقْرَبَةٍ.}[البلد:١٤ـ١٦]وقال{وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى ..}[البقرة:١٧٧] هذه الفئة من الأيتام الفقراء تعاني من العوز والفقر والفاقة إلى جانب فقدان الكفيل والمعيل الأب الحاني،وأول ما تحتاجه هذه الفئة هو القوت لسد جوعها للمحافظة على حياتها[٣١].وبعد إشباع بطون هذه الطائفة من الأيتام،يتجه القصد نحو التربية والإعداد والإصلاح والقول السديد،قال تعالى:{وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُواْ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللّهَ وَلْيَقُولُواْ قَوْلاً سَدِيدًا }[النساء:٩].

ـ يتامى النساء:ـ اهتم الإسلام باليتيمات اهتماما كبيرا،وأمر أولياءهن بحفظ حقوقهن،وبالعدل في معاملتهن وتزويجهن،وحذر من عضلهن وأكل أموالهن،ورغب الأوصياء في أن يمهروا لهن مهر المثل أسوة بأمثالهن إن هم تزوجوهن[٣٢]،قال تعالى:{وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ الَّلاتِي لا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ كَانَ بِهِ

---

[٢٨] مسند الإمام أحمد ، ٣١٢/١،٢٨٥١

[٢٩] لسان العرب، ابن منظور،٦٤٦/١٢،مادة يتم.

[٣٠] قال ابن عاشور:يرغب الله في إطعام اليتيم لأنه مظنة الفقر والفاقة لفقده المعيل(التحرير والتنوير،٣٩١٣/٦.

[٣١] اليتيم في القرآن والسنة،عز الدين بحر العلوم،دار الزهراء للطباعة والنشر ،بيروت،١٣٩٣،ص٥٤ ـ ٥٦.

[٣٢] تفسير القرآن العظيم، ابن كثير،٥٣٢/١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

عَلِيمًا}[النساء:١٢٧].و لم يمنع الإسلام الأوصياء من تزوج اليتيمات إن حققوا الشروط الشرعية المطلوبة في الزواج،وقد نهى الله الأولياء أن يتزوجوا اليتيمات إلا أن يقسطوا لهن[٣٣].

اهتمام الشرائع السابقة باليتيم

لقد أحاطت الشرائع السماوية اليتيم باللطف والرحمة والمودة وحثت على عدم تجاوز حقوقه، وكان هذا التوجيه من سنن الله في خلقه من الأزل، فرعاية اليتيم و المحافظة عليه تعد من أبرز نقاط الميثاق وبنوده الذي أخذه الله على بني إسرائيل،قال تعالى:{وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لاَ تَعْبُدُونَ إِلاَّ اللّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْناً وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلاَّ قَلِيلاً مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ }[البقرة:٨٣]،وهذه البنود التي ترمي لبناء مجتمع متماسك الأطراف لا تقتصر على بني إسرائيل بل تشمل كل البشر،حتى يجد الخير طريقه إلى كل القلوب،والايصاء بالأيتام هنا تحقيقا للبر والإحسان ودعوة إلى التسابق لفعل الخير والأخذ بأيدي الضعفاء.وقد رأينا الرجل الصالح في زمن موسى عليه السلام،يمد يد العون للأيتام،قال تعالى:{وأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنزٌ لَّهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحاً فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنزَهُمَا رَحْمَةً مِّنْ رَّبِّكَ }[الكهف:٨٢].

ولكن هذا الحال لم يدم فقد انحرفت البشرية عن مسارها الرباني فشرعت في اضطهاد اليتامى وظلمهم وانتقاص حقوقهم،فعن وهب بن منبه قال:قال اللهُ تعالَى فيمَا يَعيبُ بهِ أحبارَ بني إسرائيل:(تَفَقَهُونَ لِغَيرِ الدِّينِ..وَتَقْتَنِصُونَ مَالَ اليَتِيمِ وَالأَرْمَلَةِ..)[٣٤].ويعرض لنا القرآن بعض الصور من تعامل المجتمعات الجاهلية مع الأيتام:

١. قوله تعالى :{ كَلَّا بَل لَّا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ[٣٥]}[الفجر:١٧]
٢. قوله تعالى: {فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ[٣٦]}[الضحى:٩]
٣. قوله تعالى: {فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ[٣٧]}[الماعون:٢]

---

[٣٣] تربية اليتيم في الإسلام،محمد ياسر عمرو،ص٧٥.

[٣٤] رواه ابن المبارك في الزهد:١/١٦١،٤٧٠،وأبو نعيم،في الحلية،٤/٣٨،وابن أبي عاصم في الزهد،١/٥٢،كلهم من طريق بكار عن وهب،به.إسناده قوي،رجاله ثقات.

[٣٥] قال الطبري:كانوا يمنعون اليتيم من ميراثه وكانوا يأكلون ماله وينتهبونه إسرافا وبدارا وكانوا لا يكرمونه ،(جامع البيان١٥/٢٢٩) وقال الفخر الرازي: كان قدامة بن مظعون يتيما في حجر أمية بن خلف،فكان يدفعه عن حقه (التفسير الكبير:٣١/١٧١).

[٣٦] يقول الزمخشري:لا تغلبه على ماله وحقه لضعفه(الكشاف:٤/٧٥٧)ويقول ابن عاشور:كان أهل الجاهلية يقهرون اليتيم ويذلونه لضعفه وقلة حيلته فحثهم على اللطف به .(التحرير والتنوير،١٥/٤٠١)

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٤. قوله تعالى: {وَلاَ تَتَبَدَّلُواْ الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ[٣٨]}[النساء:٢]

ويجد الناظر في السيرة النبوية الكثير من المواقف التاريخية التي لها دلالة واضحة على قسوة المجتمع الجاهلي على اليتامى وظلمه لهم فمن ذلك:رفض المرضعات أخذ الطفل اليتيم محمدﷺ ،ورفض السيدة حليمة السعدية أخذه في أول الأمر قائلة: (كنا نرجو المعروفَ من أبي الصبي،فكنا نقول:يتيم!! وما عسى أن تصنع أمه وجَدُّه؟فكنا نكرهه لذلك)[٣٩].

وما ورد عن أم كجة التي توفي زوجها أوس بن ثابت وترك لها ثلاث بنات،وإنصاف الرسولﷺ لها ولبناتها من سويد وعرفجة ابنا عم الميت ووصياه اللذان أخذا ماله و لم يعطيا امرأته وبناته شيئا وكانوا في الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصغير وإن كان ذكرا ويقولون لا يعطى إلا من قاتل على ظهور الخيل وطاعن بالرمح وضارب بالسيف وحاز الغنيمة فأخذ لهما النبيﷺحقهما.[٤٠]

اليتيم في الإسلام: ـ

حث الشرع الإسلامي على رعاية اليتيم والمحافظة على حقوقه كافة ورغب في كفالته والعناية به تربويا ونفسيا واجتماعيا واقتصاديا،وبناء شخصيته والأدلة والشواهد كثيرة وهي موضوع هذا البحث وفيما يلي جانب مما ورد في تكريمه والاهتمام به ليحيا حياة كريمة:

١. إكرام الرسولﷺ للغلامين اليتيمين سهيل وسهل أصحاب مربد التمر الذي بركت فيه راحلة النبيﷺ وإصرار النبيﷺ على ابتياع المربد منهما وتطييب خاطرهما.[٤١]

٢. ما رواه أبو داود[٤٢] في سننه عن أم الحكم بنت الزبير أن النبيﷺ لما أراد تقسيم ما جاءه من السبي،بدأ أولا بإكرام أيتام شهداء معركة بدر وأعطاهم ما لم يعط غيرهم،ولما جاءه بعض أهله يسألنه أن يأمر لهنَّ بشيء من السبي قالﷺ : ((**سبَقكُنَّ يتامى بدرٍ**،..)).[٤٣]

---

[٣٧] يقول القرطبي:نزلت في أبي سفيان كان ينحر كل أسبوع جزورا فطلب منه يتيم شيئا فقرعه بعصاه(الجامع لأحكام القرآن١٠/ ٢١١،ويقول ابن كثير:هذا البغيض القاسي الذي يقهر اليتيم و يظلمه ولا يطعمه و لا يحسن إليه،تفسير القرآن العظيم،٤/٥٥٨.

[٣٨] قال القرطبي: أي لا تتبدلوا الشاة السمينة من مال اليتيم بالهزيلة ولا الدرهم الطيب بالزيف وكانوا في الجاهلية لعدم الدين لا يتحرجون عن أموال اليتامى فكانوا يأخذون الطيب والجيد من أموال اليتامى ويبدلونه بالرديء من أموالهم ويقولون اسم باسم ورأس برأس فنهاهم الله عن ذلك. تفسير القرطبي ج: ٥ ص: ٩

[٣٩] سيرة النبي لابن هشام،أبو محمد،عبد الملك بن هشام،تحقيق:محمد محي الدين ،دار الفكر للطباعة والنشر ،١٤٠١/١١٩٨،ط١،١ /١٧٣،قال ابن إسحاق،ثني جهم مولى الحرث بن حاطب الجمحي عن عبد الله بن جعفر ابن أبي طالب أو عمن حدثه عنه،وذكره.

[٤٠] تفسير القرطبي:٥/٤٦،في نزول آية المواريث والإصابة:٨/٢٨٤،١٢٢١٧،ذكر القصة في ترجمة أم كجة.

[٤١] صحيح البخاري ج: ٣ ص: ١٤٢١ ٣٦٩٤ قال ابن شهاب فأخبرني عروة بن الزبير، وذكره مطولا.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٣. ما رواه البخاري[٤٤] عن عمر بن أبي سلمة قال: كنت غلاماً في حجرِ الرسولﷺ وكانت يدي تطيش في الصحفة، فقال لي رسول اللهﷺ : ((**يا غلام، سمِّ الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك**)) فما زالت تلك طعمتي بعد، فها هو الرسول العظيم، يعلمنا كيف نؤدب الأيتام دون شدة ودون قسوة.

٤. ما رواه أحمد[٤٥] من رعاية النبيﷺ لأيتام جعفر، وأمره بأن لا يغفل عنهم وأن يصنع لهم الطعام، وتكرار زيارته لهم، وكفالته لهم حيث قالﷺ لأمهم: ((**العَيْلَةَ تَخَافِين عَليهِمْ، وأَنَا وَلِيُّهُم في الدُّنيَا وَالآخِرَةِ؟**)). العيلة: الفقر والحاجة والفاقة.

لفظ الأيتام في القرآن: ـ

ـ ورد لفظ (اليتيم) في القرآن الكريم خمس مرات. ولفظ (يتيما) ثلاث مرات. ولفظ (يتيمين) مرة واحدة. ولفظ (اليتامى) أربع عشرة مرة. فيكون المجموع (٢٣) ثلاثا وعشرين مرة.

ـ ثماني منها في سورة النساء، وأربع في سورة البقرة، واثنتان في سورة الضحى، ومرة واحدة في كل من سورة الأنعام، والأنفال، والإسراء، والكهف، والحشر، والإنسان، والفجر، والبلد، والماعون.

ـ السور المكية التي وردت فيها مواضع عن الأيتام: تسع سور.

ـ السور المدنية التي وردت فيها مواضع عن الأيتام: خمس سور.

المنهجية القرآنية في التعامل مع الأيتام:

تمثل الآيات القرآنية الواردة في الأيتام منهجية متكاملة في التعامل مع قضية الأيتام:

ربط مسألة الأيتام بأصل العقيدة، وعبادة الله، والإيمان به، وأخذ الميثاق على بني إسرائيل.

بيان أن حقيقة البر تشتمل على الإحسان إلى الأيتام، وإيتائهم المال على حبه.

- الدعوة إلى عدم أكل أموال الأيتام، وبيان عقاب من يفعل ذلك.

---

[٤٢] سنن أبي داود: ٣/١٥٠، ٢٩٨٧، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى، حدثنا أحمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب حدثني عياش بن عقبة عن الفضل بن الحسن الضمري أن أم الحكم أو ضباعة ابنتي الزبير بن عبد المطلب حدثته عن إحداهما أنها قالت أصاب رسول اللهﷺ سبيا فذهبت أنا وأختي وفاطمة بنت رسول اللهﷺ وذكرته. و٤/٣١٦، ٥٠٦٦ وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار: ٣/٢٩٩ من حديث ابنتي الزبير بن عبد المطلب، به.

[٤٣] قال الألباني: حديث صحيح، صحيح الجامع الصغير، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ٦٧٥، ٣٦٠٧

[٤٤] صحيح البخاري: ٥/٢٠٥٦، ٥٠٦١، الأطعمة، باب التسمية على الطعام والأكل باليمين، حدثنا علي بن عبد الله أخبرنا سفيان قال الوليد بن كثير أخبرني أنه سمع وهب بن كيسان أنه سمع عمر بن أبي سلمة يقول، وذكره.

[٤٥] مسند أحمد: ١/٢٠٤، ١٧٥٠، ثنا وهب بن جرير ثنا أبي عن محمد بن أبي يعقوب عن الحسن بن سعد عن ابن جعفر وذكره. أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/٣٦، والنسائي في المجتبى ٨/١٨٢، والضياء في الأحاديث المختارة: ٩/١٦٢، والطبراني في المعجم الكبير: ٢/١٠٥، ١٤٦١، وغيرهم، كلهم من طريق وهب بنفس الإسناد. قال الشيخ شعيب في شرح المسند (٣/١٧٤٩) إسناده صحيح على شرط مسلم.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تشريع الوسائل الكفيلة بتأمين المعيشة الطيبة للأيتام.

الدعوة للإنفاق على الأيتام وإطعامهم وإعطائهم من الغنائم والفيء والزكاة والصدقات.

الحث على الإحسان إليهم وإكرامهم ومخالطتهم،وتوفير سبل الصلاح والإصلاح لهم.

الآيات المكية الواردة في الأيتام:

فيما يلي الآيات التي وردت فيها ألفاظ تتناول الأيتام:ـــ

١. وَلاَ تَقْرَبُواْ مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُواْ الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لاَ نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللّهِ أَوْفُواْ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ {١٥٢} سورة الأنعام.

٢. ولا تَقْرَبُواْ مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُواْ بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُولا {٣٤} سورة الإسراء.

٣. وأَمَّا الجِدَارُ فَكَانَ لِغُلاَمَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي المَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَّهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ...{٨٢}سورة الكهف.

٤. وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ[٤٦] عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً.{٨} سورة الإنسان.

٥. كَلَّا بَل لَّا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ {١٧}سورة الفجر.

٦. أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ،يَتِيماً ذَا مَقْرَبَةٍ أو مسكينا ذا متربة{١٤ـــ١٦}سورة البلد

٧. أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيماً فَآوَى {٦} سورة الضحى.

٨. فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ{٩} سورة الضحى.

٩. فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ {٢} سورة الماعون.

الآيات المدنية الواردة في الأيتام:

١) وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لاَ تَعْبُدُونَ إِلاَّ اللّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَذِي الْقُرْبَـــى وَالْيَتَـــامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْناً وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلاَّ قَلِيـــلاً مِّنكُـــمْ وَأَنتُـــم مُّعْرِضُونَ {٨٣}سورة البقرة.

٢) لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَـــكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِـــرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّـبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاَةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِـــي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَـــئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَـــئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ {١٧٧}سورة البقرة.

٣) يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَـــاكِينِ وَابْـــنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللّهَ بِهِ عَلِيمٌ {٢١٥}سورة البقرة

---

[٤٦] قال ابن عاشور:يرغب الله في إطعام اليتيم لأنه مظنة الفقر والفاقة لفقده المعيل(التحرير ،ابن عاشور،٦/٣٩١٣.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٤) في الدنيا والآخرة وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَآءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ{٢٢٠} سورة البقرة.

٥) وَآتُواْ الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَتَبَدَّلُواْ الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا {٢}سورة النساء.

٦) وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُواْ{٣}سورة النساء.

٧) وَابْتَلُواْ الْيَتَامَى حَتَّىَ إِذَا بَلَغُواْ النِّكَاحَ فَإِنْ آنَستُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُواْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُواْ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُواْ عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللّهِ حَسِيبًا {٦}سورة النساء.

٨) وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُواْ الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفًا{٨}سورة النساء.

٩) إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا{١٠}النساء

١٠) وَاعْبُدُواْ اللّهَ وَلاَ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا {٣٦}سورة النساء.

١١) وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاء قُلِ اللّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللاَّتِي لا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا{١٢٧}سورة النساء.

١٢) وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُمْ بِاللّهِ وَمَا أَنزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ {٤١}سورة الأنفال.

١٣) مَّا أَفَاء اللّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاء مِنكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللّهَ إِنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ {٧}سورة الحشر.

أبرز الفوائد المستخلصة من آيات الأيتام المكية[٤٧]:

١. النهي عن قرب مال اليتيم إلا بالحسنى وبما يعود عليه بالخير. الآية الأولى: سورة الأنعام.

٢. التشديد في مال اليتيم و وجوب دفعه له حين يبلغ سن الرشد. الآية الثانية: سورة الإسراء.

---

[٤٧] المنهج القويم في مصاحبة اليتيم،قسم الإشراف التربوي بمركز أيتام العابورة،ص٣٣

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٣. حفظ الله تعالى لمال اليتيمين،وأثر صلاح والدهما عليهما. الآية الثالثة: سورة الكهف.

٤. بيان أن إطعام الأيتام مع قلة ذات اليد من عمل المحسنين الأبرار. الآية الرابعة: سورة الإنسان.

٥. بيان أن عدم إكرام الأيتام وإهانتهم من صفات الأشرار. الآية الخامسة:سورة الفجر.

٦. الحث على إطعام الأيتام الأقرباء لما له من أجر صلة الرحم. الآية السادسة:سورة البلد.

٧. إكرام الله تعالى للرسولﷺ وإيوائه وكفالته من قبل جده وعمه.الآية السابعة:سورة الضحى.

٨. دعوة لعدم قهر اليتيم وإذلاله وعدم إيذائه وبالتالي الإحسان إليه. الآية الثامنة :سورة الضحى.

٩. النهي عن دع اليتيم وتقريعه وتعنيفه ودفعه عن حقه. الآية التاسعة:سورة الماعون.

أبرز الفوائد المستخلصة من آيات الأيتام المدنية:

- ربط الإحسان إلى الأيتام بعبادة الله والإحسان إلى الوالدين . الآية (١):سورة البقرة.
- عد إيتاء الأيتام المال والتصدق عليهم من وجوه البر والإحسان. الآية (٢): سورة البقرة.
- الأمر بالإنفاق على الأيتام لسد عوزهم وللتوسعة عليهم. الآية (٣):سورة البقرة.
- مخالطة اليتامى ومؤاخاتهم وإصلاحهم خير لهم من اعتزالهم. الآية (٤): سورة البقرة.
- تحذير الأولياء والأوصياء وغيرهم من أكل أموال الأيتام. الآية (٥):سورة النساء.
- الحث على الإقساط في يتامى النساء وعدم الجور عليهن. الآية (٦):سورة النساء.
- اختبار اليتامى صلاحا وعقلا ودينا وإعطاؤهم أموالهم . الآية (٧):سورة النساء.
- الحث على حضور الأيتام مجالس الخير وقسمة المواريث. الآية (٨):سورة النساء.
- تخويف الله تعالى للناس من أكل أموال اليتامى ظلما. الآية (٩):سورة النساء.
- الدعوة لعبادة الله وعدم الشرك به مع الإحسان إلى اليتامى. الآية (١٠):سورة النساء.
- الأقساط إلى اليتامى وإكرام اليتيمات والإحسان إليهن. الآية (١١):سورة النساء.
- بيان نصيب الأيتام من الغنائم وسهمهم وهو خمس الخمس. الآية (١٢):سورة الأنفال.
- بيان نصيب الأيتام من الفيء.وعدم حرمانهم من هذا الحق . الآية (١٣):سورة الحشر.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الأول

المرويات
الواردة في الحقوق
الاجتماعية والتربوية للأيتام

ويشتمل على:

المبحث الأول:

المرويات الواردة في الحقوق الاجتماعية لليتيم.

المبحث الثاني:

المرويات الواردة في الحقوق النفسية لليتيم.

المبحث الثالث:

المرويات الواردة في الحقوق التربوية لليتيم.

المبحث الرابع:

المرويات الواردة في تزويج اليتيمات.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الأول

المرويات الواردة في
الحقوق الاجتماعية لليتيم

المطلب الأول:
حق اليتيم بتوفير السكن و المأوى له
المطلب الثاني:
حق اليتيم في الطعام والكساء
المطلب الثالث:
حق اليتيم في حسن المعاشرة والمخالطة
المطلب الرابع:
ما ورد في حق اليتيم في الاستخدام

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول: الترغيب في توفير المسكن والمأوى لليتيم[٤٨]

ما جاء فيمن ضم يتيما إلى طعامه وشرابه:

قال تعالى: {أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيماً فَآوَى[٤٩]}[الضحى:٦].

١. عن مَالِكِ بنِ الحارث.ه،قالَ رَسُولُ اللهﷺ: ((أَيُّمَا مُسْلِمٍ ضَمَّ يَتِيمًا بَيْنَ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ حَتَّى يَسْتَغْنِيَ عَنه وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةَ[٥١] وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَوْ رَجُلًا مُسْلِمًا كَانَتْ فِكَاكَهُ مِنْ النَّارِ وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ)).

تخريجه:رواه أحمد[٥٢]وابن المبارك[٥٣]والطيالسي[٥٤]وابن سعد [٥٥]وابن أبي عاصم[٥٦]وأبويعلى[٥٧]وابن أبي الدنيا[٥٨] والطبراني[٥٩]كلهم من طريق علي بن زيد عن زرارة بن أوفى عن مالك، به.

---

[٤٨] المأوى: هو المترل والمكان الذي يأوي إليه شيء، وأوى وآوى بمعنى واحد، وأوّ فلان أي ارْحمه،ومنه قوله تعالى:{قال سآوي إلى جبل يعصمني من الماء}[هود:٤٣]وقوله{إذ أوى الفتية إلى الكهف}[الكهف:١٠] وقوله {وآويناهما إلى ربوة}[المؤمنون:٥٠](مختارالصحاح١/١٤)(لسان العرب١٤/٥٣،مادة :أوا).

[٤٩] أي جعل لك مأوى تأوي إليه عند عمك أبي طالب فكفلك، وأنشأك على كمال الإدراك والاستقامة.انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي،١/٩٦والتحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور،١٥/٣٩٩.

[٥٠] **مالك بن الحارث الخزاعي**،ويقال مالك بن عمرو العقيلي،ويقال القشيري،قال الثوري مالك بن عمرو أو عمرو بن مالك على الشك وقال فيه هشيم مالك بن الحارث والاختلاف في حديثه على علي بن زيد،قال ابن حجر:الراجح أنه أبي بن مالك لكون ذلك من رواية قتادة وهو أحفظ من علي بن زيد بن جدعان فإنه اضطرب فيه في روايته عن زرارة عنه فاختلف عليه في اسمه ونسبه والحديث واحد،**صحابي**،عنه زرارة (الإصابة :٥/٧١٧ ،٧٦١٥و٧٣٨،٧٦٧٢)(الاستيعاب:٣/١٣٥٥،٢٢٨٥)(تعجيل المنفعة١/٣٩٠،١٠٠١).

[٥١] بين أبوين:أي ولد بينهما.وألبته:قطعا ودون شك ولا رجعة في وجوب الجنةله(لسان العرب،١/٣٠٦،مادة بتت).

[٥٢] المسند، أحمد،٥/٢٩، ٢٠٣٤٥، ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة سمعت علي بن زيد عن زرارة بن أوفى عن رجل من قومه يقال له مالك أو ابنُ مالك، يحدِّث عن النبيﷺ،وذكره .و٤/٣٤٤،١٩٠٤٨،١٩٠٤٧ ،١٩٠٥٢.

[٥٣] الزهد ، ابن المبارك،١/٢٢٩،حديث رقم ٦٥٦.

[٥٤] المسند ، الطيالسي ، ١/١٨٧ حديث رقم : ١٣٢٢، ورقم١٣٢١ عن قتادة دون ذكر ضم اليتيم.

[٥٥] الطبقات الكبرى، ابن سعد، ٧/٤٧، في ترجمة مالك بن عمرو العقيلي القشيري.

[٥٦] الآحاد والمثاني ، ابن أبي عاصم ، ٣/١٥٠، حديث رقم ١٤٧٨،١٤٧٩

[٥٧] المسند ، أبو يعلى ، ٢/٢٢٧، حديث رقم ٩٢٦

[٥٨] العيال ، ابن أبي الدنيا، ٢/٨٠٦ ، باب في اليتامى ، حديث رقم ٦٠٥

[٥٩] المعجم الكبير ، الطبراني ، ١٩/٣٠٠، حديث رقم : ٦٦٨،٦٦٩،٦٧٠

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه :إسناده ضعيف،فيه علي بن زيد[٦٠]ضعيف،وقد اختلف في الاحتجاج به والراجح أن حديثه يكتب للاعتبار فقط.وللحديث شواهد[٦١].قال المنذري[٦٢]:إسناده حسن.قال الشيخ شعيب الأرنؤوط[٦٣]:صحيح لغيره.

شواهد الحديث :

٢. عن عَدي بن حاتم،رضي الله عنه،قال:قال رسول الله ﷺ: ((**مَنْ ضَمَّ يَتِيمَاً لَهُ[٦٤]أَو لِغَيْرِهِ[٦٥]حَتَى يُغْنِيَهُ اللهُ عَنْهُ،وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّة**)).

تخريجه:أخرجه الطبراني[٦٦]في الأوسط من طريق تميم بن طرفة،عن عدي بن حاتم،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف جدا،فيه القاسم بن سعيد بن المسيب[٦٧]متروك والهيثم لم أهتدِ إليه.

---

[٦٠] **علي بن زيد بن جُدْعان**،أخرج له البخاري في الأدب المفرد ومسلم مقرونا وأصحاب السنن،من الرابعة،قال ابن معين :ليس بذاك القوي،قال أبوحاتم:**يكتب حديثه ولا يحتج به** قال الترمذي:**صدوق**،قال الجوزجاني:واهي الحديث لا يحتج بحديثه،عنه شعبة،قال الذهبي:صويلح الحديث،قال أحمد ويحيى ليس بشيء،قال الفسوي :اختلط في كبره،قال ابن خزيمة:لا احتج به لسوء حفظه،قال ابن عدي:أحاديثه صالحة و لم أر أحدا امتنع من الرواية عنه ومع ضعفه يكتب حديثه قال شعبة :كان رفاعا(يرفع الذي يوقفه غيره)وقال:حدثنا قبل أن يختلط ،قال ابن حجر: **ضعيف**،مات سنة١٣١(التاريخ الكبير٦/٢٧٥،٢٣٨٩)(أحوال الرجال١/١١٤، ١٨٥)(الكنى والأسماء١/٢١٤،٦٨١)(طبقات ابن سعد،٧/٢٥٢)(من رمي بالاختلاط١/٦٣)(التقريب٢/٤٣،٥٣١٦).

[٦١] **الشاهد**:حديث يشارك فيه رواته رواة حديث آخر لفظا ومعنى أومعنى فقط دون الاتحاد في الصحابي.**المتابع** :حديث يشارك فيه رواته رواة حديث آخر لفظا ومعنى أو معنى فقط مع الاتحاد في الصحابي.**والمتابعات**؛تامة أوناقصة،أما التامة:ففي الاتفاق برجال الإسناد كلهم وأما الناقصة:فتكون لشيخ الراوي،بأن يروي الراوي الآخر الحديث عن شيخ شيخه فما فوقه،ويستفاد من المتابعات والشواهد في تقوية الحديث بالعثور على روايات أخرى له(تيسير مصطلح الحديث:ص١٤٢)(فتح المغيث،١/٢٤١)(منهج النقد،ص٤٢٠)(نزهة النظر،ص ٧١).

[٦٢] الترغيب والترهيب، المنذري،:٣/٢٣٥،٣٨٣٧،قال المنذري:رواه أبو يعلى والطبراني وأحمد بإسناد حسن.

[٦٣] تحقيق الشيخ شعيب لمسند الإمام أحمد:٣٣/٤٤١،٢٠٣٣٠)

[٦٤] قال المناوي: **من ضم يتيما**:أي تكفل بمؤنته وما يحتاجه حتى يغنيه الله عنه،وجبت له الجنة والمراد أنه لا بد له من الجنة وإن تقدم عذاب لأن المراد أنه يدخلها بلا عذاب. انظر:فيض القدير ،المناوي،ج: ٦ ص: ١٧٤.

[٦٥] **الذي له**:أن يكون قريبا له كجده وأمه وجدته وأخيه وأخته وعمه وخاله وعمته وخالته وغيرهم من أقاربه، **والذي لغيره**: أن يكون أجنبيا (المنهاج،شرح النووي على صحيح مسلم: ١٨/١١٣).

[٦٦] الأوسط، الطبراني، ٥/٢٩٠،٥٣٤٥ ،حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خيثمة، قال : حدثنا القاسم بن سعيد ابن المسيب بن شريك، قال:حدثنا الهيثم بن سعيد، قال:حدثنا عبد الله بن تميم بن طرفة ، عن أبيه ، عن عدي،به.

[٦٧] أبو بشر، **القاسم بن سعيد بن المسيب بن شريك**،حدث عن الهيثم،قال ابن معين:ليس بشيء،قال أحمد:**ترك** الناس حديثه،وقال البخاري:سكتوا عنه،وقال الجوزجاني:سكت الناس عن حديثه،ذكره ابن حبان في الثقات،قال

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٣. عن ابن عباس،رضي الله عنهما،قال:قالَ النَّبِيُّ ﷺ : ((**مَنْ قَبَضَ يَتِيمَاً بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ[٦٨] إِلَى طَعَامِهِ،وَشَرَابِهِ،أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ، إِلا أَنْ يَعْمَلَ ذَنْبَاً لا يُغْفَرُ لَهُ**)).

تخريجه:رواه الترمذي[٦٩] والحارث [٧٠] والطبراني[٧١] أبويعلى[٧٢] وعبد بن حميد[٧٣] كلهم من طريق حنش الرحبي[٧٤] عن عكرمة عن ابن عباس،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف جدا،فيه الرحبي متروك،وباقي رجاله ثقات.قال الألباني[٧٥]:ضعيف جدا.

أجر من يؤوي يتيما ثم يصبر ويحتسب:

٤. عن ابن عباس،رضي الله عنهما،قال:قال رسول الله ﷺ :((**مَنْ آوَى يَتِيمَاً أَو يَتِيمَين،ثُمَّ صَبَرَ،وَاحْتَسَبَ،كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الجَنَّةِ كَهَاتَين،وَحَرَّكَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةَ وَالوُسْطَى**)).

تخريجه:رواه الطبراني[٧٦] من طريق عكرمة عن ابن عباس،رضي الله عنهما، به.

الخطيب:كان ثقة،مات سنة٢٥٣(الميزان:٦/٤٢٩، ٨٥٥٠)(أحوال الرجال :١/١٩٥، ٣٥٥) (المقتنى:١/١١٢، ٦٩٧) (الثقات:٩/١٨ ، ١٤٩٤٨)(تاريخ بغداد:١٢/٤٢٧، ٦٨٧٧).

[٦٨] **ضم يتيما أو قبضه**:أي تسلمه وأخذه وآواه وأطعمه وقام على أمره و واساه،فإن الله عز وجل سيدخله الجنة إدخالا قاطعا بلا شك ولا شبهة إلا أن يعمل ذنبا لا يغفر.ومن ذلك الشرك لقوله تعالى:{**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**}[النساء:١١٦]،فالتقدير إلا أن يعمل ذنبا لا يغفر إلا بالتوبة أو بالاستحلال(خاصة لحقوق العباد).تحفة الأحوذي،المباركفوري،٦/٣٨، ١٤،باب ما جاء في رحمة اليتيم وكفالته(بالتصرف).

[٦٩] سنن الترمذي:٤/٣٢٠، ١٩١٧،كتاب البر والصلة،باب ما جاء في رحمة اليتيم وكفالته،حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني ابن سليمان،قال سمعت أبي يحدث عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس ، وذكره.

[٧٠] المسند(زوائد الهيثمي)،الحارث بن أبي أسامة،٢/٨٥٠ ، ٩٠٣،باب ما جاء في البنات.

[٧١] المعجم الكبير، الطبراني،١١/٢١٦، ١١٥٤٢.

[٧٢] المسند، أبو يعلى،٤/٣٤٢، ٢٤٥٧.

[٧٣] المسند، عبد بن حميد،١/٢٠٩، ٦١٥.

[٧٤] أبوعلي، **حسين بن قيس الرّحبي**،من السادسة،قال أبوزرعة وابن معين وأبوحاتم:**ضعيف**،قال البخاري:لا يكتب حديثه،قال ابن المديني:ليس هو عندي بالقوي،قال الجوزجاني:أحاديثه منكرة جدا فلا تكتب،روى عن عكرمة،قال حصين بن نمير:شيخ صدق،قال ابن عدي:هو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق،قال ابن حبان:كان يقلب الأخبار ويلزق رواية الضعفاء،قال النسائي وابن حجر: **متروك** (الميزان ٢/٣٠٣، ٢٠٤٦) (التهذيب١/٥٩٩، ١٥٨٥)(التاريخ الكبير٢/٣٩٣ ، ٢٨٩٢)(أحوال الرجال١/١٠٥، ١٦٢)(الجرح والتعديل٣ /٦٣، ٢٨٦)(الضعفاء والمتروكين١/٣٣، ١٤٨)(الكامل:٢/ ٣٥٢، ٤٨٢)(ضعفاء العقيلي:١/٢٤٧، ٢٩٥).

[٧٥] ضعيف الجامع الصغير وزيادته،الألباني،٨٢٨ ، ٥٧٤٥.

[٧٦] المعجم الأوسط:٨/٢٢٧، ٨٤٧٧،ثنا معاذ،نا علي،نا عمران،سمعت الحكم،عن عكرمة،عن ابن عباس،وذكره.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه عمران[٧٧] ضعيف. **قال الهيثمي**[٧٨]: فيه من لم أعرفهم.

المطلب الثاني:حق اليتيم في الطعام والكساء

إكرام اليتيم وإطعامه و كسوته:

قال تعالى:{وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ[٧٩] عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً}[الإنسان:٨].

وقال تعالى:{أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ،يَتِيماً ذَا مَقْرَبَةٍ،أَوْ مِسْكِيناً ذَا مَتْرَبَةٍ}[البلد:١٤ــ١٦]

٥. عن.أبي بكرﷺ قال:قال رسول اللهﷺ : **((لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ سَيِّءُ المَلَكَة[٨٠]))**فقال رجل: يا رسولَ اللهَ،أليس أخبرتَنا أن هذه الأُمةَ أكثرُ الأمم مملوكين وأيتاماً؟قال: **((بلى،فأكرِمُوهم كَرامةَ أولادكم،وأطعِمُوهم مما تأكُلُونَ))** قالوا:فما يَنْفَعُنا في الدنيا يا رسولَ اللهَ؟قال: **((فَرَسٌ صالحٌ ترتبِطُه تقاتلُ عليه في سَبيلِ اللهَ،و مَمْلوكُك يَكفِيكَ،فإذا صَلَّى فهو أَخُوكَ،فإذا صلَّى فهو أَخُوكَ))**.

تخريج الحديث:رواه أحمد[٨١] وابن ماجة[٨٢] وأبو نعيم[٨٣] وأبو يعلى[٨٤]،كلهم من طريق فرقد[٨٥] عن مرة عن أبي بكرﷺ .

---

[٧٧] **عِمْران بن عُبَيْدالله البصريُّ**،عن الحكم بن أبان،وعنه على بن عثمان اللاحقي،قال البخاري:فيه نظر،قال ابن عدي:غير معروف،قال ابن معين:**ضعيف**،ذكره ابن حبان في الثقات(الثقات:٨/٤٩٧)(التاريخ الكبير :٦/٤٢٧،٢٨٧٦)(الكامل١/١٤١،٤٧٥)(الجرح والتعديل٦/٣٠١،١٦٧٤).

[٧٨] مجمع الزوائد، الهيثمي ، ٨/١٦٥، باب ما جاء في الأيتام والأرامل و المساكين.

[٧٩] **قال ابن عاشور**:يرغب الله تعالى في إطعام اليتيم لأنه مظنة الضعف والفاقة لفقده المعيل،وكما جاء في الحديث:(الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم اثنتان صدقة وصلة)رواه أحمد٤/١٧و١٨/٤وابن ماجة١/ ٥٩١،الزكاة،باب فضل الزكاة،والنسائي والترمذي وقال:حديث حسن،تحفة الأحوذي،٣/٣٦٨،٦٥٨،باب ما جاء في الصدقة على ذي القرابة والدارمي:١/٣٩٧،الزكاة،فضل الزكاة على الأقارب،والحميدي:٢/٣٦٣وابن خزيمة٣/٢٧٨،قال ابن كثير:إسناده صحيح.تفسير القرآن،٤/٥١٥(التحرير،ابن عاشور٦/٣٩١٣.بالتصرف

[٨٠] سيء الملكة:الذي يسيء صحبة المماليك والضعاف(لسان العرب،ابن منظور،مادة ملك ، ١٣/١٨٤).

[٨١] المسند، أحمد:١/١٢،٧٥،والزهد،أحمد،١/١٣٧حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي،سمعت المغيرة بن مسلم،عن فَرْقَدٍ السَّبَخي،عن مُرَّة الطيب،عن أبي بكر،قال:قال رسول الله ﷺ :وذكره.

[٨٢] السنن ، ابن ماجة ،٢/١٢١٧،٣٦٩١ ، باب الإحسان إلى المماليك

[٨٣] حلية الأولياء ، أبو نعيم الأصبهاني،٤/١٦٤،بتكرار (وإذا صلى فهو أخوك)مرتين .

[٨٤] المسند ، أبو يعلى ، ١/٩٤و زاد : و اكسوهم مما تلبسون ..

[٨٥] أبو يعقوب، **فرقد بن يعقوب السَبَخي**،من الخامسة،عن مرة،عنه المغيرة،قال أحمد:صالح ليس بقوي،قال ابن معين :ثقة ،قال النسائي:ليس بثقة وقال يعقوب بن شيبة:صالح ضعيف الحديث،قال أبوحاتم:ليس بقوي،قال ابن عدي:يعد من صالحي أهل البصرة وليس كثير الحديث،قال ابن سعد:كان ضعيفا منكر الحديث،قال ابن المديني: لم

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وأخرجه معمر[٨٦] وأحمد[٨٧] بنفس الطريق مقتصرا على الجملة الأولى.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، فيه فرقد ضعيف، قال المنذري: إسناده حسن[٨٨].

وقال الألباني[٨٩]: حديث ضعيف. وقد توبع.

المتابعة الأولى:

من طريق أسلم[٩٠] عن مرة، عن زيد[٩١]، عن أبي بكر، به. رواه البزار[٩٢] بنحوه دون ذكر اليتيم.

المتابعة الثانية: من طريق الشعبي[٩٣]، عن مرة، به. وقد رواه أبو يعلى[٩٤] والطبراني[٩٥] والبيهقي[٩٦].

ولكن مرة لم يدرك أبا بكر[٩٧].

يكن بثقة، قال العجلي: لا بأس به، قال ابن حجر: **صدوق**، لين الحديث كثير الخطأ، مات سنة ١٣١ (المجروحين: ٢/٢٠٤ــ٢٠٥، ٨٦٢)(تهذيب التهذيب ٨/٢٣٦، ٤٨٧)(التقريب: ٢/١١٤، ٦٠٥٣).

[٨٦] الجامع، معمر بن راشد، ١١/٤٥٦، رقم: ٢٠٩٩٣، باب سوء الملكة والنفس وغير ذلك.

[٨٧] المسند، أحمد بن حنبل، ١/٤، رقم: ١٣ و١/٧، رقم: ٣٢

[٨٨] الترغيب والترهيب، المنذري، ٣/١٧، ٢٩٠٣

[٨٩] ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)، الألباني، ٩١٥/٦٣٤٠

[٩٠] **أسلم الكوفي**، روى عن مرة، قال البزار: **ليس بالمعروف** وقال ابن القطان: **لا يعرف بغير هذا**، ولا يعلم روى عنه غير عبد الواحد، وضعف به عبد الحق أيضا حديث: ((ملعون من ضار مؤمنا أو مكر به))، قال البزار: لا نعلم روى عنه غير عبد الواحد بن زيد (ميزان الاعتدال ٨ / ٥٣، ١٨٣)(الجرح والتعديل ٢/٣٠٨، ١١٥٠).

[٩١] أبو أنيسة، **زيد بن أرقم بن زيد**، عن ابن أبي بكر قال: (كان يتيما في حجر ابن رواحة فخرج به معه إلى مؤتة يحمله على حقيبة رحله) **صحابي**، وهو الذي رفع إلى الرسول ﷺ قول ابن أبي (لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل)، مات سنة ٦٨ (التاريخ الكبير ٣/٣٨٥، ١٢٨٣)(الاستيعاب ٢/٥٣٥، ٨٣٧)(الإصابة ٢/٥٨٩، ٢٨٧٥).

[٩٢] أخرجه البزار في المسند، ١/١٠٥، رقم: ٤٣، مسند زيد بن أرقم عن أبي بكر.

[٩٣] أبو عمرو، **عامر بن شراحيل الشَعْبي**، من الثالثة، قال العجلي: مرسل الشعبي صحيح لا يكاد يرسل إلا صحيحا، قال ابن شبرمة: سمعته يقول ما كتبت سوداء في بيضاء إلى يومي هذا ولا حدثني رجل بحديث قط إلا حفظته ولا أحببت أن يعيده علي، قال ابن حجر: **ثقة مشهور**، توفي سنة ١٠٤ (الكنى والأسماء ١/٥٦٣، ٢٢٨١)(حلية الأولياء ٤/٣١٠)(صفوة الصفوة ٣/٧٥ــ٧٧، ٤١٠)(التقريب، ١/٣٦٩، ٣٤١٧).

[٩٤] المسند، أبو يعلى: ١/٩٦، ٩٦، ثنا أبو كريب، ثنا معاوية، عن شيبان، عن عامر، عن مرة، عن أبي بكر، بنحوه.

[٩٥] المعجم الأوسط ٩/١٢٤، ٩٣١٢.

[٩٦] شعب الإيمان: ٦/٣٧٦، ٨٥٨٠.

[٩٧] مسند البزار: ١/١٠٨

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المتابعة الثالثة:من طريق الشعبي،عن مسروق[٩٨]،عن أبي بكرﷺ،به.رواه البيهقي[٩٩].

الشعبي أدرك أبا بكر وروى عنه كما صرح بذلك المزي وابو حاتم[١٠٠].

فائدة: في هذا الحديث تحذير من إساءة التصرف مع الأيتام و الضعاف من الخدم والمماليك وممن هم تحت ولاية الوصي،ومن التهاون في حقوقهم،وفيه حث على إكرامهم والإحسان إليهم وإطعامهم.وسيئ الملكة هو الذي يترك ما يجب عليه من حقوق تجاه الأيتام والضعاف[١٠١].

علاجُ قسوة القلب بإطعام اليتيم وَمَسْح رأسه:

٦. عن أبي هريرة ﷺ أن رجلا شكا إلى رسولِ اللهِ ﷺ قَسْوَةَ قلبِهِ،فقال ﷺ : ((**إِنْ أَرَدْتَ أَنْ يَلِينَ قَلْبُكَ فَأَطْعِمِ المِسْكِينَ ، وَامْسَحْ رَأْسَ اليَتِيمِ**)).[١٠٢]

تخريجه:رواه أحمد[١٠٣] وعبد[١٠٤] والبيهقي[١٠٥] من طريق أبي عمران عن رجل لم يسم عن أبي هريرة بـه. وأخرجه أحمد من طريق أخرى[١٠٦] بإسقاط الرجل المبهم من الإسناد،والصواب إثباته لأن عبد الملك ابن حبيب البصري[١٠٧] لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه.

---

[٩٨] أبو عائشة، **مسروق بن الأجدع**،قال ابن سيرين:أصحاب ابن مسعود الذين يؤخذ عنهم خمسة أدركت منهم أربعة؛علقمة ومسروق وعبيدة وشريح وفاتني الحارث و لم أره وكان بفضلهم،عن أبي بكر،قال العجلي:ثقة،كان مسروق سرق في صغره فغلب عليه ذلك،من أقواله: (كفى بالمرء علما أن يخشى الله وكفى بالمرء جهلا أن يعجب بعمله)وقال: (المرء حقيق أن يكون له مجالس يخلو فيها فيذكر ذنوبه فيستغفر الله)،قال ابن حجر: **ثقة** فقيه،مات سنة ٦٢(التاريخ الكبير٢/٣٥،٢٠٦٥)(الجرح والتعديل٨/٣٩٦،١٨٢٠)

[٩٩] شعب الإيمان:٦/٣٧٦،٨٥٨١،..،عن عامر ،عن مسروق، عن أبي بكر، بنحوه.

[١٠٠] تهذيب الكمال٢٧/٤٥٣،٥٩٠٢ والجرح والتعديل:٨/٣٩٦،١٨٢٠

[١٠١] فيض القدير ، المناوي ، ٦/٤٤٩ وانظر تحفة الأحوذي ٦/٦٥ وسبل السلام ٤/١٩٩(بالتصرف).

[١٠٢] **تدرك حاجتك**:أي تظفر بمطلوبك،**ارحم اليتيم**:بأن تعطف عليه وتحنو عليه حنوا يقتضي التفضل والإحسان إليه كناية عن مزيد الشفقة والتلطف به،**أطعمه من طعامك**:أي مما تملكه من الطعام أو لا تؤثر نفسك عليه بنفيس الطعام وتطعمه دونه بل أطعمه مما تأكل منه يلن قلبك،وتدرك حاجتك أي فإنك إن أحسنت إليه وفعلت ما ذكر يحصل لك لين القلب وتظفر بالمراد. انظر:فيض القدير:١/١٠٨، (بالتصرف).

[١٠٣] المسند:٢/٣٨٧،٩٠٠٦،٢/٢٦٣،٧٥٦٦،ثنا أبو كامل،حدثنا حماد عن الجَوْني عن رجل عن أبي هريرة،به.

[١٠٤] المسند،عبد بن حميد:١/٤١٧،١٤٢٦.

[١٠٥] شعب الإيمان ٧/٤٧٢،١١٠٣٤،والكبرى٤/٦٠،٦٨٨٥،باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم وإكرامه.

[١٠٦] مسند أحمد:٢/٣٨٧،٩٠٠٦،ثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة عن أبي عمران عن أبي هريرة،به،وأسقط المبهم.

[١٠٧] أبوعمران، **عبد الملك بن حبيب البصري**،تابعي،روى عنه شعبة والحمادين،قال ابن معين وابن سعد وابن حجر:**ثقة**،قال أبوحاتم:صالح،من الثانية عشرة،قال النسائي:ليس به بأس،ذكره ابن حبان في الثقات،مات سنة١٢٨ (تهذيب التهذيب:٦/٣٤٦،٧٣٧)(الثقات:٥/١١٧،٤١٢٦)(الجرح والتعديل: ٥/٣٤٦،١٦٣٦).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه :إسناده ضعيف، فيه رجل لم يسم(مبهم).**قال ابن حجر**[١٠٨]: سنده حسن.

وله شاهد

٧. عن أبي الدرداء[١٠٩] رضي الله عنه،كتب إلى سلمانَ أن رجلا شكا إلى رسول اللهﷺ قسوة قلبـــه، فقال رسول اللهﷺ : ((**إِنْ أَرَدْتَ أَنْ يَلِينَ قَلْبُكَ فَامْسَحْ رَأْسَ اليَتِيمِ وَأَطْعِمْهُ**[١١٠])).

تخريجه:رواه معمر[١١١] من طريق صاحب له والبيهقي[١١٢] من طريق محمد بن واسع،كلاهمـــا عـــن أبي الدرداء،ﷺ،عن سلمان،ﷺ،عن النبي ﷺ .

الحكم عليه:إسناده ضعيف لانقطاعه،محمد بن واسع[١١٣] لم يسمعْ من الصحابة.

شرح الحديث:حث الإسلام على إطعام الأيتام،والعطف عليهم،وإظهار ذلك بشتى الطرق المشـــروعة وجعل مسح رؤوسهم وإطعامهم مظهرا من مظاهر رحمتهم،وعلاجا لمن وجد في قلبه قسوة تبعده عـــن الله،وعد ذلك مظهرا للين الجانب وخفض الجناح وطريقا للظفر بالمطلوب الحاجة.

الترغيب في إطعام اليتيم ومسح رأسه :

٨. عن عبدِ الله بنِ أبي أوْفى،قالَ:كنتُ عندَ رسولِ اللهﷺ فأتاهُ غلامٌ،فقالَ:يا رســـولَ اللهِ إنَّ هاهنـــا غلاماً يتيماً،له أمُّ أرملةٌ وأختٌ يتيمةٌ،أطْعِمْنا مما أطْعَمَكَ اللهُ تعالى، أعطاكَ اللهُ مما عنـــدهُ حـــتى ترضَى.[١١٤] قال ﷺ :((**مَا أَحْسَنَ مَا قُلْتَ يَا غُلامُ،يا بِلالُ اذْهَبْ إِلى أَهْلِنَا فَأْتِنَا بِمَـــا وَجَـــدْتَ عِنْدَهُم مِنْ طَعَامٍ**)) فذهبَ فجاءَ بواحدةٍ وعشرينَ تمرةً،فوضعَها في كفِّ رسولِ اللهﷺ فرفعَـــها رسولُ اللهﷺ إلى فيهِ، فدعا فيهَا بالبركةِ،ثمَّ قالَ: ((**يَا غُلامُ سَبْعٌ لَكَ،وَسَـــبْعٌ لِـــأُمِكَ،وَسَـــبْعٌ**

---

[١٠٨] فتح الباري بشرح صحيح البخاري،١١/١٥١،رقم:٥٩٩٠،باب الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رؤوسهم.

[١٠٩] أبو الدرداء ، **عويمر بن زيد بن قيس** ،حكيم هذه الأمة،**صحابي**،مات سنة ٣٢ (مشاهير علماء الأمصـــار :١/٥٠،٣٢٢)(السير:٢/٣٣٥، ٦٨)(التاريخ الكبير: ٧/٧٦،٣٤٨)(الاستيعاب:٣/١٢٢٧،٢٠٠٥).

[١١٠] أي مما تملكه من الطعام أو لا توثر نفسك عليه بطعام وتطعمه دونه بل أطعمه مما تأكل منه(فيض القدير ١/١٠٨)

[١١١] الجامع لمعمر:١١/٩٦ــ ٩٧،٢٠٠٢٩،روى معمر عن صاحب له أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان بنحوه.

[١١٢] السنن الكبرى،البيهقي:٤/٦٠،٦٨٨٧و٦٨٨٦وشعب الإيمان ٧/٣٧٩، ١٠٦٥٧أخبرنا أبو نصر بن عبد العزيـز ابن قتادة نا أبو الفضل بن حمرويه نا أحمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا إسماعيل بن عياش حدثني محمد بن مقـــدام الصغاني عن محمد ابن واسع قال كتب أبو الدرداء إلى سلمان،وذكره.

[١١٣] أبوبكر، **محمد بن واسع بن جابر**،من الخامسة،قال الدارقطني والعجلي:عابد ثقة،يُلِيَ برواة ضعفاء،روى عـــن أنس،قال ابن المديني:ما أعلمه سمع من أحد من الصحابة،قال موسى بن هارون:ثقة عالم،من أقواله:(إذا أقبل العبـــد بقلبه إلى الله أقبل الله بقلوب المؤمنين إليه)،قال الذهبي:ثقة،احتج به مسلم،روى عنه الحمادان،قال ابن حجر: **ثقـــة** عابد،مـــات ســـنة ١٢٣(التـــاريخ الكبـــير:١/٢٥٥، ٨١٣)(تهذيـــب التـــهذيب:٥/٢٩٧،٧٥١٤)(ســـؤالات البرقاني١/٦٢،٤٦٣)(الثقات ٧/٣٦٦،١٠٤٦٧)(ميزان الاعتدال:٦/٣٥٨،٨٢٩١)

[١١٤] تتمة الحديث المذكورة هنا أخرجها الحارث في مسنده ٩٠٥ عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

لِأُخْتِكَ،فَتَغَدَ بِتَمْرَةٍ، وَتَعْشَ بِأُخْرَى))،فانصرفَ الغلامُ.فقامَ إليهِ معاذُ بنُ جبلٍ،فوضعَ يدهُ على رأسهِ،وقالَ:يا غلامُ،جبرَ اللهُ يُتْمَكَ،وَجَعَلَكَ خَلَفاً مِنْ أَبيكَ.وكانَ منْ أولادِ المهاجرينَ،فقالَ لَهُ رسولُ اللهﷺ : ((قَدْ رَأَيتُ يَا مُعَاذُ مَا صَنَعْتَ))،فقالَ:رحمةٌلهُ يا رسولَ اللهِ،فقالَ رسولُ اللهﷺ: ((وَالذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ،لا يَلِي مُسْلِمٌ يَتِيْمَاً،فَيُحْسِنُ وِلايَتَهُ،فَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ،إلا رَفَعَ اللهُ لَهُ بِكُلِ شَعْرَةٍ دَرْجَةً،وَكَتَبَ لَهُ بِكُلِ شَعْرَةٍ حَسَنَةً،وَمَحَا عَنْهُ بِكُلِ شَعْرَةٍ سَيئَةً)).

تخريجه :رواه أحمد[١١٥] والحارث[١١٦] عن يزيد بن هارون،والبزار[١١٧] عن عبد الله بن بكر،والبيهقي[١١٨] عن مكي،كلهم من طريق فائد[١١٩] عن عبد الله بن أبي أوفىﷺ،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف جدا،فيه فائد العطار،قال ابن حجر:متروك،وقد توبع من قبل إسماعيل بن أبي خالد الراوي الثقة،وللحديث شاهد عن أبي عبس.

المتابع: رواه البيهقي[١٢٠] عن **إسماعيل بن أبي خالد**[١٢١] عن عبد الله بن أبي أوفى،وذكره بتمامه.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه مجاهيل وأيوب[١٢٢] منكر الحديث.

---

[١١٥] المسند،أحمد،٣٢/١٥٣،١٩٤١٠، مؤسسة الرسالة، تحقيق الشيخ شعيب،حدثنا يزيدُ،أخبرنا فائدُ قال: سمعت ابن أبي أوْفى،قال ،وذكره.قال عبد الله عقب الحديث التالي لهذا الحديث في المسند: فلم يحدثنا أبي بهذين الحديثين، ضرب عليهما من كتابه لأنه لم يرض حديث فائد بن عبد الرحمن أوكان عنده متروك الحديث.

[١١٦] زوائد مسند الحارث،الحارث بن أسامة،٢/٨٥٢،٩٠٥،ثنا يزيد ثنا فايد عن ابن أبي أوفى وذكره بتمامه.

[١١٧] المسند، البزار،٨/٣٠١،٣٣٧٥وقال:لا نعلمه يروى عن النبيﷺ إلا من هذا الوجه عن ابن أبي أوفى.

[١١٨] شعب الإيمان، البيهقي،٧/٤٧٣،١١٠٤١.

[١١٩] أبو الورقاء ، **فائد بن عبد الرحمن العطار**،من صغار الخامسة،قال ابن معين: ضعيف ليس بثقة،وقيل له: لم كتبت عنه ؟قال:لما كتب عنه حماد بن سلمة،قال أبوحاتم:ذاهب الحديث لا يكتب حديثه، ضعفه الساجي والعقيلي والدارقطني والترمذي والحاكم،قال ابن عدي:مع ضعفه يكتب حديثه ،قال أحمد بن حنبل والنسائي:متروك الحديث،ولا يجوز الاحتجاج به،قال ابن حجر: **متروك** اتهموه،مات سنة ١٥٥(الضعفاء الكبير٣/٤٦٠،١٥١٦)(الضعفاء والمتروكين:١/٨٧،٤٨٧)(المجروحين:٢/ ٢٠٣ــ ٢٠٤ ،٨٥٩).

[١٢٠] شعب الإيمان:٧/٤٧٤،١١٠٤٢،أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن أحمد بن شعيب أنا علي بن عبد الرحيم ثنا أيوب بن الحسن ثنا عبد السلام بن مُشل عن أبيه عن إسماعيل بن أبي خالد عن ابن أبي أوفى به.

[١٢١] أبوخالد، **إسماعيل بن أبي خالد البجلي** ،من الرابعة،قال أبو إسحاق السبيعي:شرب العلم شربا،قال الشعبي :يزدرد العلم ازدرادا،قال الثوري:حفاظ الناس ثلاثة فذكر منهم إسماعيل الحافظ،تابعي،قال ابن مهدي:ثقة،قال ابن حجر: **ثقة ثبت**،وصفه النسائي بالتدليس،مات سنة ١٤٦(طبقات المدلسين ١/٢٨،٣٦)(التاريخ الكبير:١/٣٥٤، ١١٠٨)(تذكرة الحفاظ١/١٥٣ــ ١٥٤،١٤٨)(السير:٦/١٧٦،٨٣).

[١٢٢] **أيوب بن حسن** بن علي بن أبي رافع،قال ابن معين: **ليس به بأس**،قال الأزدي: **منكر** الحديث،ذكره ابن حبان في الثقات،(التاريخ الكبير:١/٤١١،١٣١٠)(ميزان الإعتدال:١/٤٥٤،١٠٧٢)(الثقات:٤/٢٧،١٦٨٨).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وله شاهد:

٩. عن أبي عبس،رضي الله عنه،قال:وقفَ غلامٌ على النبيِّﷺ في المسجدِ،فقالَ:السلامُ عليكَ يا رسولَ اللهِ،إنِّي غُلامٌ يتيمٌ،وإنَّ لي أمًّا أرملةً مسكينةً،وأختاً أرملةً مسكينةً،فآتِنا مِمَّا آتاكَ اللهُ عزَّ وجلَّ،مدَّ اللهُ في الرضَا عَنْكَ حتى ترضَى،فقالَﷺ : ((**يا غُلام أَعِدْ عَلَيَّ كَلامَكَ إِنَّكَ لَمَقُوْلٌ عَلَى لِسَانِكَ**))،فأعادَ كلامَه،فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ : ((**هَلُمُّوا مَا فِي بَيْتِ آلِ رَسُولِ اللهِ**)) قالَ:فَأُوتِيَ بجَفْنَةٍ مِنْ تَمْرٍ أَكْثَرَ مِنْ مِلْءِ الْكَفِّ أَوْأَقَلَّ مِنْ مَلْءِ الْكَفِّ،قَالَﷺ: ((**خُذْ هَذَا فَفِيْهِ غَدَاؤُكَ وَعَشَاءُ أُمِكَ وَأُخْتِكَ وَسَأُعِيْنُكَ فِيْهِم بِالدُّعَاءِ**)).فأَخَذَهَا الغلامُ وخرجَ،حتى إذا كانَ بالبابِ لَقِيَهُ سعدُ بنُ أبي وقاصٍ،فمسحَ على رأسِهِ،ولا أَدْرِي أَعْطَاهُ شيئاً أَمْ لا،قالَ محمدٌ بنُ طلحةَ:فمِنْ هناكَ جرتْ سُنَّةُ المسحِ على رأسِ اليتيمِ.

تخريجه:رواه البيهقي[١٢٣] عن عبد المجيد بن أبي عيسى[١٢٤]، عن أبيه[١٢٥]، عن جده[١٢٦]، به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،لجهالة اثنين من رواته(عبد السلام بن نمشل وأبيه) لم أقف عليهما.

شرحه:في الحديث ترغيب بإطعام الأيتام وإشباع عوزهم،وحث على التصدق عليهم،وبيان فضيلة الدعاء للأيتام،والمسح على رؤوسهم.

---

[١٢٣] شعب الإيمان:٧/٤٧٤،١١٠٤٣،أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنا أبو الحسن أحمد بن إسحاق ثنا الحسين ابن علي السري ثنا أحمد بن الحسن حدثني محمد بن طلحة عن عبد المجيد بن أبي عيسى عن أبيه عن جده وذكر نحوه.

[١٢٤] أبومحمد،**عبد المجيد بن أبي عبس بن محمد بن أبي عبس بن جبر**،روى عن أبيه،لينه أبوحاتم،وعبد المجيد هذا نسب في هذه الرواية لجده وهو عبد المجيد بن محمد بن أبي عبس بن جبر والصحبة لأبي عبس لا لوالده.وقد وقع منسوبا على الصحة في حديث آخر أخرجه الطبراني في ترجمة أبي عبس بن جبر من معجمه الكبير من رواية محمد بن طلحة عن عبد المجيد ابن محمد بن أبي عبس عن أبيه عن جده في قصة علية بن زيد الحارثي،قوله:اللهم ليس عندي ما أتصدق به،اللهم إني أتصدق بعرضي.. الحديث،أخرجه ابن مندة من وجه آخر عن محمد بن طلحة فقال:عن عبد المجيد بن أبي عبس.وكذا ذكره ابن أبي حاتم تبعا للبخاري قال أبوحاتم:لين وذكره ابن حبان في الثقات،مات سنة ١٦٤(الطبقات الكبرى ٥/٤١٠)(ميزان الاعتدال :٤/٣٩٣،٥١٨٩)(الجرح والتعديل٦/٦٤،٣٣٥)(التاريخ الكبير :٦/١١١،١٨٧١) (الثقات :٧/١٣٧ ، ٩٣٥٠)(الإصابة ٧/٢٦٦،١٠٢١٨)**تنبيه**:وجدت له ترجمة مشابهة ولعله تصحيف بين عبس وبين عيسى،أنظر:[عبد المجيد بن أبي عيسى بن محمد بن أبي عيسى عن أبيه عن جده،روى عنه ابن طلحة (التاريخ الكبير ٥/٢٤٥)]

[١٢٥] **أبوعبس بن محمد بن عبد الرحمن** بن جبر عن أبيه وعنه ابنه عبد المجيد (المنتقى في سرد الكنى ١/٣٧٩،٣٩٤٦)(الجرح والتعديل ٩/٤٢٠،٢٠٦٠).[لم أعثر على جرح أو تعديل له].

[١٢٦] أبوعبس، **عبد الرحمن بن جَبْر**،حدث عنه ابنه زيد وحفيده أبو عبس، **صحابي**،مات سنة٣٤(تهذيب التهذيب١٢/١٧٤،٧٤٤)(تهذيب الكمال ٣٤/٤٦،٧٤٩٠)(التقريب،٢/٤٣٨،٩٦٨٤).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قعود اليتيم مع وليه على مائدة الطعام

١٠. عن أبي موسى الأشعري،رضي الله عنه،عن النبي ﷺ قال: ((**ما قَعَدَ يَتِيمٌ مَعَ قَوْمٍ عَلَى قَصْعَتِهِمْ فَيَقْرَب قَصْعَتَهُمْ شَيْطَان**)).

تخريجه:رواه الحارث[١٢٧] وابن عدي[١٢٨] وابن حبان[١٢٩] والطبراني[١٣٠] والخطيب[١٣١]، كلهم عن الحسن[١٣٢]، ثنا الأسود[١٣٣] بن عبد الرحمن العدوي[١٣٤]،عن ابن كاهن[١٣٥] عن أبي موسى،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف جدا،فيه الحسن بن واصل بن دينار ضعيف.قال الهيثمي:[١٣٦] حديث حسن. قال ابن حبان[١٣٧]:لا أصل له.قال المنذري[١٣٨]:حديث غريب.

---

[١٢٧] بغية الباحث في زوائد مسند الحارث:٢/٨٥٣،٩٠٧،قال الحارث: حدثنا يزيد ثنا الحسن ثنا الأسود بن عبد الرحمن العدوي عن هصان بن كاهن عن أبي موسىالأشعري عن النبيﷺ وذكره.

[١٢٨] الكامل:٢/٣٠٠،ثناه محمد بن عمران الشامي حدثنا الحسن بن أبي يحيى الأصم ثنا يزيد بن هارون ثنا الحسن بن واصل ثنا الأسود بن عبد الرحمن عن هصان بن كاهن والصواب باللام عن أبي موسى الأشعري،به.

[١٢٩] المجروحين:١/٢٣٢،وذكره أبوحاتم في ترجمته لابن دينار فقال رواه عنه يزيد بن هارون.وقال:لا أصل له.

[١٣٠] المعجم الأوسط:٧/١٦٣،٧١٦٥.

[١٣١] موضح أوهام الجمع والتفريق،١/٥٤٩.

[١٣٢] أبوسعيد، **الحسن بن واصل التميمي**، البصري،وهو الحسن بن دينار،دينار زوج أمه،قال أحمد:لا يكتب حديثه،قال يحيى:ليس بشيء،قال النسائي وابن الجنيد:متروك،قال أبوحاتم: **متروك** كذاب،قال الدارقطني وابسن سعد:ضعيف،قال ابن حبان:حدث بالموضوعات عن الأثبات،وقال ابن المبارك:لا أعلم إلا خيرا وقف أصحابي فوقفت،قال ابن عدي: لم أر له حديثا جاوز الحد في الإنكار وهو إلى الضعف أقرب(الكامل:٢/٣٠٣)(التهذيب :١/ ٥٤٩،١٤٦٤)(المجروحين١/٢٣٢)(موسوعة رجال الكتب التسعة١/٣٢٥،١٦٧٠).

[١٣٣] الأسور بن عبد الرحمن عن هصان بن كاهن وقيل الأسود والصواب الأسور (الثقات ٦/٨٧،رقم :٦٨٤١).

[١٣٤] **الأسود بن عبد الرحمن العدوى**،عن هصان،عنه الحسن بن دينار،قال ابن حبان في الثقات: **يعتبر بحديثه** من غير رواية الحسن بن دينار عنه (الثقات: ٦/٦٦،٦٧٤٩)(ميزان الاعتدال:١/٤١٩،٩٨٥).

[١٣٥] **هصان بن كاهن**،ويقال كاهل،العدوي،من السابعة،عن أبي موسى،عنه الأسود،أخرج ابن حبان هذا الحديث في صحيحه،قال الذهبي:**ثقة**،قال ابن حجر: **مقبول**(تهذيب التهذيب١١/٥٦،١٠٢) (الكمال٣٠/٢٩٠،٦٥٩٦)(الثقات،٥/٥١٢)(التقريب٢/٣٢٦،٨٢٣٤).

[١٣٦] مجمع الزوائد ، الهيثمي ، ٨/١٦٠

[١٣٧] المجروحين: ج: ١ ص: ٢٣٣،رقم: ٢٢٦

[١٣٨] الترغيب والترهيب ، المنذري، ٣/٢٣٦

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الترهيب من عدم إطعام اليتيم:

١١. عن أنس ﷺ،:قال رسول اللهﷺ : ((كَانَ لِيَعْقُوبَ النَّبِيِّﷺ أَخٌ مؤاخٍ في الله، فقالَ ذَاتَ يـوم :يَا يَعْقُوبُ مَا الذِي أَذْهَبَ بَصَرَكَ وَمَا الذِي قَوَّسَ ظَهْرَكَ؟فقالَ: أَمَا الذِي أَذْهَـبَ بَصَـرِي فَالبُكَاءُ على يُوسُفَ،وَأَمَا الذِي قَوَّسَ ظَهْرِي فَالحُزْنُ عَلى ابْنِي[بِنيامين][١٣٩]،قالَ:فأَتَاهُ جِبْرِيلُ عليـهِ السلامُ،فقالَ:يَا يَعْقُوبُ إِنَّ اللهَ يُقْرِئُك السَّلامَ ويقـولُ لـكَ:أَمَـا تَسْـتَحِيَ تَشْـكُونِي إِلى غَيْرِي!قالَ:فقالَ يَعْقُوبُ:إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلى اللهِ،قالَ:فقالَ جِبْرِيلُ:أَعْلَمُ مَا تَشْكُو يَـا يَعْقُوب،قالَ:ثُمَّ قالَ يعقُوبُ: أَيْ رَبِ أَمَا تَرْحَمُ الشيخَ الكبيرَ،أَذْهَبْتَ بَصَرِي،وَقَوَّسْتَ ظَـهْرِي ، فَارْدُدْ عَلَيَّ رِيحَانَتِي،أَشُمُّهُ شَمّاً قَبْلَ المَوت،ثُمَّ اصْنَعْ بِي مَا أَرَدْتَ،قالَ:فَأَتَاهُ جبريلُ ، فقـالَ: إِنَّ اللهَ يُقْرِئُكَ السلامَ،وَيَقُولُ لَكَ أَبْشِر وَلِيَفْرَحْ قَلْبُكِ، فَوعِزَّتِي لَوَ كَانَا مَيِّتَـين لَنَشَـرْتُهُمَا ،فَاصْنَعْ طَعَاماً لِلْمَسَاكِين،فَإِنَّ أَحَبَّ عِبَادِي إِلَيَّ الأَنْبِيَاءُ وَالمَسَاكِين،أَتَدْرِي لِـمَ أَذْهَبْـتُ بَصرَكَ وَقَوَّسْتُ ظَهْرَكَ،وَصَنَعَ إِخْوَةُ يُوسُفَ بِهِ مَا صَنَعُوا ؟ إِنَّكُمْ ذَبَحتم شَاةً فَأَتَاكُمْ مِسْكِينٌ يَتِيمٌ وَهُوَ صَائِمٌ فَلَمْ تُطْعِمُوهُ مِنْهَا شَيْئاً.قالَ:فكانَ يعقوبُ بعدَها إذا أرادَ الغداءَ،أمرَ منادياً فنادى:ألا منْ أرادَ الغداءَ منَ المساكين،فليتغدَ معَ يعقوبَ.وإذا كانَ صائماً أمرَ منادياً فنـادَى:ألا منْ كانَ صائماً منَ المساكين، فليفطرْ معَ يعقوبَ)).

تخريجه:رواه الحاكم[١٤٠] والبيهقي[١٤١] من طريق يحيى بن عبد الملك[١٤٢] عن حفص[١٤٣] عن أنس،به.

---

[١٣٩] هكذا الصواب والأصل يامين، الأوسط، الطبراني ، ١٧١/٦

[١٤٠] المستدرك،الحاكم،٣٧٨/٢،ثنا أبو الوليد الفقيه،حدثنا هشام بن بشر،حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة،حدثنا يحيى ابن عبد الملك بن أبي غنية،عن حفص بن عمر بن الزبير،عن أنس عن النبيﷺ،وذكره.صححه الحاكم و وافقه الذهبي.

[١٤١] شعب الإيمان:٣/٢٣٠،٣٤٠٣،أخبرنا أبو عبد الله الحافظ،نا محمد بن صالح بن هانيء، نا العباس بن حمزة، نـا الحسين بن محمد بن يسار، حدثني يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية،بسنده ومتنه.

[١٤٢] أبو زكريا، **يحيى بن عبد الملك بن حميد بن أبى غنيّة**،عنه ابن أبي شيبة،من كبار التاسعة،قال ابن معـين والدارقطني والذهبي:ثقة،قال ابن عدي:عامة ما يرويه بعضه لا يتابع عليه وهو ممن يكتب حديثه،له أفراد،قال أحمـد وابن سعد و العجلي:ثقة صالح،قال ابن حجر:**صدوق وأحد الثقات**،مات سنة١٨٧(تـاريخ ابـن معـين٢٣٤/١ ،٩٠٨)(سؤالات البرقاني٧٠/١،٥٣٤)(التاريخ الكبير:٢٩١/٨، ٣٠٣٨).

[١٤٣] **حفص بن عمر بن أبي الزبير**،قال الأزدي:منكر الحديث،**ضعيف**،وأما اسم جده كيسان فذكره ابن حبـان في الثقات وقال روى عنه ابن أخيه عبد الله بن إبراهيم بن عمر بن كيسان،ذكره ابن حبان في **ثقاته** روى عن أنـس وعنه يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية ، قال الذهبي: فلعله عن أبي الزبير أو كأنه حفص بن عمر بن كيسان بـن أبي يزيد عن ابن الزبير لا عن أبي الزبير ولا يعرف من ذا ،قال ابن الجوزي:**مجهول** (الثقات ١٥٣/٤،٢٢٤١)(الضعفـاء والمتروكين لابن الجوزي:٢٢٤/١،٩٤٣)(ميزان الاعتدال:٣٣١/٢،٢١٥٩)(لسان الميزان ٣٢٩/٢،١٣٤٣).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

والبيهقي[١٤٤] من طريق يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية عن أنس به،مع إسقاط حفص بينهما.وهذا خطأ لأن ابن أبي غنية لم يرو عن أنس.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه رجل لم أعثر عليه هو ابن بشر[١٤٥](وقد توبع مسن زافر و وهب والحسين)وفيه حفص بن عمر بن الزبير،ضعيف(وقد توبع من رجاء وأبي الزبير والحسين بن أبي الزبير)،وقد صححه الحاكم و وافقه الذهبي على ذلك.قلت:الحديث ليس صحيحا لضعف حفص.

قال الحاكم[١٤٦] بعد ذكر الحديث:هكذا في سماعي بخط يد حفص بن عمر بن الزبير، وأظن(الزبير)وهما من الراوي،فإنه حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة[١٤٧]،فإن كان كذلك فالحديث صحيح.

وللحديث متابعات:وقد توبع حفص من قبل الحسين ورجاء وحصين:

المتابعة الأولى:من طريق ابن أبي غنية،عن الحسين[١٤٨]،عن أنس،به.رواه البيهقي[١٤٩].

المتابعة الثانية:من طريق ابن أبي غنية،عن رجاء[١٥٠]،عن أنس،به.رواه البيهقي[١٥١].

المتابعة الثالثة:من طريق ابن أبي غنية،عن حصين[١٥٢]،عن أبي الزبير،عن أنس،به.رواه الطبراني[١٥٣].

المطلب الثالث:حق اليتيم في المخالطة

الترغيب في مخالطة اليتيم ومعاشرته

---

[١٤٤] شعب الإيمان:٣/٢٣٠،٣٤٠٤،أخبرنا أبو عبد الله الحافظ،أنا أبو زكريا العنبري،نا محمد بن عبد السلام،نا إسحاق ،نا عمرو بن محمد، نا زافر بن سليمان ،عن **يحيى بن عبد الملك** ، عن أنس بن مالك، به.

[١٤٥] هشام بن بشر بن الزبير، لم أجده.

[١٤٦] المستدرك على الصحيحين،الحاكم،٢/٣٧٨،٣٣٢٨.تفسير سورة يوسف.علة ذهاب بصر سيدنا يوسف..

[١٤٧] **حفص بن عمر بن عبد الله** بن أخي أنس لأمه،عن أنس،قال أبوحاتم:صالح(الجرح والتعديل٣/١٧٧،٧٥٩).

[١٤٨] **الحسين بن محمد بن يسار**، لم أعثر عليه.

[١٤٩] شعب الإيمان:٣/٢٣٠،٣٤٠٣،أخبرنا أبو عبد الله الحافظ،نا محمد بن صالح،نا العباس بن حمزة،نا الحسين بن محمد بن يسار،حدثني يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية،وقال:وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ،نا أبو الوليد الفقيه،نا هشام بن بشر، نا ابن أبي شيبة،نا ابن أبي غنية،عن **الحسين بن أبي الزبير**،عن أنس،به.إسناده ضعيف،فيه مجهول.

[١٥٠] رجاء : لم أعثر عليه.

[١٥١] شعب الإيمان:٣/٢٣١،٣٤٠٥،رواه الحسن بن عمرو عن أبيه عن زافر عن يحيى عن **رجاء** عن أنس،به.ضعيف

[١٥٢] أبو عمرو، **حصين بن عمرو الأحمسي**،قال يحيى: ليس بشيء،قال البخاري ومسلم:منكر الحديث، قال أحمد بن حنبل:كان يكذب،قال أبوحاتم:واهي الحديث جدا لا اعلم يروي حديثا يتابع عليه **متروك**،قال أبو زرعة:منكر الحديث(الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي١/٢٢٠،٩٢٥)(الجرح والتعديل٣/١٩٤،٨٤).

[١٥٣] المعجم الأوسط:٦/١٧٠،٦١٠٥،الصغير:٢/١٠٣،٨٥٧،حدثنا محمد بن أحمد الباهلي،قال:نا وهب بن بقية الواسطي،قال:نا يحيى بن عبد الملك،عن حصين بن عمر،عن أبي الزبير،عن أنس،به.موضوع فيه كذاب(حصين).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [البقرة: ٢٢٠].[١٥٤]

١٢. عن ابن عباس،رضي الله عنهما،لما نزلت: {وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} [الأنعام:١٥٢والإسراء:٣٤]،عَزَلُوا أموالَ اليتامى،حتى جعلَ الطعامُ يفسدُ،واللحمُ ينتنُ،فَذُكِرَ ذَلِكَ للنَّبِيِّ ﷺ ،فنزلت: {وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ}[البقرة: ٢٢٠]،قال:فَخَالَطُوهُم.

تخريجه:رواه أبوداود[١٥٥] وأحمد[١٥٦] والنسائي[١٥٧] والطبري[١٥٨] والحاكم[١٥٩] والبيهقي[١٦٠] والضياء[١٦١] من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس،به.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه عطاء[١٦٢] قال ابن حجر:صدوق.قال الحاكم[١٦٣]:صحيح و لم يخرجاه.

قال الشوكاني[١٦٤]:في إسناده عطاء فيه مقال،أخرج له البخاري مقرونا،قال أيوب:ثقة وتكلم فيه غير واحد،ورواه النسائي من وجه آخر عن عطاء موصولا وزاد فيه وأحل لهم خلطهم.

---

[١٥٤] **قال ابن حجر**:روى عبد بن حميد من طريق قتادة قال:لما نزلت{ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن} [الأنعام:١٥٢والإسراء:٣٤]كانوا لا يخالطونهم في مطعم ولا غيره،فاشتد عليهم،فأنزل الله الرخصة{وإن تخالطوهم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح}[البقرة: ٢٢٠]وروى الثوري في تفسيره،عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير:أن سبب نزول الآية المذكورة لما نزلت:{إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما}[النساء: ١٠]عزلوا أموالهم عن أموالهم،فنزلت:{قل إصلاح لهم خير وأن تخالطوهم فإخوانكم}[البقرة: ٢٢٠]قال:فخلطوا أموالهم بأموالهم. وهذا هو المحفوظ مع إرساله،وقد وصله عطاء بن السائب بذكر ابن عباس فيه.(فتح الباري ٥/٣٩٥)بالتصرف.

[١٥٥] سنن أبي داود٣/١١٤،رقم٢٨٧١،ثنا ابن أبي شيبة ثنا جرير عن عطاء عن سعيد عن ابن عباس وذكره.

[١٥٦] مسند أحمد:١/٣٢٥،٣٠٠٢،ثنا يحيى بن آدم ثنا إسرائيل عن عطاء بن السائب بإسناده ومتنه.

[١٥٧] السنن الكبرى٤/١١٣،رقم:٦٤٩٦،٦٤٩٧،باب ما للوصي من مال اليتيم..

[١٥٨] تفسير الطبري ج: ٢ ص: ٣٦٩، ــ ٣٧٠.

[١٥٩] المستدرك:٢/٣٠٦،٣١٠٣و١١٣/٢،٢٤٩٩و٢/٣٣١،٣١٨٤،صحيحة الأسانيد و لم يخرجاها.

[١٦٠] سنن البيهقي الكبرى٥/٢٥٨،١٠١٤٠باب المناهدة،و٦/٥،١٠٧٨٥ و٦/٢٨٤،١٢٤٥١باب مخالطة اليتيم.

[١٦١] الأحاديث المختارة١٠/٢٥٨ــ٢٥٩،٢٧٢وأخرج متابعة لإسرائيل١٠/٢٥٩و٢٧٣.

[١٦٢] أبو يزيد،**عطاء بن السائب**،كان ابن معين لا يحتج بحديثه،قال أحمد:ثقة،قال ابن عدي:من سمع منه قديما فحديثه مستقيم ومن سمع منه بعد الاختلاط فأحاديثه فيها بعض النكرة،ذكره ابن حبان في الثقات،قال ابن حجر: **صدوق اختلط**،ذكره الطرابلسي والعلائي في المختلطين ، مات سنة ١٣٦(كتاب المختلطين١/٨٢، ٣٣)(من رمي بالاختلاط١/ ٦٣)(الكواكب النيرات١/٦١،٣٩)(الضعفاء الصغير١/٨٨)(السير:٦/١١٠،٣٠).

[١٦٣] المستدرك:كتاب التفسير، ٢/١١٣،رقم:٢٤٩٩و٢/٣٣١،رقم:٣١٨٤و٢/٣٤٨،رقم:٣٢٣٩

[١٦٤] نيل الأوطار ، ٥/٣٧٥ ، باب مخالطة الولي اليتيم في الطعام والشراب.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وله متابع،عن ابن عباس في قوله تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ} [البقرة:٢٢٠] وذلك قبل أن ينزل {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا} [النساء:١٠] كَرِهَ المسلِمُونَ مُؤاكَلَةَ اليَتَامَى وَتَحَرَّجُوا إِنْ خَالَطُوهُم فِي شَيءٍ فسألوا رسولَ اللهﷺ فأنزلَ اللهُ عَزَّ وجل{قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَآءَ اللهُ لَأَعْنَتَكُمْ }[البقرة:٢٢٠]قوله:لضيق عليكم ولكنه وسع ويسر،فقالَ {وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ} [النساء:٦]يقولُ:يَأْكُلُ الفَقِيرُ إِذَا وَلِيَ مَالَ اليَتِيمِ بِقَدْرِ قِيَامِه عَلى مَالِهِ وَمَنْفَعَتِهِ مَا لَم يُسْرِف).

تخريجه:رواه الطبراني[١٦٥]عن معاوية[١٦٦]،عن علي بن أبي طلحة[١٦٧]،عن ابن عباس،به.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه علي بن أبي طلحة،قال ابن حجر:صدوق قد يخطىء.

المراد بالمخالطة: روى عبد بن حميد،من طريق السدي،عمن حدثه،عن ابن عباس،قال:المخالطةُ أَنْ تشربَ مِنْ لبنهِ ويشربَ من لبنكَ وتأكلَ من قصعتِهِ ويأكلَ منْ قصعتِكَ،وقال ابن جريج:مخالطةُ اليتيمِ في المراعي والأدم،والألبانِ وخدمةِ الخادمِ وركوبِ الدابةِ،وفي المساكنِ،قال أبو عبيد:المراد بالمخالطةِ أن يكون اليتيمُ بين عيالِ الوصي عليهِ فيشقُّ عليهِ إفرازُ طعامِهِ،فيأخذُ من مالِ اليتيمِ قدر ما يرى أنهُ كافيهِ بالتحري،فيخلطه بنفقة عياله،ولما كان ذلك قد تقع فيه الزيادة والنقصان،خشوا من ذلك،فوسع الله عليهم،وهو نظير النهد[١٦٨]حيث وسع عليهم في خلط الأزواد في الأسفار.[١٦٩]

---

[١٦٥] المعجم الكبير:١٢/٢٥١،١٣٠٢٠،ثنا بكر بن سهل ثنا ابن صالح ثنا معاوية عن ابن طلحة عن ابن عباس،به.

[١٦٦] أبو عمرو، **معاوية بن صالح الحضرمي**،من السابعة،عن ابن أبي طلحة وعنه عبد الله،روىله البخاري في القراءة خلف الإمام وفي الأدب والباقون،كان ابن مهدي وأحمد وابن معين وأبو زرعة والعجلي وابن سعدوالنسائي يوثقونه،قال أبوحاتم:صالح الحديث حسنه يكتب حديثه ولا يحتج به،قال ابن عدي:ما أرى بحديثه بأسا وهو صدوق ،قال ابن خراش:صدوق،ذكره ابن حبان في الثقات،قال ابن حجر: **صدوق** له أوهام ،مات سنة ١٥٨(تهذيب الكمال:٢٨/١٨٦_١٩٦)(الكامل:٦/٤٠٤)(الثقات:٧/٤٧٠)(التقريب:١/٥٣٨،٦٧٦).

[١٦٧] أبو الحسن، **علي بن أبي طلحة**،عن مجاهد،من السادسة،عنه معاوية ،قال أبو داود: مستقيم الحديث،قال أحمد:له منكرات،وقال النسائي:ليس به بأس،قال ابن حجر:أرسل عن ابن عباس و لم يره **صدوق** قد يخطىء ،مات سنة١٤٣(تاريخ بغداد:١١/٤٢٨،٦٣١٧)(ميزان الاعتدال:٥/١٦٣،٥٨٧٦)(التقريب:١/٤٠٢،٤٧٥٤) .

[١٦٨] **النهد**:إخراج القوم نفقاتهم على قدر عدد الرفقة،يقال:تناهدوا وناهد بعضهم بعضا،قاله الأزهري وقال الجوهري نحوه،لكن قال على قدر نفقة صاحبه،وقال ابن التين قال جماعة هو النفقة بالسوية في السفر وغيره والذي يظهر أن أصله في السفر وقد تتفق رفقة فيضعونه في الحضر كما فعل الأشعريين وأنه لا يتقيد بالتسوية إلا في القسمة وأما في الأكل فلا تسوية لاختلاف حال الآكلين وقال ابن الأثير:هو ما تخرجه الرفقة،انظر:فتح الباري:٥/١٢٩.

[١٦٩] فتح الباري ٥/٣٩٥(بالتصرف).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد فسر العظيم آبادي[١٧٠] **المخالطة**،بخلط نفقة الأيتام بنفقة كافليهم، فهم إخوانهم في الديـــن ومـــن شأن الأخ أن يخالط أخاه.

أحب البيوت إلى الله بيت فيه يتيم يحسن إليه:

١٣. عن أبي هريرة،رضي الله عنه،قال:قال رسول اللهﷺ : ((**خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ؛بَيْتٌ فِيهِ يَتِيـــمٌ يُحْسَنُ إِلَيهِ،وَشَرُّ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ؛بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيهِ**)).

تخريجه:رواه البخاري في الأدب المفرد[١٧١] وابن المبارك[١٧٢] وابن ماجة[١٧٣] والطبراني[١٧٤] وابن عدي[١٧٥] مـــن طريق يحيى بن أبي سليمان[١٧٦] عن ابن أبي عتاب[١٧٧] عن أبي هريرة،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه ابن أبي عتاب مجهول ويحيى:لين الحديث.ضعفه الألباني[١٧٨].

وله شواهد :

١٤. الأول: عن ابن عمر،رضي الله عنهما،قال: قال رسول اللهﷺ ((**خَيْرُ بُيُوتِكُم بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ مُكَرَّمٌ**)).

تخريجه:رواه الطبراني[١٧٩] والعقيلي[١٨٠] من طريق يحيى عن أبيه عن ابن عمر،به.

ورواه القضاعي[١٨١] و

---

[١٧٠] عون المعبود: ج : ٨ ص : ٥٢ ـــ٥٣رقم : ٧ ، باب مخالطة اليتيم في الطعام.

[١٧١] الأدب المفرد:١/٦١،رقم١٣٧،باب خير بيت..،قال البخاري:حدثنا عبد الله بن عثمان قال أخبرنا سعيد بن أبي أيوب عن يحيى بن أبي سليمان عن ابن أبي عتاب عن أبي هريرة،به.قال الألباني:ضعيف،الضعيفة (١٦٣٧).

[١٧٢] الزهد لابن المبارك:١/٢٣٠،رقم٦٥٤.

[١٧٣] سنن ابن ماجة،كتاب الأدب:٢/١٢١٣،رقم٣٦٧٩،باب حق اليتيم.

[١٧٤] المعجم الأوسط:٥/٩٩،٤٧٨٥.

[١٧٥] الكامل:٧/٢٣٠،٢١٢٩رقم.

[١٧٦] أبوصالح، **يحيى بن سليمان**،من السادسة،ضعفه البخاري،قال أبوحاتم:مضطرب الحديث،ذكره ابن حبان في الثقات،قال ابن حجر: **لين الحديث**(ميزان الاعتدال٧/١٨٦،٩٥٤٣)(التقريب١/٥٩١،٧٥٦٥)

[١٧٧] **عبد الله بن أبي عتاب**،تابعي،حجازي،من الرابعة،قال ابن حجر: **مجهول** في إسناده اختلاف،أرسل عـــن النبيﷺ(تهذيب الكمال:١٥/٢٦٦،٣٤١٠)(التقريب:١/٤٠٧،٣٨٢٩)(تحفة التحصيل:١/١٨١)

[١٧٨] ضعيف الجامع الصغير وزيادته ، ناصر الدين الألباني ،إشراف زهير الشاويش،ص ٤٢٧،رقم:٢٩٠٥

[١٧٩] المعجم الكبير:١٢/٣٨٨،رقم:١٣٤٣٤،حدثنا زكريا بن يحيى الساجي ثنا علي بن زيد الفرائضي ثنا إسحاق ابن إبراهيم الحنيني ثنا مالك بن أنس عن **يحيى بن محمد بن طلحة عن أبيه** عن ابن عمر ،وذكره.

[١٨٠] ضعفاء العقيلي:١/٩٧،رقم:١١٣،حدثناه به محمد بن أحمد بن الوليد قال حدثنا **الحنيني** بسنده ومتنه.

[١٨١] مسند الشهاب:٢/٢٢٩،١٢٤٩،خير بيوتكم بيت فيه يتيم مكرم،أنا هبة الله بن إبراهيم ثنا القاسم بن عبيد الله ثنا أبو جعفر محمد بن الحسين بن زيد ثنا فهد بن سليمان ثنا **الحنيني** بإسناده ومتنه عن عمر،به.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

العقيلي[١٨٢] وأبونعيم[١٨٣] والبيهقي[١٨٤] من طريق يحيى ابن عجلان عن أبيه عن عمر،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه الحنيني ضعيف.قال العقيلي:لا أصل له[١٨٥]

قال ابن أبي حاتم[١٨٦]:سألت أبي عنه،فقال:حديث منكر.

قال المناوي:حديث صحيح[١٨٧].**وقال الخليلي**:حديث صحيح[١٨٨].

١٥. **الثاني:عن عُمَرَ بنِ الخطَّابِ** قالَ:قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : ((**أَحَبُّ البُيُوتِ إلى اللهِ ــ عزَّ وجـــلَّ ــ بيتٌ فيه يتيمٌ يُكْرَمُ**)).

تخريجه:رواه ابن أبي الدنيا[١٨٩] وابن عدي[١٩٠] والقضاعي[١٩١] والبيهقي[١٩٢] والخليلي[١٩٣] من طريق الحُنَيْنِيِّ[١٩٤] عن مالكٍ[١٩٥] عن يحيى بنِ محمدِ بنِ طلحة[١٩٦] عن أبيهِ[١٩٧] عن عُمَرَ بنِ الخطَّابِ،به.

---

[١٨٢] ضعفاء العقيلي:١/٩٧،١١٣،حدثني آدم بن موسى سمعت البخاري قال الحنيني عن مالك وهشام بن سعد في حديثه نظر سكن طرسوس عن مالك ما حدثناه به محمد بن أحمد حدثنا الحنيني بسنده ومتنه عن عمر،به.

[١٨٣] الحلية:٦/٣٣٧،ثنا عبدالله بن محمد ثنا محمد بن أحمد ثنا موسى بن سهل ثنا الحنيني بسنده ومتنه عن عمر،به.

[١٨٤] شعب الإيمان:٧/٤٧٢،١١٠٣٨،أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو الحسين بن بشران قالا حدثنا أبو عمرو عثمان ابن أحمد بن السماك ثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي ثنا الحنيني فذكره بإسناده.

[١٨٥] ضعفاء العقيلي:١/٩٧،١١٣،حدثناه به محمد بن أحمد بن الوليد قال حدثنا إسحاق الحنيني بسنده ومتنه.

[١٨٦] علل ابن أبي حاتم ج: ٢ ص: ١٧٦،٢٠٢١

[١٨٧] فيض القدير ج : ٣ ص: ٦٤٥، حرف الخاء ، رقم ٤٠٥٩، دار الكتب العلمية .

[١٨٨] الإرشاد ، الخليلي ، ١/ ٤٣٤ــ ٤٣٥ ، رقم:١١١

[١٨٩] العيال، ابن أبي الدنيا،٢/٨٠٩،٦٠٨،حدثنا الحسن بن الصباح،حدثنا أبو يعقوب الحُنَيْنِيُّ عن مالكِ بنِ أنسٍ،عن يحيى بنِ محمدِ بنِ طلحة عن أبيهِ،أنَّ عُمَرَ بنَ الخطَّابِ قالَ:قالَ رسولُ اللهِ ﷺ :وذكره.

[١٩٠] الكامل:١/٣٤١،١٧١.

[١٩١] مسند الشهاب:٢/٢٢٩،١٢٤٩،خير بيوتكم ..

[١٩٢] شعب الإيمان ، ٧/٤٧٢ ،:١١٠٣٨.قال الألباني في ضعيف الجامع الصغير:ضعيف، ص٢٦،رقم:١٦٩.

[١٩٣] الإرشاد:١/٤٣٤،١١١.قال الخليلي:تفرد به الحنيني عن مالك والحديث صحيح.

[١٩٤] أبويعقوب،**إسحاقُ بنُ إبراهيمَ الحُنَيْنِيُّ**،قال النسائي:ليس بثقة،قال ابن عدي:مع ضعفه يكتب حديثه، ،قال عبد الله التنيسي:كان مالك يعظم الحنيني،قال البخاري: **في حديثه نظر**،قال العقيلي:لا يتابع على حديثه ،مـــات سنة٢١٦(الكامل:١/٣٤١،١٧١)(تهذيب الكمال:١/٨١)(تهذيب التهذيب :١/٢٢٢).

[١٩٥] أبو عبد الله، **مالك بن أنس**،رأس المتقنين وكبير المتثبتين، مات سنة ١٧٩(التقريب:١/٥١٦،٦٤٢٥).

[١٩٦] **يحيى بن محمد بن طلحة** (طحلاء) الليثي مولاهم،عن أبيه،عنه مالك، ،ذكره ابن حبان في الثقـــات،قـــال العجلي ثقة (الثقات :٧/٦٠٦،١١٦٨٤)(التاريخ الكبير:٨/ ٣٠٣، ٣٠٩٤)(تعجيل المنفعة:١/٤٤٧، ١١٧٥).

[١٩٧] أبو صالح، **محمد بن طَحْلاء** ،من السابعة،قال أبوحاتم:ليس به بأس،عن سالم ،ذكره ابن حبان في الثقـلت ، قال الذهبي وابن حجر: **صدوق** (تهذيب الكمال:٢٥/٤٠٨،٥٣٠٨)(التاريخ الكبير:١/١٢٣،٣٦٤).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه إسحاق الحنيني، قال البخاري:فيه نظـــر.وقـد توبـع مـن قبـل الحسين[١٩٨] من طريق مالك عن يحيى بنِ محمدِ بنِ طحلاء عن أبيهِ عن عمر،به.رواه البيهقي[١٩٩].بإسـقاط الحنيني،والعلة في رواية الحسين عن مالك لأنه لم يروه عنه.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه انقطاع بين الحسين ومالك.

فائدة:مما يستفاد من هذا الحديث،أن البيت الذي يعيل يتيما،يعد من أكثر البيوت خيرية،وبركة لأنـه مظنة اللطف،والرحمة والإيواء والشفقة والإكرام لليتيم،الذي فقد أباه،من خلال تعهد أمـور اليتيـم، والرفق به،والإنفاق عليه،وتأديبه،وتعليمه،والإحسان إليه،وتقديم الرعاية اللازمة له.[٢٠٠]

المطلب الرابع :حق اليتيم في حسن الاستخدام
استخدام الرسولﷺ لليتيم أنس بن مالك.

١٦. عن أنسٍ،رضي الله عنه،قال: (قَدِمَ رسولُ اللهِ ﷺ المدينةَ،ليسَ لهُ خادمٌ،فَأَخَذَ أبوطلحةَ[٢٠١] بِيَدِي، فَـانْطَلَقَ بِي إلى رسولِ اللهِ ﷺ فقالَ:يا رسولَ اللهِ،إنَّ أَنَساً غلامٌ كَيِّسٌ،فَلْيَخْدِمْكَ،قالَ:فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالحَضَرِ،مَا قَالَ لِي لِشَيءٍ صَنَعْتُهُ:لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا؟وَلا لِشَيءٍ لِمْ أَصْنَعْهُ،لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَـذَا هَكَذَا؟).صحيح

تخريجه:رواه البخاري[٢٠٢] ومسلم[٢٠٣] وأحمد[٢٠٤] وابن سعد[٢٠٥] من طريق ابن عبد العزيز[٢٠٦] عن أنس به

وله متابع:عن أنس،رضي الله عنه،قال: (أَخَذَتْ أُمُّ سَلِيمٍ بِيَدِي، مَقْدِمَ النَّبِيِّﷺ المَدِينَةَ،فَـأَتَتْ بِـي رَسُولَ اللهِﷺ فَقَالَتْ:يَا رَسُولَ اللهِ،هَذَا ابْنِي وَهُوَ غُلامٌ كَاتِبٌ،قَالَ:فَخَدَمْتُهُ تِسْعَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي لِشَيءٍ قَطْ صَنَعْتُهُ أَسَأْتَ أَو بِئْسَمَا صَنَعْتَ).

---

[١٩٨] أبوعلي،**الحسين بن الوليد**،من التاسعة،كُمَيْل،قال ابن معين وأحمد بن حنبل والحاكم والدارقطني والخطيـب وابن حجر:**ثقة**،مات سنة ٢٠٢(تهذيب الكمال٦/٤٩٥،١٣٤٧)(التقريب١/١٦٩،١٣٥٩).

[١٩٩] شعب الإيمان:٧/٤٧٢،١١٠٣٧، أخبرنا أبو الفتح محمد بن أحمد بن أبي الفوارس الحافظ أنا محمد بن عبد الله الشافعي ثنا أبو الوليد بن برد ثنا الحسين،قال: ذكره مالك عن يحيى بن محمد بن طحلاء عن أبيه عن عمر،به.

[٢٠٠] فيض القدير ج : ٣ ص: ٦٤٥، حرف الخاء ، رقم ٤٠٥٩، دار الكتب العلمية (بالتصرف).

[٢٠١] أبوطلحة،**زيد بن سهل بن الأسود**،زوج أم سليم ،**صحابي**، مات سنة٣٤(الاستيعاب٢/٤٥٥٣،٨٥٠)

[٢٠٢] صحيح البخاري٣/١٠١٨،٢٦١٦،ثنا يعقوب بن إبراهيم،ثنا ابن علية،ثنا عبد العزيز،عن أنس،به.

[٢٠٣] صحيح مسلم ج : ٤ ص: ١٨٠٤، رقم : ٢٣٠٩

[٢٠٤] مسند أحمد ج : ٣ ص: ١٠١، رقم : ١٢٠٠٧

[٢٠٥] الطبقات الكبرى ج : ٧ ص : ١٩

[٢٠٦] أبوحمزة ، **عبد العزيز بن صهيب البناني**، عن أنس،عنه ابن علية،قال احمد بن حنبل:ثقة ثقة،قال ابن معين : **ثقة**، مات سنة١٣٠(الجرح والتعديل:٥/٣٨٤،١٧٩٤)(التاريخ الكبير:٦/١٤،١٥٣٤)(السير:٦/١٠٣،٢٥).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه أحمد[٢٠٧]،وأبو يعلى[٢٠٨]،وابن سعد[٢٠٩]من طريق حميد[٢١٠]عن أنس،به.

ورواه عبد بن حميد[٢١١]وأحمد[٢١٢]من طريق ثابت عن أنس، وذكر نحوه .

حسن استخدام اليتيم والرفق به

اليتيمُ من أبناءِ المجتمع،له ما لهم وعليه ما عليهم من الحقوق والواجبات،ومن حقه مثل غيره أن يُوفر له العمل الكريم وأن تُوفر له سبل العيش الآمنة،حتى لا يكون عبئا على المجتمع ينتظر من يطعمه ومن يكسوه،فينبغي على أرباب العمل إعطاء الأولوية لقبول الأيتام في أعمالهم،بل يتوجب عليهم الإحسان إليهم ولنا في الحبيب المصطفى أسوة في ذلك كما رأينا في حسن تصرفه عليه أفضل الصلاة والسلام مَعَ أنس[٢١٣].

الترغيب في الدعاء لليتيم.

١٧. عن أنس،ﷺ،قال:كانَ النَّبِيُّﷺ يَدْخُلُ علينَا ــ أَهْلَ البَيْتِ ــ فَدَخَلَ يَوْمًا،فدَعَا لنَا.فقالت أُمُّ سُلَيم:خُوَيْدِمُكَ أَلا تَدْعُو لَهُ؟قَالﷺ : ((**اللَّهُمَّ!أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ،وَأَطِلْ حَيَاتَهُ،وَاغْفِرْ لَهُ**)) . فَدَعَا لِيْ بِثَلاث، فَدَفَنْتُ مَائَةً وَثَلاثَةً، وَإِنَّ ثَمَرَتِي لَتُطْعِمُ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ، وَطَالَتْ حَيَاتِي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْ النَّاسِ، وَأَرْجُو المَغْفِرَةَ.

تخريجه :

ــ رواه مسلم[٢١٤]عن **ثابت وإسحاق**[٢١٥]وعن **الجعد**[٢١٦]وعن **قتادة وهشام**[٢١٧]،كلهم عن أنس،به.

---

[٢٠٧]مسند أحمد:٣/١٢٤،١٢٢٧٣و٣/٢٠٠،١٣٠٨٩، قال أحمد: ثنا يزيد أنا حميد عن أنس،به.

[٢٠٨] مسند أبي يعلى ج: ٦ ص: ٤٠٠،رقم:٣٧٥٣

[٢٠٩] الطبقات الكبرى ، ج ٧ ، ص ١٩

[٢١٠] أبو عبيدة، **حُمَيْد بن طرخان الطويل**،تابعي،من الخامسة،قال الأصمعي:كان قصيرا ، طويل اليدين،قال ابن معين والعجلي والنسائي وابن سعد وأبوحاتم:ثقة،قال ابن حجر : **ثقة مدلس**،وقع تصريحه بالسماع عن أنس عند البخاري وغيره،مات سنة ١٤٣(إسعاف المبطأ:١/٨)(التاريخ الصغير:٢/٧٢،١٨٤١)(المشاهير:١/٩٣،٦٨٤).

[٢١١] مسند عبد بن حميد ج : ١ ص : ٣٧٨،رقم : ١٢٦٨

[٢١٢] مسند أحمد ج: ٣ ص: ٢٢٢،رقم: ١٣٣٤١

[٢١٣] فتح الباري ج: ٥ ص: ٣٩٦،بالتصرف.

[٢١٤] صحيح مسلم:١/٤٥٧،رقم:٦٦٠،باب جواز الجماعة في النافلة..و٤/١٩٢٩،٢٤٨١

[٢١٥] أبو نجيح، **إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة**،عن أبيه،عنه يحيى بن سعيد،قال ابن معين:ثقة حجة،وقال أبوحاتم وأبوزرعة والنسائي:ثقة،قال ابن حجر: **ثقة** كثير الحديث،توفي سنة ١٢٣(تهذيب التهذيب:١/٢١٤).

[٢١٦]أبو عثمان، **الجعد بن دينار اليَشْكُري**،من الرابعة،عن أنس،قال النسائي:لا بأس به،قال ابن معين وابن حجر: **ثقة**(تهذيب الكمال:٤/٥٦٠،٩٢٦)(تهذيب التهذيب:١٢/٨١،٧٧٨)(التقريب:١/١٣٩،٩٢٤).

[٢١٧] **هشام بن زيد بن أنس**،من الخامسة،قال ابن معين وابن حجر: **ثقة**،قال أبوحاتم:صالح ،ذكره ابن حبان في الثقات،روى له الجماعة(تهذيب التهذيب:٦/٢٨،٧٩)(التاريخ الكبير:٨ /١٩٤،٢٦٧٦)

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ـــ رواه البخاري في الأدب المفرد[٢١٨] وابن سعد[٢١٩] من طريق **سنان**[٢٢٠] عن أنس، به .

ـــ رواه البخاري في الأدب المفرد[٢٢١] وأحمد[٢٢٢] وعبد[٢٢٣] وأبويعلى[٢٢٤] والطيالسي[٢٢٥] وأبونعيم[٢٢٦] وأبوعوانة[٢٢٧] والبيهقي[٢٢٨] والأصبهاني[٢٢٩] من طريق **ثابت**[٢٣٠] عن أنس، وذكر نحوه .

ـــ وأخرجه ابن حبان[٢٣١] من طريق **حميد** عن أنس، وذكر نحوه.

وله متابعات ،فقد تابع حميد كل من ثابت واسحاق والجعد وقتادة وهشام كلهم عن أنس.

الأولى،عن ثابت عن أنس،قَالَ:دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ علينَا..فقالت أُمِّي:يَا رَسُولَ الله،خُوَيْدِمُكَ ادْعُ اللهَ لَـــهُ! قَالَ:فَدَعَا لِيْ بِكُلِ خَيْرٍ،وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِيْ بِهِ أَنْ قَالَ: ((**اللَّهُمَّ!أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ،وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ.**

تخريجه:رواه مسلم[٢٣٢] من طريق ثابت عن أنس ﷺ ،به.

الثانية،عن إسحاق عن أنس،ﷺ،قَالَ:جَاءَتْ بِي أُمِّي،أُمُّ أَنسٍ،إِلى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَدْ آزَرَتْنِي بِنِصْـــفِ خِمَارِهَا وَرَدَّتْنِي بِنِصْفِهِ،فَقَالَتْ:يَارَسُولَ الله،هَذَا أُنَيسٌ ابْنِي،أَتَيْتُكَ بِهِ يَخْدِمُكَ،فَـــادْعُ اللهَ لَـــهُ، فَقَـــالَ :((**اللَّهُمَّ!أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ**)).قَالَ أَنَسٌ:فَوَاللهِ إِنَّ مَالِي لَكَثِيرٌ،وَإِنَّ وَلَدِي وَ وَلَدِ وَلَدِي لَيَتَعَـــادُونَ عَلَـــى نَحْوِ المَائَةَ اليَوم.

---

[٢١٨] الأدب المفرد:١/٢٢٧،٦٥٣،حدثنا عارم قال حدثنا سعيد بن زيد عن سنان قال حدثنا أنس ،وذكره.

[٢١٩] الطبقات الكبرى ج : ٧ ، ص : ١٩

[٢٢٠] أبو ربيعة، **سنان بن ربيعة الباهلي**،عن أنس،عنه حماد بن زيد،من الرابعة،قال ابن عدي:أرجو أنه لا بـــأس به،قال ابن حجر: **صدوق فيه لين**(تهذيب الكمال:١٢/١٤٧١٤٨)(المغني في الضعفاء:١/٢٨٦،٢٦٥٦).

[٢٢١] الأدب المفرد :١/٤٥،٨٨، باب من دعا لصاحبه أن أَكْثِرَ مَالَهُ وَوَلَدَهُ .

[٢٢٢] مسند أحمد ٣/١٩٣،رقم:١٣٠٣٦ و٣/٢٤٨،رقم: ١٣٦١٩

[٢٢٣] مسند عبد بن حميد ج: ١ ص: ٣٧٧،رقم: ١٢٦٧.

[٢٢٤] مسند أبي يعلى ج: ٦ ص: ٧٣،رقم: ٣٣٢٨ و٧/٢٣٣،رقم:٤٢٣٥.

[٢٢٥] مسند الطيالسي ج: ١ ص: ٢٧٠،رقم:٢٠٢٧ .

[٢٢٦] المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم ٢/٢٥٥،رقم: ١٤٧٣، باب في صلاة الجماعة في الدار.

[٢٢٧] مسند أبي عوانة:١/٤١٢،١٥٢١ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن المغيرة عن ثابت عن أنس ،به.

[٢٢٨] سنن البيهقي الكبرى ٣/٥٣،٤٧٠٥،باب صلاة النافلة جماعة ،٣/٩٥،رقم:٤٩٣٧،باب الرجل يأتم بالرجل

[٢٢٩] المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم:٢/٢٥٥، ١٤٧٣، باب في صلاة الجماعة في الدار.

[٢٣٠] أبو محمد، **ثابت بن أسلم البُنَاني**،من الرابعة،سمع أنسا، عنه حماد،قال النسائي والعجلي وابن سعد:ثقة،قال ابن عدي:ثقة صدوق أحاديثه صالحة مستقيمة إذا روى عنه ثقة وما وقع في حديثه من النكرة إنما هو من الراوي عنه،قال ابن حجر:ثقة عابد(الكنى والأسماء:١/٧٢٣،٢٩٠٧)(الكامل:٢/١٠٠،٣١٨)(التقريب:١/١٢١،٩٠٦).

[٢٣١] صحيح ابن حبان ١٦/١٥٣،٧١٨٦ ،دعاء المصطفى لام سليم ..

[٢٣٢] صحيح مسلم ١/٤٥٧،رقم:٦٦٠، باب جواز الجماعة في النافلة ..

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه مسلم[٢٣٣] من طريق إسحاق عن أنس ﷺ ،به.

الثالثة:عن الجعد عن أنس،ﷺ،قَالَ:مَرَّ رَسُولُ اللهِﷺ فَسَمِعَتْ أُمِّي،صَوتَهُ،فَقَالَتْ:بِأَبِي وَأُمِّي يَارَسُولَ اللهِ،أُنيسُ،فَدَعَا لِي رَسُولُ اللهِﷺ ثَلاثَ دَعَواتٍ،قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا اثْنَتَيْنِ فِي الدُّنْيَا،وَأَنَا أَرْجُو الثَّالِثَةَ فِي الآخِرَةِ.

تخريجه:رواه مسلم[٢٣٤] من طريق الجعد عن أنس،ﷺ،به

الرابعة:عن قتادة عن أنس،عن أُمِّ سُلَيمٍ،أَنَّهَا قَالَتْ:يَارَسُولَ اللهِ،خَادِمُكَ أَنَس،ادْعُ اللهَ لَهُ،فَقَالَﷺ ((اللَّهُمَّ!أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ،وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ))

وَقَالَ مُسْلِمٌ[٢٣٥]:حَدَّثَنَا ابنُ المُثنى،حدثنا أبو داود ، حدثنا شعبة،عن قتادة،سمعت أنسا يقول:قالت أم سليم:يا رسولَ اللهِ خَادِمُكَ أنس،فذكر نحوه.

تخريجه:أخرجه مسلم[٢٣٦] من طريق قتادة عن أنس ﷺ ،به.

فائدة:يعلمنا النبيﷺ أن ندعو للصغار والضعاف والأيتام بالخير والرحمة والبركة، وأن لا نبخل عليهم حتى بكلمات قليلة،وقد حث الإسلام على الدعاء،قالﷺ: في قوله:{وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ}[غافر:٦٠]،((**الدُّعَاءُ هُوَ العِبَادَةُ**))،قال أبوعيسى:حديث حسن صحيح.

---

[٢٣٣] صحيح مسلم ٤/١٩٦٦،٢٤٨٠، باب من فضائل أنس بن مالك،رضي الله عنه.

[٢٣٤] صحيح مسلم ٤/١٩٢٩ ، رقم : ٢٤٨١ ، باب من فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه

[٢٣٥] صحيح مسلم ٤/١٩٢٨ ، رقم : ٢٤٨٠ ، باب من فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه

[٢٣٦] صحيح مسلم ٤/١٩٢٨ ، رقم : ٢٤٨٠، باب من فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثاني:

المرويات الواردة

في الحقوق النفسية لليتيم

المطلب الأول:

الترغيب بالرفق باليتيم والحنو عليه

المطلب الثاني :

ما جاء في بكاء اليتيم وفرحه

المطلب الثالث :

بر اليتيم والإحسان إليه

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول:الترغيب بالرفق باليتيم والحنو عليه إشعار اليتيم بالحنان والمودة.

قال تعالى{فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ ..الآية[٢٣٧]} [آل عمران:١٥٩]

١٨. عن أبي هريرةﷺ،قال رسول اللهﷺ: (**خَيرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإبِلِ،قَالَ أَحَدُهُمَا:صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ ،وَقَالَ الآخرُ:نِساءُ قُريش،أحناهُ[٢٣٨] على يَتِيمٍ[٢٣٩] فِي صِغَرِهِ،وَأَرْعَاهُ عَلى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ**).

تخريجه :

ـــ رواه البخاري[٢٤٠] ومسلم[٢٤١] من طريق **الأعرج وطاووس** عن أبي هريرة ، به.

ـــ ومسلم[٢٤٢] وأحمد[٢٤٣] وابن أبي عاصم[٢٤٤] من طريق **ابن المسيب** عن أبي هريرة،وذكر نحوه.

ـــ ورواه أحمد[٢٤٥] وابن أبي عاصم[٢٤٦] وابن أبي شيبة[٢٤٧] من طريق **أبي سلمة**[٢٤٨] عن أبي هريرة،به.

ـــ ورواه معمر[٢٤٩] والبيهقي[٢٥٠] من طريق همام بن المنبه عن أبي هريرة ، وذكر نحوه.

---

[٢٣٧] قال الطبري:فبرحمة الله يا محمد ورأفته بك وبمن آمن بك من أصحابك لنت لأتباعك فسهلت لهم خلائقك وحسنت لهم أخلاقك حتى احتملت أذى من نالك منهم أذاه وأغضيت عن كثير ممن لو جفوت به وأغلظت عليه لتركك ففارقك و لم يتبعك ولا ما بعثت به من الرحمة ولكن الله رحمهم ورحمك،الطبري:٤/١٥١،بالتصرف.

[٢٣٨] قال ابن التين:**الحانية** التي تقيم على ولدها،**أحناه**:أشفقه،**ذات يده**: ماله ومكسبه الفتح:٩/٤٢٢،٥٣٦٥).

[٢٣٩] فيه فضل الحنو على الأيتام وحسن تربيتهم والقيام عليهم(المنهاج،شرح النووي:١٦/٢٩٦، ٦٤٠٣)

[٢٤٠](صحيح البخاري:٥/٢٠٥٢،٥٠٥٠)،كتاب النفقات،باب حفظ المرأة زوجها في ذات يده والنفقة.

[٢٤١] صحيح مسلم٤/١٩٨٥، ٢٥٢٧،فضائل الصحابة،باب من فضائل نساء قريش .

[٢٤٢]صحيح مسلم:٤/١٩٥٩،٢٥٢٧.

[٢٤٣] مسند أحمد ج: ٢ ص: ٢٧٥،٧٦٩٥ .

[٢٤٤] السنة لابن أبي عاصم :٢/٦٣٩، ١٥١٣،١٥٣٢باب خير نساء ركبن .. ، وقال: أحناه على طفل.

[٢٤٥] مسند أحمد ٢/٥٠٢،رقم:١٠٥٣٢.

[٢٤٦] السنة لابن أبي عاصم:٢/٦٣٩،١٥٣٣.

[٢٤٧] مصنف ابن أبي شيبة:٦/٤٠٣،٣٢٤٠١ .

[٢٤٨] أبو سلمة **بن عبد الرحمن بن عوف**،عن أبي هريرة وعنه الزهري،قال ابن سعد وأبوزرعة:ثقة،ذكره ابن حبان في الثقات،مات سنة ٩٤(تهذيب الكمال:٣٣/٣٧٠-٣٧٥)(الثقات:٥/١،٣٥٥٩).

[٢٤٩] الجامع لمعمر بن راشد ج: ١١ ص: ٣٠٣.

[٢٥٠] شعب الإيمان:٧/٤٧٧،١١٠٥٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ـــ ورواه أبو يعلى[٢٥١] من طريق موسى بن علي عن أبيه عن أبي هريرة ،وذكر نحوه.

ـــ وأحمد[٢٥٢] والحميدي[٢٥٣] من طريق الأعرج عن أبي هريرة،به.

وله شاهد:

١٩. عن ابنِ عباس،رضي الله عنهما،أن رسولَ اللهﷺ خطبَ امرأةً من قومِهِ يقالُ لَهَـــا:سَـــودة[٢٥٤]، وكانت مُصْبِيَةً[٢٥٥]،كَانَ لَهَا خَمْسَةُ صِبْيَةٍ أوستةٌ،من بعلٍ لَهَا ماتَ،فقالَ لَهَا رَسُولُ اللهﷺ: ((**مـــا يمنعُكِ منِّي؟**))قالت:واللهِ يا نبيَّ اللهِ،ما يمنعُني منكَ أن لا تكونَ أحبَّ البريَّةِ إليَّ،ولكنِّي أُكْرِمُـــكَ أن يَضْغُوَ هؤلاءِ الصبيةُ عندَ رأسك بكرة وعشية.قال: ((**فهل مَنَعَكِ منِّي شيءٌ غيرُ ذلكَ؟**))قـــالت:لا واللهِ.قال لها رسول اللهﷺ: ((**يرحَمُكِ اللهِ،إنَّ خَيْرَ نساءٍ رَكِبْنَ أَعْجَازَ الإبلِ،صَـــالِحُ[٢٥٦] نِسَـــاءِ قُرَيشٍ،أَحْنَاهُ على ولدٍ في صِغَرٍ،وأَرْعاهُ على بَعْلٍ بذاتِ يدٍ**)).

تخريجه : رواه أحمد[٢٥٧] وأبو يعلى[٢٥٨] والطبراني[٢٥٩] وأبو نعيم[٢٦٠] من طريق شهر[٢٦١] عن ابـــن عبـــاس ، به.ورواه قاسم بن ثابت[٢٦٢] من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس ،به .

---

[٢٥١] مسند أبي يعلى١٢/٢٥،٦٦٧٣.

[٢٥٢] مسند أحمد٢/٣٩٣،٩١٠٢،و٢/٤٤٩،٩٧٩٦ .

[٢٥٣] مسند الحميدي ج: ٢ ص: ٤٥١،١٠٤٧.

[٢٥٤] سودة القرشية: لم يعرف نسبها، غير سودة بنت زمعة، الإصابة ٧/٧٢٢ ،

[٢٥٥] **مصبية**:أي ذات صبيان،من أصبت،فهي مصب إذا كان لها ولد ذكر أو أنثى (لسان العرب،٧/٢٨٢مادة صبا)

[٢٥٦] **صالح** : خير وفيه إحتراز من غير المؤمنة. **أحناه** :أعطفه.ومعنى ركبن الإبل: نساء العرب.

[٢٥٧] مسند أحمد:١/٣١٨،٢٩٢٦ ثنا أبو النضر ثنا عبد الحميد ثنا شهر حدثني ابن عباس،به.وقال:أحناه علي ولد

[٢٥٨] مسند أبي يعلى٥/٨٥،٢٦٨٦.

[٢٥٩] المعجم الكبير:١٢/٢٤٨،١٣٠١٤.

[٢٦٠] حلية الأولياء ج: ٦ ص: ٦٦.

[٢٦١] أبو سعيد، **شهر بن حَوْشب**،من الثالثة،عن ابن عباس،روى عنه ابن بهرام،قال النسائي:ليس بـــالقوي،تركـــه شعبه،قال أبوحاتم:لا يحتج به،قال ابن عدي:ليس بالقوي لا يحتج بحديثه،قال البخاري:حسن الحديث،قال أحمد:مـــا أحسن حديثه ووثقه،قال ابن معين والنسوي والعجلي ويعقوب بن شيبة وابن سفيان: **ثقة**،قال أبوزرعـــة:لا بـــأس به،قال ابن عدي:ضعيف جدا،قال ابن حجر: **صدوق** كثير الإرسال والأوهـــام،مـــات ســـنة١١٢(مـــن تكلـــم فيه:١/١٠٠،١٦١)(ميزان الاعتدال:٣/٣٨٩،٣٧٦١)(الكامل:٤/٣٦ ،٨٩٨)(ضعفاء العقيلي:٢/١٩١،٧١٦)

[٢٦٢] تغليق التعليق:٤/٤٨٣،وله طريق أخرجها قاسم بن ثابت في الدلائل من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال رسول اللهﷺ: ((خير من ركب الإبل نساء قريش أشفقه على ولد وأعطفه على زوج في ذات يده)).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه: إسناده حسن،فيه شهر صدوق.قال ابن حجر[٢٦٣]:حديث حسن.وقال أحمد ابن صالح[٢٦٤]أحاديث عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب صحيحة.قال أبوحاتم: أحاديثه عن شهر صحاح.وقال الهيثمي[٢٦٥]:فيه شهر وهو ثقة وفيه كلام وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد:

٢٠. عن أبي هريرة،رضي الله عنه،أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ[٢٦٦]،فَقَالَتْ:يَا رَسُولَ اللهِ،إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ،وَلِي عِيَالٌ،فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : ((نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ ،أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ،وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ)) .

تخريجه: رواه مسلم[٢٦٧] ومعمر[٢٦٨] وأحمد[٢٦٩] وابن أبي عاصم[٢٧٠] من طريق سعيد عن أبي هريرة ،به.

شرحه: إن مدح النبي ﷺ لنساء قريش أنهم أحناه على يتيم،فيه حث على إظهار الحنو والشفقة والرحمة على الأيتام والصغار والقيام على شؤونهم وخدمتهم وتعهدهم والسهر عليهم .

مسح رأس اليتيم رحمة به:

٢١. عن بُرَيْدَةَ الأَسلميِّ،رضي الله عنه،قالَ:قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: ((مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ رَحْمَةً لَهُ،وَتَحَنُّناً عَلَيهِ،كَتبَ اللهُ ــ تبارك وتعالىَ ــ بِكُلِّ شَعْرَةٍ وَقَعَتْ عَليها يَدُهُ حَسَنَةً)).

تخريجه: رواه ابن أبي الدنيا[٢٧١] ،من طريق أبي داود الهمدانّي،عن بُرَيْدَة الأسلميّ[٢٧٢] ،به.

---

[٢٦٣] تغليق التعليق:٤/٤٨٣،قال ابن حجر:هذا حديث حسن،وقد قوى الإمام أحمد حديث شهر بن حوشب إذا كان من رواية عبد الحميد بن بهرام عنه.انظر: الفتح: ٩/٥١٢،٥٠٥٠

[٢٦٤] ميزان الاعتدال في نقد الرجال ج: ٤ ص: ٢٤٧

[٢٦٥] مجمع الزوائد ج: ٤ ص: ٢٧١،قال الهيثمي:فيه شهر بن حوشب وهو ثقة وفيه كلام وبقية رجاله ثقات.

[٢٦٦] فاطمة،كانت زوج هبيرة بن عمرو،ثم فرق الإسلام بين أم هانئ وبين هبيرة فخطبها النَّبيُّ ﷺفقالت والله إني كنت لأحبك في الجاهلية فكيف في الإسلام ولكني امرأة مصبية فأكره أن يؤذوك،الإصابة:٨/٣١٧،١٢٢٨٥.

[٢٦٧] صحيح مسلم:٤/١٩٥٩،٢٥٢٧،حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد أخبرنا وقال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة ،وقال:أحناه على ولد في صغره.

[٢٦٨] الجامع لمعمر بن راشد:١١/٣٠٣.

[٢٦٩] مسند أحمد:٢/٢٦٩،٧٦٣٧،و٢/٢٦٩،٧٦٣٨. ٥٨٠٧٢٩

[٢٧٠] الآحاد والمثاني:٥/٤٥٩،٣١٥٠.

[٢٧١] العيال،٢/٨١٥،٦١٤،ثني العباس ،ثنا عبد العزيز،عن مندل،عن محمد بن عبدالله،عن الهمداني،عن بريدة،به.

[٢٧٢] أبوسهل،**بُرَيْدَة بن الحُصَيب الأسلمي، صحابي**،مات سنة ٦٣(الاستيعاب١/١٨٥)(الإصابة١/٢٨٦،٦٣٢

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه:إسناده ضعيف جدا،فيه مِنْدَلٍ[٢٧٣] وابن عبيدالله[٢٧٤] وأبوداود الهمدانيِّ[٢٧٥].

وله شواهد:

٢٢. الأول:عن أبي أمامة[٢٧٦]،رضي الله عنه،قال:قال رسول اللهﷺ: ((**مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ، لَمْ يَمْسَحْهُ إلا لله،كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ،مَرَّتْ عَلَيهَا يَدُهُ حَسَنَاتٍ،وَمَنْ أَحْسَنَ إلى يَتِيمَةٍ أَوْ يَتِيمٍ عِنْدَهُ، كُنْتُ أَنا وَهُوَ فِي الجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ**))**وَفَرَّقَ بَيْنَ إِصْبَعَيهِ؛السَّبَّاحَةِ وَالوسْطَى.**

تخريجه:رواه أحمد[٢٧٧] والبيهقي[٢٧٨] والطبراني[٢٧٩] من طريق القاسم[٢٨٠] عن أبي أمامة،به.تقدم تخريجه في الحديث (٨)عن عبد الله بن أبي أوفى وعن أبي الدرداء وعن أبي هريرة.وسيأتي في الحديث (٣٥).

الحكم عليه:إسناده ضعيف جدا،فيه ابن زحر[٢٨١] وعلي[٢٨٢]، والشطر الثاني منه صحيح لغيره.

---

[٢٧٣] أبو عبد الله، **مِنْدَل بن علي العَنَزي**،قال ابن معين:يكتب حديثه،قال أحمد ويعقوب ابن شيبه والنسائي وابن قانع والدارقطني وابن حجر: **ضعيف**،قال العجلي:جائز الحديث،رثاه حبان فقال:(عجبا يا عمرو من غفلتنا..والمنايا مقبلات عنقا،قاصدات نحونا مسرعة..يتخللن إلينا الطرقا ،فإذا أذكر فقدان أخي..أتقلب في فراشي أرقا،وأخي أي أخ مثل أخي..قد جرى في كل خير سبقا)مات سنة ١٦٧(التاريخ الكبير:٨/٧٣،٢٢١٣)(تهذيب التهذيب :١٠ /٢٦٥ــ٢٦٤)(الكامل:٦/٤٥٥،١٩٣٦)(الكمال:٢٨/٤٩٧- ٤٩٣،٦١٧٦)(ميزان الاعتدال:٦/٥١٣،٨٧٦٤).

[٢٧٤] **محمد بن عبيد الله** بن أبي رافع،عنه مندل،قال البخاري: **منكر الحديث**،قال ابن معين:ليس بشيء،ذكره ابن حبان في الثقات(الكامل:٦/١١٣،١٦٢٤)(الثقات:٧/٤٠٠،١٠٥٩٦)(التاريخ الكبير:١/١٧١،٥١٢).

[٢٧٥] أبوداود، **نفيع بن الحارث الهمداني**،عن بريدة،قال البخاري:تكلموا فيه،قال النسائي والفلاس والدارقطني: **متروك**،(ميزان الاعتدال:٧/٤٦،٩١٢٢)(التاريخ الصغير:١/٢٦٧،١٣٠٣)(المجروحون:٣/٥٥،١١١٨)

[٢٧٦] أبو أمامة، **صدي بن عجلان**،الباهلي،**صحابي**، مات سنة ٨٦(السير:٣/٣٥٩)(التقريب:١/٢٧٦،٢٩٢٣).

[٢٧٧] مسند أحمد:٥/٢٥٠،٢٢٢٠٧،ثنا أبو إسحاق الطالقاني ثنا عبد الله بن المبارك عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله ابن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة،به.

[٢٧٨] شعب الإيمان:٧/٤٧٢،١١٠٣٦.

[٢٧٩] المعجم الكبير:٨/٢٣٨،٧٩٢٩ .

[٢٨٠] أبو عبد الرحمن، **القاسم بن عبد الرحمن الشامي**،من الثالثة،قال يعقوب بن شيبة:ثقة،قال يعقوب ابسن سفيان والترمذي وابن معين وأبو إسحاق الحربي:ثقة،قال العجلي ثقة يكتب حديثه،قال ابن حجر: **صدوق يغرب** كثيرا،مات سنة١١٢(التاريخ الكبير:٧/١٥٩،٧١٢)(التاريخ الصغير:١/٢٢٠،١٠٤٦).

[٢٨١] **عبيد الله بن زَحْر**،من السادسة،عن علي بن يزيد،عنه يحيى،قال ابن معين:ضعيف،قال الدارقطني:ليس بالقوي،قال أبو زرعة :صدوق،قال النسائي:لا بأس به،قال العجلي:يكتب حديثه،قال ابن حجر: **صدوق يخطئ** (التاريخ الكبير:٥/٣٨٢،١٢٢٣)(ميزان الاعتدال:٥/٩،٥٣٦٤)(تهذيب الكمال ١٩/٣٦،٣٦٣٣).

[٢٨٢] أبوعبد الملك،**علي بن يزيد الألهاني**،عن القاسم،عنه ابن زحر،من السادسة،قال أبوحاتم: مقارب يكتب حديثه وأحاديثه عن القاسم عن أبي أمامة ضعاف،قال ابن معين:هي مرفوعة،قال النسائي والدارقطني: متروك،قال ابن

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أجر من يضع يده على رأس اليتيم

٢٣. الثاني:عن عبدِ اللهِ بنِ أبي أوفى،قالَ كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ رَسُولِ اللهِﷺ فَأَتَاهُ غُلامٌ..قَالَﷺ((**لا يَلِي أَحَدٌ مِنْكُم يَتِيمَاً فَيُحْسِنُ وِلايَتَهُ،وَيَضعُ يَدهُ عَلى رَأْسِهِ،إلاكَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِ شَعْرَةٍ حَسَنَةً،وَمَحَا عَنْهُ بِكُلِ شَعْرَةٍ سَيئَةً،وَرفَعَ لهُ بكلِ شَعْرةٍ دَرجَةً**)).

تخريجه:رواه البيهقي[٢٨٣] من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي أوفى عن النبيﷺ.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،تقدمت دراسة إسناده انظر متابعة الحديث رقم[٨].

٢٤. الثالث:عن أنسﷺ عن النبيﷺ قال: ((**مَنْ ضَمَّ يَتيماً،فَكانَ فِي نَفْقَتِهِ وَكَفَاهُ مَؤُنَتهُ،كَانَ لَهُ حِجَابَاً مِنْ النَّارِ يَوْمَ القِيَامَةِ،وَمَنْ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى رَأسِ يَتِيمٍ،كَانَ لَهُ بِكُلِ شَعْرَةٍ حَسَنَةٌ**)).

تخريجه:أخرجه ابن عدي[٢٨٤] من طريق سليمان بن عمرو عن أبي حازم[٢٨٥] عن أنس،ﷺ به.

الحكم عليه:موضوع،فيه سليمان بن عمرو[٢٨٦] كذاب ومحمد[٢٨٧] ضعيف وصالح[٢٨٨] متهم.

امسح رأس اليتيم يلن قلبك وتدرك حاجتك

٢٥. عن أبي الدرداءِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلى سلمانَ:أَنْ يَا أَخِي..ارحمْ اليتيمَ،وَادْنِهِ مِنْكَ،وامسَحْ برأْسِهِ ، وَأَطْعِمْهُ مِنْ طَعامِكَ،فإِنِّي سمعتُ رسولَ اللهِﷺ وأتاهُ رجلٌ يشكُو قسوةَ قلبِهِ،فقالَ لَهُ رسولُ اللهِﷺ :

حجر: **ضعيف**، مات سنة ١١٥(الكنى والأسماء١/٥٩٨،٢٤٣٩)(التاريخ الكبير:٦/٣٠١،٢٤٧٠)(الكامل :٥/١٧٨،١٣٣٨)(تهذيب الكمال:٢١/١٧٩ــ ١٧٨،٤١٥٤)(الكشف الحثيث:١/١٩١،٥٣١).

[٢٨٣] شُعَبُ الإيمان:٧/٤٧٤،١١٠٤٢،أخبرنا أبو عبد الله الحافظ،أخبرني محمد بن أحمد بن شعيب،أنا علي بن عبد الرحيم،ثنا أيوب بن الحسن،ثنا عبد السلام بن مُطَهر،عن أبيه،عن إسماعيل بن أبي خالد،عن ابن أبي أوفى،وذكره.

[٢٨٤] الكامل:٣/٢٤٦،ثنا محمد بن علي ثنا صالح بن محمد ثنا سليمان بن عمرو عن أبي حازم عن أنس،به.

[٢٨٥] أبوحازم، **سلمة بن دينار الأعرج**،من الخامسة،قال ابن خزيمة: لم يكن في زمانه أحد مثله،ذكره ابن حبان في الثقات ،قال أحمد وأبوحاتم والعجلي والنسائي وابن حجر: **ثقة** كثير الحديث،مات سنة ١٣٥(التاريخ الكبير:٤/٧٨،٢٠١٦)(الجرح والتعديل:٤/١٥٩،٧٠١)(الكمال:١١/٢٧٢،٢٤٥٠)(السير:٦/٩٦،٢٤).

[٢٨٦] أبوداود، **سليمان بن عمرو النخعي**، يروي عن أبي حازم،قال أحمد: **كذاب**،قال البخاري :معروف بالكذب،قال النسائي والدارقطني:**متروك** كذاب خبيث،قال ابن عدي:اجمعوا على أنه **يضع الحديث** (الكامل:٣/٢٤٥،٧٣٣)(الكامل في ضعفاء الرجال:٣/٢٤٧)(تعجيل المنفعة١/١٦٦)(تاريخ بغداد:٩/١٥، ٤٦١٣).

[٢٨٧] **محمد بن علي بن سهل** الأنصاري المروزي،قال ابن عدي:**ضعيف روى أحاديث لم يتابع عليها**،ثم قال :سألت عنه بمرو فأثنوا عليه وأرجو أنه لا بأس به،قال الذهبي:بسل به كل البأس(لسان الميزان :٥/٢٩٥، ١٠٠٢)(ميزان الاعتدال:٦/٢٦٤،٤٩٧٤)(الكامل:٦/٢٩٦،١٧٨٥)(الكشف الحثيث:١/٢٤١، ٧٠٨) .

[٢٨٨] **صالح بن محمد الترمذي** ،روى عن أبي داود الطيالسي،قال ابن حبان:كان جهميا يبيع الخمر،وقال:لا يحل كتب حديثه،وقال:ليس بصالح،ذاك مرجئ دجال من الدجاجلة،قال الذهبي: **متهم ساقط** (الجرح والتعديل :٤/٤١٢،١٨١٢)(ميزان الإعتدال:٣/٤١٢،٣٨٣٠)(السير:١١/٥٣٩)(المغني في الضعفاء:١/٣٠٥،٢٨٤١).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

((أَتُحِبُّ أَنْ يَلِينَ قَلْبُكَ؟))قَالَ:نَعَمْ.قَالﷺ: ((فَادْنِ الْيَتِيمَ إِلَيكَ،وَامْسَحْ بِرَأْسِهِ،وَأَطْعِمْهُ مِنْ طَعَامِكَ،فَإِنَّ ذَلِكَ يُلِينُ قَلْبَكَ،وَتَقْدِرُ عَلَى حَاجَتِكَ)).

تخريجه:رواه معمر[٢٨٩]،عن صاحب له،عن أبي الدرداء، به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه مبهم.قال المنذري[٢٩٠]:فيه راو لم يسم.

فائدة: لا شك أن مسح رأس اليتيم وملاطفته والربت على كتفه،وإحسان معاملته والعطف عليه بكل الطرق والوسائل المتعارف عليها وعدم مواجهته بالقسوة والجفاء،إلى جانب حرص القائمين على شؤونه على إدنائه منهم،وعدم إقصائه عنهم،وعن مجالسهم،سوف يكون له المردود الطيب.

رحمة اليتيم ولين الكلام معه:

٢٦. عن أبي هريرة،قال رسول اللهﷺ: ((وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لا يُعَذِّبُ اللهُ يَومَ القِيَامَةِ مَنْ رَحِمَ الْيَتِيمَ،وَلانَ لَهُ فِي الْكَلامِ،وَرَحِمَ يُتْمَهُ،وَضَعْفَهُ،وَلَمْ يَتَطَاوَلْ عَلَى جَارِهِ بِفَضْلِ مَا آتَاهُ اللهُ)).

تخريجه:رواه الطبراني[٢٩١]من طريق الأعرج عن أبي هريرة،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه عبد الله بن عامر[٢٩٢]والمقدام الرعيني[٢٩٣]ضعفاء.

قال الهيثمي[٢٩٤]:فيه عبد الله بن عامر الأسلمي ضعيف،وبقية رجاله ثقات.

وصية الرسول ﷺ لمعاذ برحمة اليتيم

٢٧. عن معاذ بن جبلﷺ قالَ:قال رسولُ اللهﷺ:((يَا مُعَاذُ،أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللهِ،وَصِدْقِ الْحَدِيثِ، وَوَفَاءِ الْعَهْدِ،وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ،وَتَرْكِ الْخِيَانَةِ،وَرَحْمَةِ الْيَتِيمِ،وَحِفْظِ الْجِوَارِ،وَكَظْمِ الْغَيْظِ،وَلِينِ الْكَلامِ،وَبَذْلِ السَّلامِ،وَلُزُومِ الإِيمَانِ،وَالتَّفَقُّهِ فِي الْقُرْآنِ،وَحُبِّ الآخِرَةِ،وَالْجزَعِ مِنَ الْحِسَابِ، وَقِصَرِ الأَمَلِ،وَحُسْنِ كِتَابِ الْعَمَلِ،وَأَنْهَاكَ أَنْ تَشْتُمَ مُسْلِمًا أَوْ تُصَدِّقَ كَاذِبًا أَوْ تُكَذِّبَ صَادِقًا أَوْ تَعْصِيَ إِمَامًا عَادِلاً،وَأَنْ تُفْسِدَ فِي الأَرْضِ،يَا مُعَاذُ،اذْكُرِ اللهَ عِنْدَ كُلِّ شَجَرٍ وَحَجَرٍ ،وَأَحْدِثْ لِكُلِّ ذَنْبٍ تَوْبَةً؛السِّرُّ بِالسِّرِ،وَالْعَلانِيَةُ بِالْعَلانِيَةِ)).

---

[٢٨٩] الجامع١١/٩٦،٢٠٠٢٩،أنا عبد الرزاق عن معمر عن صاحب له أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان وذكره.

[٢٩٠] الترغيب والترهيب ٣/٢٣٧،٣٨٤٤.وانظر البيان والتعريف:١/١٧.وصفوة الصفوة ١/٦٣١ــ٦٣٣

[٢٩١] الأوسط:٨/٣٤٦،٨٨٢٨ثنا مقدام نا ابن نزار نا ابن عامر عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة،به.

[٢٩٢] أبو عامر، **عبد الله بن عامر الأسلمي** ،من السابعة،قال ابن المديني والذهبي وابن حجر: **ضعيف**،مات سنة١٥١(سؤالات ابن أبي شيبة:١/١١٧١٣٨)(بحر الدم :١/٢٣٨،٥٣٦)(تهذيب الكمال:١٥/١٥٠،٣٣٥٥).

[٢٩٣] أبوعمر، **المقدام بن داود الرعيني**،عن خالد،عنه الطبراني،قال النسائي:ليس ثقة،قال الدارقطني:ضعيف،قال ابن أبي حاتم وابن يونس:**تكلموا فيه**،مات سنة ٢٨٣(الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي:٣/١٣٧،٣٤٠٦)(بلغة القاصي والداني:ص٣٢٩،٦٥٢)(لسان الميزان:٦/٨٤،٣٠٤).

[٢٩٤] مجمع الزوائد ج: ٣ ص: ١١٧

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه البيهقي[٢٩٥]عن ثعلبة عن سليمان،وأبو نعيم[٢٩٦]عن ثعلبة عن رجل لم يسم، والخطيب البغدادي[٢٩٧]عن ركن[٢٩٨]عن مكحول[٢٩٩]،وكلهم عن معاذ بن جبلﷺ،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه ثعلبة[٣٠٠]وسليمان بن موسى[٣٠١]ورجل لم يسم.

المطلب الثاني : ما جاء في بكاء اليتيم وفرحه الترهيب من إبكاء اليتيم وتحزينه.

٢٨. عن أنس،قال:قال:رسول اللهﷺ : ((إِذَا بَكَى الْيَتِيمُ،وَقَعَتْ دُمُوعُهُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ تَعَالَى ،فَيَقُولُ مَنْ أَبْكَى هَذَا الْيَتِيمَ الذِي وَارَيتُ وَالدَيهِ تَحْتَ الثَرَى؟مَنْ أَسْكَتَهُ،فَلَهُ الْجَنَّةَ)).

---

[٢٩٥] الزهد الكبير:٢/٣٤٧،٩٥٦نا أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن أحمد ثنا علي بن عبد العزيز ثنا سعيد بن عبد الرحمن ثنا إبراهيم بن عيينة ثنا إسماعيل بن رافع عن ثعلبة بن صالح عن سليمان بن موسى عن معاذ وذكره .

[٢٩٦] حلية الأولياء:١/٢٤٠ــ٢٤١،حدثنا عبدالله بن محمد بن جعفر ثنا أبو بكر بن أبي عاصم ثنا يعقوب بن حميد ثنا إبراهيم ابن عيينة عن إسماعيل بن رافع عن ثعلبة بن صالح عن رجل من أهل الشام عن معاذ بنحوه.

[٢٩٧] تاريخ بغداد:٨/٤٣٥،٤٥٤١،أخبرني أحمد بن محمد،أخبرنا محمد بن جعفر الأدمي،حدثنا أحمد بن عبيد ابسن ناصح،حدثنا شبابة بن سوار الفزاري،حدثنا ركن بن عبد الله،عن مكحول الشامي،عن معاذ وذكر نحوه.

[٢٩٨] أبو عبد الله، **ركن بن عبد الله بن سعد**،وهاه ابن المبارك،قال ابن معين:ليس بشيء وليس بثقة،قدم بغداد وحدث بها،قال البخاري:منكر الحديث،قال ابن حبان:**لا يجوز الاحتجاج به بحال**(المجروحون:١/٣٠١،٣٥٢) التاريخ الكبير:٣/٣٤٣،١١٦١)(الكامل:٣/١٦٠،٦٧٦)(تاريخ بغداد :٨/٤٣٥،٤٥٤١).

[٢٩٩] أبوعبد الله، **مكحول بن شهراب الشامي**،قال أبوحاتم:ما أعلم بالشام أفقه منه،يقال انه لم يسمع من الصحابة إلا عن نفر قليل،قال الذهبي:كان يدلس،قال العجلي:ثقة،من الخامسة،قال ابن حجر: **ثقة فقيه**،كثير الإرسال،مات بعد سنة ١١٢(طبقات المدلسين:١/٤٦،١٠٨)(المراسيل:١/٢١١،٧٨٨)(رواة الآثار:١/١٧٨،٢٤٦)(العلل ومعرفة الرجال:١/٢٣٣،٢٩٥).

[٣٠٠] **ثعلبة بن صالح** الحمصي،يروي عن معاذ بن جبل،قال الأزدي:**لا يحتج به** (ميزان الاعتدال:٢/٩٣،١٣٩٤)(لسان الميزان:٢/٨٣،٣٣٣)(الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي:١/١٦٠،٦١٧)

[٣٠١] أبو أيوب، **سليمان بن موسى بن الأشدق**،قال البخاري: من أهل الفضل، عنده مناكير و لم يدرك أحدا من الصحابة،قال النسائي:ليس بالقوي في الحديث،قال ابن المديني: **مطعون عليه**، مات سنة ١١٩(التاريخ الكبير:٤/٣٨،١٨٨٨)(الضعفاء والمتروكين للنسائي:١/٤٩،٢٥٢)(ضعفاء العقيلي:٢/١٤٠،٦٣٢).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه: ــ رواه الخطيب[٣٠٢] والذهبي [٣٠٣]،من طريق يزيد عن حميد[٣٠٤] عن أنس،به.

ــ ذكره ابن حجر[٣٠٥] وابن سبط العجمي[٣٠٦] في ترجمة موسى بن عيسى.

ــ رواه ابن أبي الدنيا [٣٠٧] مرسلا عن ابن المسيب بلفظ:(**اليتيمُ إذَا بَكَى اهْتَزَ لَهُ العَرْشُ،فَيَقُولُ اللهُ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ : مَنْ أَبْكَى اليَتِيمَ الذِي غَيَّبْتُ أَبَاهُ ؟قَالُوا:أَنْتَ العَلِيمُ الحَكِيمُ.قَالَ:يَا مَلائِكَتِي مَنْ أَسْكَتُّهُ بِرِضَاهُ أَعْطَيْتُهُ مِنَ الجَنَّةِ حَتى رِضَاهُ**).

الحكم عليه:موضوع.قال الخطيب[٣٠٨]:هذا حديث منكر جدا لم أكتبه إلا بإسناده،ورجاله كلهم معروفون إلا موسى بن عيسى[٣٠٩] فإنه مجهول وحديثه عندنا غير مقبول.قال الذهبي[٣١٠]:هو واضعه .

قرن دمعة اليتيم بدعوة المظلوم

٢٩. عن أبي الدرداء،رضي الله عنه،قال: ((**اتَّقُوا دَمْعَةَ اليَتِيمِ وَدَعْوَةَ المَظْلُومِ فَإِنَّهُمَا يَسْرِيَانِ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ**)).

تخريجه:أخرجه ابن أبي الدنيا[٣١١]،من طريق لقمان[٣١٢]،عن أبي الدرداء،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف.فيه انقطاع،قال أبو حاتم الرازي:لقمان روى عن أبي الدرداء مرسلا.

---

[٣٠٢] تاريخ بغداد:١٣/٤٢،٧٠٠٣،كتب احمد بن القاسم وثني على بن هبة الله أخبرنا احمد بن محمد بن الأزهر ثنا أحمد بن عيسى حدثنا موسى بن عيسى حدثنا يزيد بن هارون عن حميد الطويل عن أنس بن مالك وذكره.

[٣٠٣] تذكرة الحفاظ:٤/١٢٠٣،أنا المؤمل بن محمد وابن علان قالا انا الكندي انا السيناني انا أبو بكر الخطيب وذكره (بإسناده ومتنه). ميزان الاعتدال٦/٥٥٤،٨٩١٤ والمغني في الضعفاء٢/٦٨٥،٦٥١٥.

[٣٠٤] أبو عبيدة، **حميد بن أبي حميد الطويل**،ابن تيرويه،البصري،من الخامسة،روى عن أنس،روى عنه يزيد،قال ابن معين :ثقة،قال أبوحاتم:ثقة لا بأس به،قال ابن حجر: **ثقة مدلس** وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء،مات سنة ١٤٣ وهو يصلي(التاريخ الكبير:٢/٣٤٨،٢٧٠٤)(الجرح والتعديل:٣/٢١٩،٩٦١).

[٣٠٥] لسان الميزان ٦/١٢٦،رقم :٤٣٧

[٣٠٦] الكشف الحثيث ج: ١ ص: ٢٦٣،رقم:٧٩٥

[٣٠٧] العيال:٢/٨١٦،٦١٥،عن العباس بن جعفر عن درست بن زياد عن ابن زيد عن ابن المسيب وقال: مرسل.

[٣٠٨] تاريخ بغداد ، ١٣/٤٢، رقم ٧٠٠٣

[٣٠٩] **موسى بن عيسى** البغدادي،قال الخطيب:انه **مجهول** وحديثه عندنا غيرمقبول (ميزان الاعتدال:٦/٥٥٤، ٨٩١٤)(لسان الميزان :٦/١٢٦،٤٣٧)(الكشف الحثيث:١/٢٦٣،٧٩٥)(تاريخ بغداد:١٣/٤٢،٧٠٠٣).

[٣١٠] تذكرة الحفاظ ٤/١٢٠٣

[٣١١] العيال:٢/٨١٤،٦١٣ثني الفضل بن إسحاق،ثنا أبو قتيبة،عن فرج بن فضالة،عن لقمان،عن أبي الدرداء،به.

[٣١٢] أبو عامر، **لقمان بن عامر الاوصابى**،من الثالثة،روى عن أبي الدرداء مرسلا،عنه ابن فضالة،قال العجلي:ثقة،قال الذهبي وابن حجر:**صدوق**(الجرح والتعديل:٧/١٨٢،١٠٣٤)(الأسماء المفردة:١/١١٢،٢١١) (المغني في الضعفاء :٢/٥٣٥،٥١١٧)(العلل المتناهية:٢/٧٣٢،١٢١٩)(التقريب:١/٤٦٤،٥٦٧٩).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال المنذري[٣١٣] روي عن أبي سعيد الخدري،رضي الله عنه،قال:قال رسول اللهﷺ: ((**إِيـــاكُم وَبُكَـــاءَ اليَتِيمِ فَإِنَّهُ يَسْرِي فِي اللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ**))وقال:رواه الأصبهاني.قلت: لم أهتدِ إليه.

ابن الدحداحة وبكاء اليتيم و أبو لبابة

٣٠. عن جابرٍ،رضي الله عنهما،قال:قالﷺ لأبي لُبابةَ في يتيمٍ لهُ خاصمهُ في نخلةٍ فَقضى بها لأبي لُبابـــةَ فَبَكَى الغُلامُ فَقَالَ رَسُولُ اللهﷺلأبي لبابةَ: ((**أَعْطِهِ نَخْلَتَكَ**))فقالَ:لا.فقالﷺ: ((**أَعْطِـــهِ إِيَّاهَـــا وَلَكَ عَذْقٌ فِي الجَنَّةِ**))فقالَ:لا،فسمِعَ بذلكَ ابن الدحداحةِ[٣١٤]،فقالَ لأبي لُبَابَةَ:أَتَبِيعُ عَذْقَكَ ذلـــكَ بحديقتي هذه ؟ قالَ:نعمْ. ثُمَّ جاءَ رَسُولَ اللهﷺ، فقالَ:النَّخلةُ التي سَأَلتَ لِليتيمِ إنْ أَعْطَيْتُهُ،أَلِيَّ بِهـــا عَذْقٌ في الجَنَّةِ؟ فقالَ رَسُولُ اللهﷺ:((**نَعمْ**))،ثمَّ قُتِلَ ابنُ الدحداحةِ شَهيداً يَوْمَ أُحُدٍ،فَقَالَ رَسُـــولُ اللهﷺ: ((**رُبَّ عَذْقٍ مُذَلَّلٍ لِابنِ الدَّحْدَاحَةِ فِي الجَنَّةِ**)).

تخريجه:رواه ابن أبي عاصم[٣١٥] والبيهقي[٣١٦] كلاهما من طريق ابن كعب بن مالك عن جابر،به..

الحكم عليه:إسناده صحيح.رجاله ثقات.

قال الألباني:صحيح[٣١٧].

مواساة النبيﷺ لليتيم بشْر بن عقربة:

٣١. عن بشرِ بنِ عقربةَ[٣١٨]،رضي الله عنه،قال:استشهدَ أبي مَعَ النبيِّﷺفي بعضِ غزواتِهِ فمرَّ بنَا النـــبيُّﷺ وأَنَا أَبْكِي فقالَ لي: ((**اسْكُتْ أَمَا تَرْضَى أَنْ أَكُونَ أَنَا أَبُوكَ وَعَائِشَةُ أُمُّكَ؟**)) **قلتُ**:بلى،بـــأبي أنتَ وأُمِّي يا رَسولَ اللهﷺ.

تخريجه:رواه البخاري في التاريخ الكبير[٣١٩] والبيهقي[٣٢٠] من طريق ابن عوف عن بشر،به.

---

[٣١٣] الترغيب والترهيب ج: ٣ ص: ٢٣٧،رقم: ٣٨٤٧

[٣١٤] أبو الدحداح، **ثابت بن الدحداح** ، يقال الدحداحة ، **صحابي** (الاستيعاب ١٦٤٥/٤،رقم:٢٩٣٩).

[٣١٥] الآحاد والمثاني:١٩٠٠،٤٤٩/٣،حدثنا محمد بن علي بن سفيان نا أبي عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري حدثني بن كعب بن مالك أن جابر بن عبد الله حدثه به، وذكره مختصرا.

[٣١٦] سنن البيهقي الكبرى ، ٦٤/٦ ،رقم ١١٣٤٨ باب الابراء .. ، كتاب الصلح.

[٣١٧] صحيح الجامع الصغير وزيادته،ص:٦٥٦،رقم:٣٤٨٩

[٣١٨] أبو اليمان ، **بشر بن عقربة الجهني** ، استشهد أبوه في بعض الغزوات،نزيل فلسطين، **له صحبة ورواية** ، لم يرو عنه إلا عبد الله بن عوف (الإصابة:٦٧١،٣٠٢/١)(المنفردات والوحدان:٧٠،٧٨/١).

[٣١٩] التاريخ الكبير:١٧٥١،٧٨/٢،قال لي عبد الله بن عثمان،حدثنا حجر،قال سمعت ابن عوف وذكره.

[٣٢٠] شعب الإيمان:١١٠٤٤،٤٧٥/٧،أخبرنا أبو بكر الفارسي أنا ابو إسحاق الأصبهاني ثنا أبو أحمد بن فارس ثنـــا محمد بن إسماعيل حدثني عبد الله بن عطاء ثنا حجر بن الحارث الغساني قال سمعت عبد الله بن عوف القارئ قـــال سمعت ابن بشر بن غزية وذكره.تصحف بشر بن عقربة لبشر بن غزية.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وذكره ابن حبان[٣٢١] وأبو المحاسن[٣٢٢] في معرض ترجمتهما لبشر بن عقربة.

وذكره الهيثمي[٣٢٣] وقال:رواه البزار وفيه من لا يعرف.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه عبد الله[٣٢٤] لين الحديث وحجر[٣٢٥] صدوق وابن عوف[٣٢٦] ثقة.

الترغيب بتفريح أيتام المؤمنين

٣٢. عن عائشة،رضي الله عنها،قالت:قال رسول الله ﷺ : ((**إِنَّ فِي الجَنَّةِ دَاراً عَظِيمَةً،يُقَالُ لَهَا الفَرَح،لا يَدْخُلُهَا إِلا مَنْ فَرَّحَ يَتَامَى المُؤْمِنِينَ**[٣٢٧])).

تخريجه:رواه ابن عدي[٣٢٨] من طريق هشام[٣٢٩] بن عروة عن أبيه[٣٣٠] عن عائشة،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه (ابن لهيعة[٣٣١])صدوق خلط.

---

[٣٢١] الثقات ج: ٣ ص: ٣١،رقم:١٠١ومشاهير علماء الأمصار ج: ١ ص: ٣٤٣،٥٢

[٣٢٢] الإكمال للحسيني ج: ١ ص: ٤٨،رقم:٧٥

[٣٢٣] مجمع الزوائد ج: ٨ ص: ١٦١،

[٣٢٤] أبومحمد،**عبد الله بن عثمان** بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني،من العاشرة،قال أبو حاتم:ليس بذاك،قال ابن حجر: **لين الحديث**، (المقتنى:٢/٥٢،٥٤٤٥)(تهذيب الكمال:١٥/٢٨٦،٣٤٢٠).

[٣٢٥] أبوخلف، **حجر بن الحارث الغساني**،سمع ابن عوف،قال أبو المحاسن : **محله الصدق**،ذكره ابن حبان في الثقات (الجرح والتعديل:٣/٢٦٧،١١٩٣)(تعجيل المنفعة:١/٩١،١٩٠)(الإكمال للحسيني:١/٨٥،١٤٢).

[٣٢٦] أبو القاسم، **عبد الله بن عوف** الكناني ،سمع بشر ، عنه حجر بن الحارث،ذكره العجلي في معرفة الثقات ، **وثقه** ابن حبان(الثقات:٥/٤٢،٣٧٥٧)(معرفة الثقات:٢/٤٨،٩٤٢)(التاريخ الكبير :٥/١٥٦،٤٧٩).

[٣٢٧] قال المناوي:في الجنة دارا عظيمة يقال لها دار الفرح،في غاية النفاسة والبهجة وتتميز على غيرها بفضل حسن لا يدخلها إلا من فرح يتامى المؤمنين وتفريحهم مثل أن يطرفهم بشيء ويزينهم في المواسم ويأتي إليهم بما يستعذب فمن فرح من ليس له من يفرحه،فرحه الله بإسكانه تلك الدار الرفيعة المنال.(فيض القدير ٢/٤٦٩)

[٣٢٨] الكامل:١/١٩٩،حدثنا احمد بن حفص حدثنا سلمة بن شبيب حدثنا المقري وهو عبد الله بن يزيد حدثنا ابن لهيعة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وذكرته.

[٣٢٩] أبو المنذر،**هشام بن عروة بن الزبير**،سمع أباه،من الخامسة،قال ابن سعد ويعقوب بن شيبة:ثقة ثبت،قال العلائي:ذكر ابن القطان أن هشاما هذا تغير واختلط وهذا القول لا عبرة به لعدم المتابع له بل هو حجة مطلقا،قال ابن حجر: **ثقة** فقيه ربما دلس،مات سنة ١٤٥(طبقات المدلسين:١/٢٦،٣٠)(جامع التحصيل:١/٢٩٣، ٨٤٨)(كتاب المختلطين:١/١٢٦،٤٣)(التقريب:١/٥٧٣،٧٣٠٢).

[٣٣٠] أبو عبد الله،**عروة بن الزبير بن العوام**،سمع عائشة،عنه ابنه هشام،من الثالثة،قال ابن سعد: ثبت مأمون ،قال ابن حجر: **ثقة فقيه**،مات سنة٩٤(التاريخ الكبير:٧/٣١،١٣٨)(تذكرة الحفاظ:١/٦٣).

[٣٣١] أبو عبد الرحمن،**عبد الله بن لَهِيعة**،من السابعة،بعض الحفاظ يروي حديثه ويذكره في الشواهد والاعتبارات والزهد والملاحم لا في الأصول،وثقه أحمد،قال النسائي وابن معين:ضعيف،قال ابن وهب:كان ابن لهيعة صادقا،قال أبوزرعة وأبوحاتم:أمره مضطرب يكتب حديثه للاعتبار،قال ابن عدي:حسن الحديث يكتب حديثه،وقيل إن سبب

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وله شاهد.

٣٣. عن عقبةَ بنِ عامرٍ الجهنيِّ[٣٣٢] قال: قال النبي ﷺ: ((إِنَّ فِي الجَنَّةِ دَاراً يُقَالُ لَهَا دَارُ الفَرَحِ لا يَدْخُلُهَا إِلا مَنْ فَرَّحَ يَتَامَى المُؤْمِنِينَ)).

تخريجه: أخرجه السهمي[٣٣٣] من طريق ابن لهيعة عن أبي عشانة[٣٣٤]، عن عقبة بن عامر، به.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، فيه ابن لهيعة ضعيف.

تفريح اليتيم بالثوب والشيء الحسن

٣٤. عن محمدِ بنِ سيرينَ، رحمه الله، قال: ((فَرِّحِ اليَتِيمَ بِالثَّوْبِ الحَسَنِ تَكْسُوهُ، وَبِالشَّيءِ تَصْنَعُهُ لَهُ، فَإِنَّهُ أَسْرَعُ لِشَبَابِهِ فَإِنْ عَاشَ رَزَقَهُ، وَإِنْ مَاتَ كَانَ أَحَقَّ مَنْ أَكَلَ مَالَهُ)).

تخريجه: رواه ابن أبي الدنيا[٣٣٥] من طريق أيوب عن محمد بن سيرين، به.

الحكم عليه: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

المطلب الثالث :

بِرُّ اليتيم والإحسان إليه:

منزلة المحسن لليتيم يوم القيامة

٣٥. عن أَبي أُمامةَ، ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: ((مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ أَوْ يَتِيمَةٍ، لَمْ يَمْسَحْهُ إِلا لِلهِ، كَانَ لَهُ بِكُلِ شَعْرَةٍ مَرَّتْ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَاتٌ، وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَى يَتِيمَةٍ أَوْ يَتِيمٍ عِنْدَهُ، كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ)) وَفَرَّقَ بَيْنَ إِصْبَعَيهِ السَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى. وفي رواية وَقَرَنَ بَيْنَ إِصْبَعَيهِ.

علته فالج أصابه إثر سقوطه عن حماره، قال ابن حجر: **صدوق، خلط بعد احتراق كتبه**، مات سنة ١٧٤ (طبقات الحفاظ: ١/١٠٧، ٢١٣)(كتاب المختلطين: ١/٦٥، ٢٦)(ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه: ١/٦١، ١٨).

[٣٣٢] أبو حماد، **عقبة بن عامر الجهني**، صحابي، مات سنة ٥٨ (الإصابة: ٧/٩٤، ٩٧٨١).

[٣٣٣] فيض القدير ٢/٤٦٩ أورد المناوي عن حمزة أبو القاسم بن يوسف بن إبراهيم بن موسى السَّهْمي في معجم شيوخه وابن النجار في تاريخ بغداد كلاهما عن محمد بن القاسم القزويني، عن أبي الحسن الوراق، عن ابن عبد الله، عن محمد بن أحمد الحراني، عن محمد بن عمرو بن خالد عن أبيه عن ابن لهيعة عن ابن غسانة عن عقبة.

[٣٣٤] أبو عُشّانة، **حَيّ بن يُؤْمِن** بن جريج، من الثالثة، سمع عقبة، عنه ابن لهيعة، قال أحمد ويحيى والعجلي وابن حبان وابن حجر: **ثقة**، مات سنة ١١٨ (التاريخ الكبير: ٣/١١٩، ٣٩٨)(معرفة الثقات: ٢/٤١٦، ٢٢٠٨).

[٣٣٥] العيال: ٢/٨٢٧، ٦٢٥، ثنا عبد الرحمن بن صالح، ثنا علي بن عبيد، عن الحارث، عن أيوب، عن محمد، به.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه أحمد[٣٣٦] والطبراني[٣٣٧] وابن المبارك[٣٣٨] والمروزي[٣٣٩] من طريق القاسم عن أبي أمامة،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه علي بن يزيد،والشطر الثاني منه أصله صحيح.

قال الهيثمي[٣٤٠]:فيه علي بن يزيد وهو ضعيف وسكت عنه المنذري[٣٤١].

قال الشيخ شعيب[٣٤٢]:صحيح لغيره دون الشطر الأول منه.

الترغيب في الحنو على اليتيم

٣٦. عن بُريدةَ الأسلمي،رضي الله عنه،قال:قال رسول اللهﷺ: ((مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ رَحْمَةً لَهُ،وَتَحَنُّنَاً عَلَيْهِ كَتَبَ اللهُ ــ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ــ بِكُلِ شَعْرَةٍ وَقَعَتْ عَلَيهَا يَدُهُ حَسَنَةً)).

تخريجه:رواه ابن أبي الدنيا[٣٤٣] من طريق أبي داود عن بريدة الأسلمي،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه مندل بن علي العنزي،وهو ضعيف.

خير بيت وشر بيت في المسلمين

٣٧. عن أبي هريرة،قال رسولُ اللهﷺ: ((خَيرُ بَيْتٍ فِي المُسْلِمِينَ؛بَيتٌ فِيْهِ يتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيــهِ ، وَشَــرُ بَيْتٍ فِي المُسْلِمِينَ؛بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ،أَنَا وَكَافِلُ اليَتِيمِ فِي الجَنَّةِ كَهَاتَينِ))يُشِيرُ بِإِصْبَعَيْهِ.

تخريجه والحكم عليه:حديث ضعيف[٣٤٤].

قال د.نجم عبد الرحمن محقق كتاب العيال[٣٤٥] في إسناده يحيى،لين الحديث وبقية رجاله رجال الصحيح.

قال الألباني[٣٤٦]:ضعيف إلا جملة"كافل اليتيم"فهي صحيحة.

---

[٣٣٦] **مسند أحمد**ه/٢٥٠،٢٢٢٠٧و٥/٢٦٥،٢٢٣٣٨،حدثنا **الطالقاني** ثنا **ابن المبارك** عن **يحيى** بن أيوب عن ابــــن زحر عن **علي** بن يزيد عن **القاسم** عن أبي أمامة أن رسول اللهﷺقال وذكره.

[٣٣٧] **المعجم الكبير**:٨/٢٠٢،٧٨٢١.

[٣٣٨] **الزهد**:١/٢٣٠،رقم:٦٥٥، قال عبد الله بن المبارك قال أخبرنا يحيى بن أيوب بإسناده وبنحوه.

[٣٣٩] **البر والصلة**،الحسين بن الحسن المروزي، ج: ١ ص: ١٠٧ــ١٠٨،رقم:٢٠٦

[٣٤٠] مجمع الزوائد ج: ٨ ص: ١٦٠

[٣٤١] الترغيب والترهيب ج: ٣ ص: ٢٣٦،٣٨٤٣

[٣٤٢] الموسوعة الحديثية،المسند، تحقيق الشيخ شعيب،٣٦/٤٧٤،٢٢١٥٣،(في الهامش).

[٣٤٣] العيال:٢/٨١٥،٦١٤،حدثني العباس بن جعفر،حدثنا عبد العزيز بن الخطاب عن مندل عن محمد بن عبد الله عن أبي داود الهمداني عن بريدة الأسلمي،به.

[٣٤٤] تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث رقم(١٣).

[٣٤٥] كتاب العيال ج: ٢ ص: ٨٠٨،رقم:٦٠٧

[٣٤٦] الأحاديث الضعيفة،الألباني،(١٦٣٧)و الصحيحة: (٨٠٠).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وصية الرسول ﷺ بإكرام اليتيم

٣٨. عن السائب بن عبد الله،قال:جيءَ بي إلى النبيﷺ يومَ فتحِ مكةَ ــ جاءَ بي عثمانُ بنُ عفـــانَ وزهيرُ ــ فجعلُوا يُثْنُونَ عَليَّ، فَقالَ لَهُم رَسُولُ اللهﷺ: ((**لا تُعْلِمُوني بِهِ،قَدْ كَانَ صَاحِبِي فِـــي الجَاهِلِيَّةِ**[٣٤٧]))قالَ:نعمْ،يارسولَ الله،فنعْمَ الصاحبُ كُنْتَ،قالَ:فقالَﷺ:((**يَا سَائِبُ انْظُرْ أَخْلَـاقَكَ التِي كُنْتَ تَصْنَعُهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ فَاجْعَلْهَا فِي الإِسْلامِ؛أَقْرِ الضَّيْفَ وَأَكْرِمِ اليَتِيمَ وَأَحْسِـــنْ إِلَـــى جَارِكَ**)).

تخريجه:رواه أحمد[٣٤٨] وابن أبي عاصم[٣٤٩] من طريق إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن السائب[٣٥٠]،به

الحكم عليه:إسناده ضعيف فيه علتان،الأولى:ضعف إبراهيم بن مهاجر[٣٥١] ، والثانيـــة : الانقطـــاع ، مجاهد[٣٥٢] لم يروِ عن السائب.

قال الهيثمي[٣٥٣]:رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح و رواه أبو داود باختصار.

---

[٣٤٧] قد كان صاحبي: أي شريكي في المعاملة في الجاهلية.

[٣٤٨] مسند أحمد:٣/٤٢٥،١٥٥٣٩،ثنا أسود بن عامر،ثنا إسرائيل،عن ابن مهاجر،عن مجاهد،عن السائب،به.

[٣٤٩] الآحاد والمثاني ج: ٢ ص: ٢٢ ــ٢٣،رقم:٦٩٢

[٣٥٠] أبوعبد الله،**السائب بن عبد الله** المخزومي، **صحابي**(الإصابة:٣/٢٢،٣٠٦٨)(الإصابة:٣/٢٢،٣٠٦٨)

[٣٥١] أبو إسحاق،**إبراهيم بن مهاجر البجلي**،سمع مجاهد،قال القطان: لم يكن بالقوي،خرج له مسلم استشهادا،قال ابن حبان:كثير الخطأ تستحب مجانبة ما انفرد به من الروايات لا يعجبني الاحتجاج به،قال ابن معـــين:**ضعيف** وقـــال أحمد:لا بأس به،قال ابن عـــدي:**يكتـــب حديثـــه في الضعفـــاء**(مـــيزان الاعتـــدال:١/١٩٤،٢٢٤)(الكـــامل :١/٢١٣،٥٩)(التاريخ الكبير:١/٣٢٨،١٠٣٢)(المجروحين:١/١٠٢،٩)

[٣٥٢] أبو الحجاج، **مجاهد بن جبر المكي المخزومي** ،مولى السائب،روى له الستة،قال ابن سعد وابن معين وأبو زرعة والعجلي: **ثقة**،مات سنة ١٠٣(تهذيـــب التـــهذيب:١٠/٣٨،٦٨)(رواة الآثـــار:١/١٦٢،٢١٣)(التـــاريخ الكبير:٧/٤١١، ١٨٠٥)(معرفة الثقات:٢/٢٦٥،١٦٨٦)(الجرح والتعديل:٨/٣١٩،١٤٦٩).

[٣٥٣] مجمع الزوائد ج: ٨ ص: ١٩٠

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثالث :

المرويات الواردة في
الحقوق التربوية لليتيم

المطلب الأول:
ما جاء في تأديب الأيتام ورعايتهم

المطلب الثاني:
ما جاء في تربية الوصي لأيتامه

المطلب الثالث :
ما جاء في تربية الأم ليتاماها

المطلب الرابع :
ما جاء في دخول اليتامى على الكبار

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول: ما جاء في تأديب الأيتام ورعايتهم:

ضرب اليتيم تأديبا وتعليما له

٣٩. عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ،رضي الله عنه،قالَ:قُلتُ لرسولِ اللهﷺ:مِمَّا أضْرِبُ مِنْهُ يَتِيمِي؟ فَقَـــالَ : ((مِمَّا كُنْتَ ضَارِبًا وَلَدَكَ،غَيرَ وَاقٍ مَالَكَ بِمَالِهِ وَلا مُتَأَثِّلٍ مِنْ مَالِهِ مَالًا)).

تخريجه:رواه ابن حبان[٣٥٤] والطبراني[٣٥٥] البيهقي[٣٥٦] وأبونعيم[٣٥٧] من طريق ابن دينار عن جابر،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه(الخزاز[٣٥٨])لا يتابع على حديثه ومعلى بن مهدي[٣٥٩] يأتي بالمناكير.

قال البيهقي:ضعيف[٣٦٠].قال ابن عدي[٣٦١]:حديث غريب.

وله شواهد:

٤٠. عن الحسن العرني[٣٦٢]،أن رجلاً قالَ للنبيﷺ :مِمَّا أضربُ يتيمِي؟قالﷺ: ((**اضْرِبْهُ مِمَّـــا كُنْـــتَ ضَارِبًا مِنْهُ وَلَدَكَ**)).وزاد البيهقي:قال:أفأصِيبُ مِنْ مَالِهُ؟قالﷺ: ((**غَيرَ مُتَأَثِّلٍ مَالاً وَلا وَاقٍ مَالَكَ بِمَالِهِ**)).

تخريجه:رواه ابن أبي شيبة[٣٦٣] والبيهقي[٣٦٤] والمروزي[٣٦٥] وسعيد[٣٦٦] من طريق عمرو عن العرني،به.

---

[٣٥٤] صحيح ابن حبان:١٠/٥٤،٤٢٤٤،أنا إبراهيم بن علي بن عمر العمري بالموصل والحسن بن سفيان قالا حدثنا معلى بن مهدي قال حدثنا جعفر بن سليمان عن أبي عامر عن عمرو بن دينار عن جابر،به.

[٣٥٥] المعجم الصغير:١/١٥٧،رقم:٢٤٤ ،حدثنا إبراهيم بن علي بن إبراهيم الموصلي العمري بإسناده ومتنه.

[٣٥٦] سنن البيهقي الكبرى ٦/٤،رقم:١٠٧٧٥،أخبرنا الماليني، أنبأ أبو أحمد بن عدي ،ثنا إبراهيم بسنده ومتنه.

[٣٥٧] حلية الأولياء ج: ٣ ص: ٣٥١، حدثنا ابراهيم بن محمد بن حمزة ثنا ابراهيم بن علي العمري بإسناده ومتنه.

[٣٥٨] أبو عامر، **صالح بن رستم** الخزاز،قال أبوحاتم:يكتب حديثه،قال العقيلي:لا يتابع على حديثه،قال العجلـــي :جائز الحديث ثقة،احتج به مسلم،قال ابن حجر:**صدوق سيء الحفظ** (الكنى والأسماء :١/٥٨٣،٢٣٧٩)(ضعفـــاء العقيلي:٣/٣٠٨،١٣٢١)(السير:٧/٢٨،١٢)(العلل ومعرفة الرجال:١/٥٤٦،١٣٠٢).

[٣٥٩] **معلى بن مهدي** الموصلي،بصري سكن الموصل،قال أبوحاتم:يأتي أحيانا بالمناكير،قال الذهبي:هو من العبـــاد الخيرة صدوق في نفسه، مات سنة ٢٣٥ (ميزان الاعتدال:٦/٤٧٨،٨٦٣٣)

[٣٦٠] سنن البيهقي الكبرى:٦/٢٨٥، باب ما جاء في تأديب اليتيم، ١٢٤٥٢.

[٣٦١] الكامل في ضعفاء الرجال ٤/٧٢، رقم ٩٢٢

[٣٦٢] أبو الحسن،**الحسن بن عبدالله العرني**،من العاشرة،قال ابن حبان:يخطىء،قال ابن سعد والعجلي والذهـــبي: **ثقة**،قال ابن حجر:مقبول،مات سنة١٥٩(تاريخ أسماء الثقات:١/٥٩،١٨٨)(تهذيب التهذيب:٢/٢٥٢،٥١٩)

[٣٦٣] مصنف ابن أبي شيبة:٥/٣٤٠،٢٦٦٨٧،حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن الحسن العرني،وذكره.

[٣٦٤] سنن البيهقي الكبرى:٦/٤،١٠٧٧٦،و٦/٢٨٥،١٢٤٥٢، باب ما جاء في تأديب اليتيم .

[٣٦٥] البر والصلة ج : ١ ص : ١١٠ ، رقم :٢١٠

[٣٦٦] سنن سعيد بن منصور ج: ٣ ص: ٠،رقم ٥٧٢ ، وقال :سنده ضعيف.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه:إسناده حسن.قال البيهقي[٣٦٧]: هذا المحفوظ.

٤١. عن عائشةَ،رضي الله عنها، قالتْ: (**إِنِّي لأَضْرِبُ اليَتِيمَ حَتَّى يَنْبَسِطَ**).

تخريجه:رواه البخاري[٣٦٨] وابن أبي شيبة[٣٦٩] وابن أبي الدنيا[٣٧٠] من طريق شُمَيْسة عن عائشة،به.

الحكم عليه:إسناده صحيح،رواته ثقات.

٤٢. عن عمرَ بنِ الخطاب،رضي الله عنه،قال:((**رَحِمَ اللهُ امْرءاً اتَّجَرَ[٣٧١] عَلَى يَتِيمٍ بِلَطْمَةٍ**)).

تخريجه:رواه ابن أبي الدنيا [٣٧٢] والبيهقي[٣٧٣] من طريق أبي رجاء عن عمر بن الخطاب، به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف جدا،فيه حرب بن ميمون[٣٧٤] (متروك)،وبقية رجاله ثقات.

٤٣. عن سعيدِ بنِ المسيبِ أَنَّهُ سُئِلَ: (مِمَّ يَضْرِبُ الرجلُ يَتِيمَهُ؟،قالَ:**مِمَّا يَضْرِبُ الرَّجُلُ وَلَدَهُ**).

تخريجه:رواه ابن أبي شيبة[٣٧٥] من طريق الخطمي[٣٧٦] عن سعيد بن المسيب، به.

الحكم عليه:إسناده صحيح،رجاله ثقات،مقطوع.

٤٤. عن عائشةَ،أَنَّ امرأةً دَخَلَتْ عَليها،فَقَالَتْ:إِنَّ يتيماً في حِجْرِي،وَإِنَّـــهُ يُؤْذِيـــني،وأَنَـــا أَكْـــرَهُ أَنْ أَضْرِبَهُ،فَقَالتْ: ((**اثْلَغِيه[٣٧٧] كما يُثْلَغُ الأَفْعَى،فإنَّ اليَتِيمَ أَحَقُّ بِالثَّلْغِ مِنْ الأَفْعَى**)).

---

[٣٦٧] سنن البيهقي الكبرى ج: ٦ ص: ٤، ١٠٧٧٥، باب الولي يأكل من مال اليتيم ..

[٣٦٨] الأدب المفرد:١/٦٢،١٤٢، باب أدب اليتيم،حدَّثنا مسلم قال:حدَّثنا شعبة،عن شُمَيْسة العَتَكِيَّة،وذكرته.

[٣٦٩] مصنف ابن أبي شيبة ٥/٣٤٠،٢٦٦٨٦،في وضوء اليتيم،ثنا أبوأسامة عن شعبة،حدثني شميسة،عن عائشة،به.

[٣٧٠] العيال، ابن أبي الدنيا،٢/٨٣٢،٦٢٩،حدثني أحمد بن جميل،ثنا ابن المبارك،ثنا شعبة،عن شميسة،عن عائشة،به.

[٣٧١] لفظ البيهقي(٦/٢٨٥)[اتجر]واتَّجَرَ:من التجارة،لأنه يشتري بعمله الثواب،لسان العرب٢/١٩،مادة تجر.

[٣٧٢] العيال:٢/٨٣١،٦٢٨،أدب اليتامى،نا هارون،ثنا يسار،عن جعفر،ثنا عوف،عن أبي رجاء،عن عمر،وذكره.

[٣٧٣] شعب الإيمان:٦/٤٠١،٨٦٦٣،والسنن الكبرى٦/٢٨٥،١٢٤٥٣، الوصايا،باب ما جاء في تأديب اليتيم.

[٣٧٤] أبو عبد الرحمن، **حرب بن ميمون**،من الثامنة،عن عوف وعنه مسلم،قال ابن معين:صالح،ذكره ابن حبـــان في الثقات وقال يخطيء،ضعفه المديني والفلاس والخطيب،قال ابن حجر: **متروك الحديث**،مات سنة ١٨٥ (التـــاريخ الكبير:٣/٦٤،٢٣٠)(الثقات:٨/٢١٣،١٣٠٥٥)(تهذيب الكمال:٥/٥٣٢،١١٦٠).

[٣٧٥] مصنف ابن أبي شيبة:٥/٣٤٠،٢٦٦٨٨،ثنا عفان ثنا ابن سلمة عن الخطمي أن أباه سأل ابن المسيب،وذكره.

[٣٧٦] أبوجعفر، **عمير بن يزيد الخطمي** ،من السادسة،عن ابن المسيب،سمع منه حماد،قال ابن معـــين والنســـائي والذهبي وابن نمير والعجلي والطبراني:ثقة،قال ابن حجـــر: **صدوق**(التـــاريخ الكبـــير:٦/٥٤١،٣٢٥٧)(تهذيـــب التهذيب:٨/١٣٤،٢٦٨٤)(تهذيب الكمال:٢٢/٣٩١،٤٥٢٢٤)(التقريب:١/٤٣٢،٥١٩٠).

[٣٧٧] الثَّلْغُ:الشَّدْخُ وقيل هو ضَرْبُك الشيءَ الرطبَ بالشيء اليابس حتى ينشدخَ،ثلغه بالعصا:ضربه؛وثلغ رأسه يثلغـــه ثلغا:هشمه وشدخه(لسان العرب:٨/٤٤٨،مادة ثلغ وفلغ)(العين:٤/٤٠١)(النهاية في غريب الحديث:١/٢٢٠).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه الدقاق[٣٧٨] وابن أبي الدنيا[٣٧٩] من طريق صخرة بنت حبيب عن جدتها عن عائشة،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه مجاهيل(صخرة وجدتها).

٤٥. عن عائشةَ:أنَّ امرأةً من الفراديس قالتْ لها:إنَّ مَعِيَ أيتاماً جَواري وغِلْمَانا، قالتْ: (**أمَّا الغِلْمانُ فلا تَضْرِبَنهُم وأمَّا الجَواري فَضَعِيهِم بينَ حَجَرين و رُصِيهِم رَصًّا**).

تخريجه:رواه ابن أبي الدنيا[٣٨٠] من طريق ام روح عن امرأة عن عائشة،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه امرأة مبهمة.

٤٦. عن أبي طليح، قال:(**كانَ ميْمُونٌ يَضْرِبُ يَتِيماً لهُ عِنْدَهُ،وَاليَتيمُ يَقولُ:ألا تَرحمْ هَذا اليتيمَ؟ اتَّقِ اللهَ في هَذا اليتيمِ!.وميمونُ يضرِبُ،ويقولُ:اللَّهمَّ أصلِح هذا اليتيمَ**).

تخريجه:رواه ابن أبي الدنيا[٣٨١] من طريق أبي طليح[٣٨٢]،عن ميمون[٣٨٣]، به.

الحكم عليه:إسناده صحيح،رجاله ثقات.

٤٧. عن يحيى بن مالك[٣٨٤]قال: حدثني أبي[٣٨٥]قال : ((**رأيتُ ابنَ عمرَ يضْرِبُ عَبِيدَهُ الأيتَامَ في حِجْرِهِ عَلى الجِراحِ،يقولُ:أبْطأتُمْ**)).

تخريجه:رواه ابن أبي الدنيا[٣٨٦] من طريق أبي أيوب،عن أبيه، به.

الحكم عليه:إسناده صحيح،رجاله ثقات.موقوف.

---

[٣٧٨] معجم مشايخ أبي عبد الله محمد الدقاق١/٦٣،٤٥،حدثنا لوين،حدثتنا صخرة بنت حبيب، عن جدتها أم عوانة، أنها وجدت عند عائشة امرأة دخلت عليها، فقالت، وذكرته.

[٣٧٩] العيال:٢/٨٣٥،٦٣٢،ثني الفضل بن إسحاق ثنا أبو قتيبة،عن ضمرة،عن جدتها خولة، عن عائشة،به.

[٣٨٠] العيال:٢/٨٣٤،٦٣١،ثني الفضل بن إسحاق،حدثني أبو قتيبة،عن عبد الرحمن بن قيس العتكي، عن أم روح،عن امرأة من الفراديس،قالت:قلت لعائشة،وذكرته.

[٣٨١] العيال:٢/٨٣٦،٦٣٣،قال ابن أبي الدنيا،حدثنا يحيى بنُ يُوسُفَ الزِّمِّيُّ، حدثنا أبو طليح وذكره.

[٣٨٢] أبوالمليح،**الحسن بن عمر الرقي**،سمع ميمون،قال أحمد وأبوزرعة والدارقطني:ثقةمات سنة١٨١(السير٨/١٩٤)(تهذيب التهذيب:١٢/٢٦٩،١١٢٦)(الجامع في الجرح والتعديل ،١/١٦٩،٨٦٦).

[٣٨٣] أبو أيوب، **ميمون بن مهران الجزري**،مولى لبني أسد،الكوفي،نزيل الرقة،من الرابعة،روى عنه أبو المليح،كان يرسل،قال أحمد وأبوزرعة وابن سعد والعجلي:**ثقة**،وذكره ابن حبان في الثقات،قال ابن حجر:**ثقة** فقيه، مات سنة ١١٧(الجرح والتعديل:٨/٢٣٣،١٠٥٣)(تهذيب الكمال:٢٩/٢١٠،٦٣٣٨)(طبقات الحفاظ:١/٤٦،٨٩).

[٣٨٤] أبو أيوب، **يحيى بن مالك المراغي**،من الثالثة،ذكره ابن حبان في الثقات،قال النسائي وابن سعد وابن حجر: **ثقة** (تهذيب الكمال:٣٣/٦٠،٧٢١٧)(رجال مسلم:٢/٣٨٢،١٩٤٥)(الطبقات الكبرى:٧/٢٢٦).

[٣٨٥] **مالك المراغي**،الأزدي، **صحابي**،روى عنه ابنه يحيى بن مالك،(الإصابة:٧/٥٣٠،١٠٩١٠).

[٣٨٦] العيال٢/٨٣٣،٦٣٠،حدثنا أحمد بن جميل،حدثنا ابن المبارك،حدثنا شعبة،عن أبي أيوب،حدثني أبي،وذكره.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثاني: تربية الأيتام وتعليمهم و إصلاحهم

تدريب الأيتام على القيام بأعمال الحرف السائدة

٤٨. عن حَنيفَةَ بن حِذْيَم[٣٨٧]،رضي الله عنه،قال لرسول اللهﷺ:إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُفْجَأَنِي الكِبَرُ أَوَ المـوتُ فأردتُ أَنْ أُوصِيَ،وإِنِّي قلتُ:إِنَّ أولَ مَا أُوصِي أَنَّ لِيَتيمِي هذَا الذي في حِجْري مائَةً مِنَ الإِبِـلِ المُطَيَّبةِ،فغَضِبَ رَسُولُ اللهﷺ،حتى رأينَا الغضبَ في وجهِهِ،وكانَ قاعداً فجثَا عَلى رُكبتيهِ،وقـالَﷺ **((لا، لا،لا،الصدقةُ خَمْسٌ،وَإِلَّا فَعَشْرٌ،وإِلا فَخَمْـسَ عَشْـرَةَ،وَإِلا فَعِشْـرُونَ،وَإِلا فَخَمْـسٌ وَعِشْرُونَ،وَإِلا فَثَلاثُونَ،وَإِلا فَخَمْسٌ وَثَلاثُونَ،فَإِنْ كَثُرَتْ فَأَرْبَعُونَ))**قالَ:فوَدَّعُوهُ،ومعَ اليتيـمِ عصاً وهُو يضْرِبُ جَمَلاً،فقالَ النبيُّﷺ: **((عَظُمَتْ هَذِهِ هِراوةُ يَتِيمٍ[٣٨٨]))قالَ حَنْظَلَةُ[٣٨٩]** :فدَنـا بي إلى النبيِّﷺ:فقالَ:إِنَّ لي بَنينَ ذوي لِحىً ودونَ ذلكَ،وإِنَّ ذَا أَصْغَرُهُم،فادْعُ اللهَ لَهُ فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَقَالَ: **((بَارَكَ اللهُ فِيكَ أَوْ بُوْرِكَ فِيْهِ))قالَ ذَيَّالُ[٣٩٠]**:فَلَقَدْ رأيتُ حَنْظَلَةَ يؤْتَى بالإنسـانِ الـوَارِمِ وَجْهُهُ أَو البَهيمةِ الوارمةِ الضَّرْعِ، فيَتْفُلُ على يديه،ويقول:باسْمِ اللهِ. ويَضَعُ يَـدَهُ عَلَـى رَأْسِـهِ ويقولُ:عَلى مَوضِعِ كفِّ رَسُولِ اللهﷺ،فيمسحُهُ عَليهِ.**وقالَ ذَيَّالُ**:فيذهبُ الوَرَمُ.

تخريجه:رواه أحمد[٣٩١]والطبراني[٣٩٢]وابن سعد[٣٩٣]والروياني[٣٩٤]من طريق الذيال عن حنظلة،به.

قال ابن حجر[٣٩٥]:اليتيم هو ضريس بن قطيعة التميمي.

الحكم عليه:إسناده صحيح،رجاله ثقات. **قال الهيثمي**[٣٩٦]:رجاله ثقات.

---

[٣٨٧] أبوحِذْيَم، **حنيفة بن حِذْيَم التميمي** ، جد حنظلة بن حذيم (الإصابة:٢/١٤٠، ١٨٧٣)

[٣٨٨] هراوة يتيم:عصا،قال الشاعر:"وتضربه الوليدة بالهراوى ..ولا غيرُ لديه ولا نكيرُ (الاستيعاب:١/١٩٤)

[٣٨٩] أبو عبيد، **حَنْظَلة بن حِذْيَم بن حَنيفة**،له ولأبيه ولجده صحبة،تفرد بالرواية عنه حفيده الذيـال،روى عـن جده،قال ابن معين:ثقة،قال أبوحاتم:قيل **يحتج بحديثه**،ذكره ابن حبان في الثقات،قال الأزدي:فيه نظر(الإصابـة ٢/١٣٢،١٨٥٧)(التاريخ الكبير٣/٣٧،١٥٢)(مشاهير علماء الأمصار:١/٤١،٢٥٢).

[٣٩٠] **ذَيَّالُ بن عبيد بن حنظلة**قال الأزدي:فيه نظر،سمع جده حنظلة،من الرابعة،عنه أبو سعيد،قال ابن معين: **ثقـة** ،ذكره ابن حبان في الثقات،قال أبوحاتم:تابعي،قال ابن حجر: **صدوق**(التاريخ الكبـير :٣/٢٦١،٨٩٩)(تكملـة الإكمال٢/٦٦٤،٢٤٧٥)(مشتبه أسامي المحدثين١/١١٧،١٨٠).

[٣٩١] مسند أحمد،٥/٦٧،٢٠٦٨٤،ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ثنا ذيال بن عتبة سمعت حنظلة بن حذيم وذكره.

[٣٩٢] المعجم الكبير ٤/١٣،٣٥٠٠،و٣٥٠١،المعجم الأوسط٣/١٩١،٢٨٩٦.

[٣٩٣] الطبقات الكبرى ج: ٧ ص: ٧٠ــ٧٣، أخبرت عن هانئ بن يحيى قال حدثنا الذيال بإسناده ومتنه.

[٣٩٤] مسند الروياني ج: ٢ ص: ٤٨٦،رقم:١٥١٠، وذكر جزء منه .

[٣٩٥] الإصابة٢/١٣٢، ١٨٥٧.

[٣٩٦] مجمع الزوائد ج: ٤ ص: ٢١٠ــ٢١١ ، باب فيمن حاف في وصيته

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثالث:ما جاء في تربية الأم لأبنائها الأيتام:

تعليم الأيتام وتوجيههم نحو حفظ السر

٤٩. عن أنسٍ رضي الله عنه قال: (أَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللهﷺ وأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الغِلمَانِ،قَالَ:فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَةٍ فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي.فَلَمَّا جِئْتُ،قَالَتْ:مَا حَبَسَكَ؟قُلْتُ:بعثني رسولُ اللهﷺ لِحَاجَةٍ، قَالَتْ :مَا حَاجَتُهُ؟قُلْتُ:إِنَّهَا سِرٌّ.قَالَتْ:لا تُحَدِّثَنَّ بِسِرِ رَسُولِ اللهﷺ أَحَدًا.قَالَ أَنَسٌ:واللهِ لَو حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا لَحَدَّثْتُكَ يَا ثَابِتُ). حديث صحيح.

تخريجه:

- رواه مسلم[٣٩٧] وأحمد[٣٩٨] وأبو يعلى[٣٩٩] من طريق ثابت عن أنس ، به.
- ورواه البخاري في الأدب المفرد[٤٠٠] وابن أبي شيبة[٤٠١] من طريق حميد عن أنس،وذكر نحوه .

المحافظة على السر:

نلحظ في هذا الحديث حرص والدة أنس على تعليمه و توجيهه نحو عدم إفشاء الأسرار التي يؤتمن عليها،وخصوصا أسرار رسول اللهﷺ ومن ذلك قول الرسولﷺ : (من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها))[٤٠٢] ومن ذلك: قول فاطمة رضي الله عنها: (ما كنت لأفشي سر رسول اللهﷺ)[٤٠٣]

ثواب المرأة التي تقعد على أيتامها

٥٠. عن أبي هريرة ،رضي الله عنه،قال قال رسولُ اللهﷺ: ((**أَنَا أَوْلُ مَنْ يُفْتَحُ لَهُ بَابُ الجَنَّةِ إِلا أَنَّهُ تُبَادِرُنِي**[٤٠٤] **امْرَأَةٌ فَأَقُولُ لَهَا: مَا لَكِ وَمَا أَنْتِ؟**))فتقولُ:أنا امرأةٌ،قعدتُ علَى أيتامٍ لي . وفي رواية[٤٠٥] ((تَأَيَّمتُ)) على أيتامٍ لِي .

---

[٣٩٧] صحيح مسلم٤/١٩٢٩، ٢٤٨٢،ثنا أبو بكر بن نافع،حدثنا بهز،حدثنا حماد،أخبرنا ثابت،عن أنس وذكره.

[٣٩٨] مسند أحمد:٣/٢٥٣،١٣٦٧٩ .

[٣٩٩] مسند أبي يعلى:٦/٥٣،٣٢٩٩.

[٤٠٠] الأدب المفرد:١/٣٨٩،١١٣٩باب الجلوس،ثنا محمد بن سلام أنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن أنس، نحوه.

[٤٠١] مصنف ابن أبي شيبة:٥/٢٢٩،٢٥٥٣٠.

[٤٠٢] صحيح مسلم ج: ٢ ص: ١٠٦٠،١٤٣٧،باب تحريم إفشاء سر المرأة،

[٤٠٣] صحيح مسلم ج: ٤ ص: ١٩٠٥،٢٤٥٠ ،باب تحريم إفشاء سر المرأة،

[٤٠٤] قال ابن حجر:أي تدخل معي أو تدخل في أثري ويحتمل أن يكون المراد بمجموع الأمرين سرعة الدخول وعلو المنزلة(الفتح١٠/٤٣٦).

[٤٠٥] شرح الزرقاني ج: ٤ ص: ٤٣٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه أبو يعلى[٤٠٦] من طريق أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة،به .

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه(سليمان[٤٠٧])قال ابن حجر وأبو حاتم صدوق.

قال الهيثمي[٤٠٨]:فيه ابن عجلان وثقه أبوحاتم وابن حبان وقال يخطئ ويخالف وبقية رجاله ثقات.

قال المنذري[٤٠٩]:إسناده حسن إن شاء الله.

وقال ابن حجر[٤١٠]:رواته لا بأس بهم .

منزلة النساء الأكثر حنواً على الأيتام

٥١. عن ابنِ عباسٍ،رضي الله عنهما،أن رسولَ اللهﷺ خطبَ امرأةً من قومِهِ يقالُ لَهَا:سَودة،وكانت مُصْبِيَةً،كَانَ لَهَا خَمْسَةُ صِبْيَةٍ أوستةٌ،من بعلٍ لَهَا ماتَ،فقالَ لَهَا رَسُولُ اللهﷺ: ((**مَا يَمْنَعُكِ مِنِّي؟**))قالت:والله يا نبيَّ الله،ما يمنعُني منكَ أن لا تكونَ أحبَّ البريَّةِ إليَّ،ولكنِّي أُكْرِمُكَ أن يَضْغُوَ هؤلاءِ الصبيةُ عندَ رأسك بكرة وعشية.قال: ((**فهل مَنَعَكِ مِنِّي شيءٌ غيرُ ذلكَ ؟**)) قالت:لا والله.قال لها رسول اللهﷺ: ((**يرحَمُكِ الله،إنَّ خَيْرَ نساءٍ رَكِبْنَ أَعْجَازَ الإبلِ،صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيشٍ،أَحْنَاهُ على ولدٍ في صِغَرٍ،وأَرْعاهُ على بَعْلٍ بذاتِ يدٍ**)).

تخريجه والحكم عليه:إسناده حسن.[٤١١]

حبس الأرملة لنفسها على أيتامها

٥٢. عن عَوْفِ بنِ مالكٍ قالَ رسُولُ اللهﷺ: ((**أَنَا وامرأةٌ سَفْعاءُ**[٤١٢] **الخَدَّينِ،كهاتَيْنِ يومِ القِيامةِ**)) وجمعَ بين إِصْبَعَيهِ:السَّبابةِ والوُسطى.

---

[٤٠٦] مسند أبي يعلى:١٢/٧،٦٦٥١حدثنا سليمان بن عبد الجبار أبو أيوب حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي عن عبد السلام بن عجلان الهجيمي حدثنا أبو عثمان النهدي عن أبي هريرة ،وذكره.

[٤٠٧] أبو أيوب، **سليمان بن عبد الجبار** بن زريق،قال أبوحاتم:صدوق وكتب عنه،ذكره ابن حبان في الثقات ، من الحادية عشرة،قال ابن حجر: **صدوق** (الجرح والتعديل:٤/١٣٠،٥٦٦)(الثقات:٨/٢٨٠،١٣٤٤٧).

[٤٠٨] مجمع الزوائد ج: ٨ ص: ١٦٢

[٤٠٩] الترغيب والترهيب ج: ٣ ص: ٢٣٦،رقم:٣٨٤٢

[٤١٠] فتح الباري ج: ١٠ ص: ٤٣٦

[٤١١] له شواهد صحيحة تقدم بالحديث رقم (١٨).

[٤١٢] **السَّفْعاء**:التي تغير لونها إلى الكمودة والسواد من طول الأيمة يريد بذلك أنها حبست نفسها على أولادها و لم تتزوج فتحتاج إلى الزينة للزوج،وقال العظيم آبادي:أراد أنها بذلت نفسها لأيتامها وخدمتهم وتركت الزينة والترفُّه حتى تغير وشَحِبَ لونها واسودَّ من المشقة والضنك إقامة على ولدها بعد وفاة زوجها و لم يرد أنها كانت من أصل الخلقة كذلك لقوله ذات منصب وجمال،(عون المعبود:١٤/٤٠)(لسان العرب٦/٢٨٠،مادة سفع).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

((امرأةٌ ذَاتُ مَنصِبٍ وجَمالٍ[٤١٣] آمَتْ[٤١٤] مِن زوْجِهَا، حَبَسَتْ نَفْسَها على أيتامِها حتى بـانُوا[٤١٥] أو ماتُوا[٤١٦]))وفي رواية: ((على بناتها))[٤١٧].

تخريجه:رواه البخاري في الأدب المفرد[٤١٨] وأحمد[٤١٩] و(اللفظ له)وأبو داود[٤٢٠] والطبراني[٤٢١] من طريق شداد[٤٢٢] عن عوف،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه النهاس[٤٢٣] وفيه انقطاع بين شداد وعَوْف.

---

[٤١٣] **ذات منصب**:أي صاحبة نسب وحسب.**وجمال**:أي كمال صورة وسيرة وهي صفة لإمرأة،وأريد بها كمال الثواب وليست للاحتراز،والمعنى:أنها مع هذه الصفة المرغوبة المطلوبة لكل أحد،حبست نفسها بدونه أي منعتها عن الزواج صابرة أو شفقة على يتاماها.أي اشتغلت بخدمة الأولاد وعملت لهم،فكأنها حبست نفسها وقعدت عليهم(عون المعبود١٤/٤١).

[٤١٤] **وآمت المرأة**:إذا صارت أيماً،وهي من لا زوج لها بكرا كانت أوثيبا تزوجت أو لم تتزوج بعد والمراد هنا من مات زوجها وتركها أيما (الترغيب والترهيب٣/٢٣٦،٣٨٤١).

[٤١٥] أي إلى أن كبروا وحصلت لهم الإبانة أووصلوا إلى مرتبة كمالهم،أي حتى زادوا قوة وعقلا واستقلوا بأمرهم من البون وهو الفضل والمزية(عون المعبود ١٤/٤١).

[٤١٦] حتى ماتوا أو بانوا فهذا فيه قيد (شرح الزرقاني ج: ٤ ص: ٤٣٠)

[٤١٧] المعجم الكبير ، ١٨/٥٦ ، رقم : ١٠٣

[٤١٨] الأدب المفرد:١/٦٢،١٤١،باب فضل المرأة..،ثنا أبو عاصم،عن نهاس،عن شداد ،عن عوف بن مالك،به.

[٤١٩] مسند أحمد،٦/٢٩،٢٤٠٥٢ ثنا محمد بن بكر ،أنا النهاس [عن عمرو] عن شداد عن عوف بن مالك،به.قال الشيخ شعيب في موسوعته الحديثية:٣٩/٤٣٢(عن عمرو:هو خطأ)و٦/٢٩،٢٤٠٥٤،ثنا وكيع عن النهاس عن شداد عن عوف،به.

[٤٢٠] سنن أبي داود:٤/٣٣٨،٥١٤٩.

[٤٢١] المعجم الكبير:١٨/٥٦،١٠٣.

[٤٢٢] أبو عمار، **شداد بن عبد الله القرشي**،مولى معاوية،من الرابعة،عن عوف،عنه النهاس،قال العجلي وأبوحاتم والدارقطني:**ثقة**،قال ابن معين والنسائي:ليس به بأس،قال صالح بن محمد:صدوق،قال الذهبي:ثقة يرسل كثيرا،قال ابن حجر: **ثقة** يرسل(تهذيب الكمال:١٢/٣٩٩،٢٧٠٧)(التاريخ الكبير:٤/٢٢٦،٢٥٩٨)(معرفة الثقات:١/٤٥٠،٧١٩)(جامع التحصيل:١/١٩٥،٢٧٩)(تحفة التحصيل:١/١٤٥)(الثقات:٤/٣٥٧،٣٣٣٠).

[٤٢٣] أبو الخطاب، **النهّاس بن قهم القيسي**،عن شداد،قال أحمد وابن معين وأبوحاتم:ليس بشيء ،قال أبوأحمد الحاكم:لين،قال النسائي وابن حجر: **ضعيف**،قال ابن عدي:أحاديثه مما ينفرد به عن الثقات لا يتابع عليها،قال ابن حبان:كان ممن يخالف الثقات لا يجوز الاحتجاج به،قال الدراقطني:مضطرب الحديث(الكامل:٧/٥٨،١٩٨٧)(العلل ومعرفة الرجال:٢/٤٩٧،٣٢٨٠)(تهذيب الكمال:٣٠/٢٨،٦٤٨٢)(ميزان الاعتدال:٧/٤٩،٩١٣١).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٥٣. عن قتادةَ قالَ رسولُ اللهﷺ: ((أَنَا وسَفْعاءُ الخَدَّيـــنِ، كـــهاتَيْنِ))وأَشَـــارَ بِإِصْبَعَيـــهِ: الوُســـطى والسَّبَّابةِ،قَالُوا:يَا رَسُولَ اللهِ! وَمَا سَفْعَاءُ الخَدَيْنِ؟قَالَﷺ: ((امرأَةٌ تُوفِيَ زَوْجُهَا،فَقَعَـــدتْ علـــى عِيَالِهَا)).

تخريجه:رواه معمر[٤٢٤]من طريق قتادة،به.

الحكم عليه:إسناده صحيح.رجاله ثقات.

المطلب الرابع :

ما جاء في دخول اليتامى على الكبار

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُـــوا الْحُلُـــمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَـــاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} [النور:٥٨ ــ ٥٩].

تعليم الأيتام آداب الدخول على الكبار:

٥٤. عن عطاء[٤٢٥]قالَ ابنُ عباسٍ،رضي الله عنهما:(**ثلاثُ آياتٍ قدْ جَحَدَهُنَّ النَّاسُ:قالَ اللهُ تَعَـالى {إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ}** [الحجرات:١٣]قالَ:ويقولونَ إِنَّ أَكْرَمَهُمْ عِنْدَ اللهِ أَعْظَمُهُمْ شَـــأْناً،قَـــالَ: **(والإِذْنُ كُلُّهُ قَدْ جَحَدَهُ النَّاسُ)**فَقُلتُ لهُ:أَأَسْتَأْذِنُ عَلَى أَخَواتِي أَيْتَامٌ فِي حِجْرِي مَعِي فِي بَيْـــتٍ وَاحِدٍ؟قالَ:نَعم.فَرَددتُ عَلَى مَنْ حَضَرَنِي،فَأَبَى،قَالَ:أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا عُرْيَانَـــةً؟ قُلـــتُ:لا.قَـــالَ: فَاسْتَأْذِنْ.فَرَاجَعْتُهُ أَيضاً.قَالَ:أَتُحِبُّ أَنْ تُطِيعَ اللهَ؟قُلْتُ:نَعم.قَالَ:فَاسْتَأْذِنْ.فَقَالَ لِي سَعِيدُ بنُ جُبَـــيرٍ: إِنَّكَ لَتُرَدِدُ عَلَيْهِ.قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ يُرَخِّصَ لِي.[٤٢٦]

تخريجه:رواه الطبري[٤٢٧]من طريق عطاء عن ابن عباس،به.

حكمه:إسناده صحيح،رجاله ثقات،وابن جريج[٤٢٨]صرح بالسماع فانتفت عنه شبهة التدليس.

---

[٤٢٤] الجامع لمعمر بن راشد:١١/٢٩٩،٢٠٥٩١،باب كفالة اليتيم،أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وذكره.

[٤٢٥] أبو محمد،**عطاء بن أبي رباح**، اسم أبيه أسلم،من الثالثة،سمع ابن عباس، عنه ابن جريج،قال العجلي:تـــابعي ثقة،ذكره ابن حبان في الثقات،قال ابن حجر: **ثقة** فقيه،كثير الإرسال،،قيل أنه تغير بآخره،و لم يكن ذلك منه.مـــلت سنة ١١٤(معرفة الثقات:٢/١٣٥،١٢٣٦)(التاريخ الكبير:٤٦٣،٢٩٩٩)(تهذيب التهذيب :٧/١٨٢ ــ١٧٩،٣٨٥)

[٤٢٦] تفسير الطبري:٢٦/١٤٠،ثني يعقوب ثنا ابن علية عن ابن جريج سمعت عطاء قال ابن عباس،وذكره.

[٤٢٧] تفسير الطبري:١٨/١١١،قال ثني حجاج عن ابن جريج بسنده ومتنه.

[٤٢٨] أبو الوليد،**عبد الملك بن عبد العزيز، بن جريج**،من السادسة،قال العجلي:ثقة،قال ابن حجر:**ثقـــة فقيـــه** يدلس وهو في نفسه مجمع على ثقته،قال الدارقطني:شر التدليس تدليسه لا يدلس إلافيما سمعه من مجروح،مات ســـنة ١٥٠(طبقات المدلسين :١/٤١،٨٣)(التاريخ الكبير:٥/٤٢٢،١٣٧٣)(تهذيب الكمال:١٨/٣٣٨،٣٥٣٩).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تعليم الأيتام آداب الاستئذان

٥٥. عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالُوا يَا ابْنَ عَبَّاسٍ كَيْفَ تَرَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي أُمِرْنَا فِيهَا بِمَا أُمِرْنَا وَلَا يَعْمَلُ بِهَا أَحَدٌ،قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ قَرَأَ الْقَعْنَبِيُّ إِلَى عَلِيمٌ حَكِيمٌ}[النور:٥٨] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: (إِنَّ اللَّهَ حَلِيمٌ رَحِيمٌ بِالْمُؤْمِنِينَ يُحِبُّ السَّتْرَ،وَكَانَ النَّاسُ لَيْسَ لِبُيُوتِهِمْ سُتُورٌ وَلَا حِجَالٌ[٤٢٩] فَرُبَّمَا دَخَلَ الْخَادِمُ أَوْ الْوَلَدُ أَوْ يَتِيمَةُ الرَّجُلِ وَالرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ،فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ بِالِاسْتِئْذَانِ فِي تِلْكَ الْعَوْرَاتِ،فَجَاءَهُمُ اللَّهُ بِالسُّتُورِ وَالْخَيْرِ،فَلَمْ أَرَ أَحَدًا يَعْمَلُ بِذَلِكَ بَعْدُ).

تخريجه:رواه أبوداود[٤٣٠]والبيهقي[٤٣١]وابن عبد البر[٤٣٢]من طريق عكرمة عن ابن عباس ،به.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه عبد العزيز[٤٣٣]وعمرو[٤٣٤]صدوقان.قال ابن حجر[٤٣٥]:سنده قوي.

قال ابن كثير[٤٣٦]:إسناده صحيح.

حث الأيتام على الاستئذان :

٥٦. عن أنسِ بنِ مالكٍ،رضي الله عنه،قالَ:كنتُ أخدِمُ رَسُولَ اللهﷺفكنتُ أَدْخُلُ بِغَيرِ إِذْنٍ فَجِئْتُ ذَاتَ يومٍ فَدَخَلْتُ عَلَيهِ فَقَالَﷺ : ((يَا بُنَيَّ إِنَّهُ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ فَلا تَدْخُلْ عَلَيَّ إلا بِإِذْنٍ)).

---

[٤٢٩] حجال:جمع حَجَلة وهو بيت كالقبة يُستَرُ بالثياب ويكون له أزرار كبار،لسان العرب،٣/٦٤،مادة حجل.

[٤٣٠] سنن أبي داود:٤/٣٤٩،٥١٩٢،كتاب الأدب،باب الاستئذان في العورات الثلاث.حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة أن نفرا من أهل العراق قالوا يا ابن عباس وذكره.

[٤٣١] سنن البيهقي الكبرى:٧/٩٧،١٣٣٣٧،

[٤٣٢] التمهيد:٣/٢٠٣ثنا محمد حدثنا أبو داود ثنا الدراوردي عن ابن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس،به.

[٤٣٣] أبومحمد، **عبد العزيز بن محمد الدراوردي**،من الثامنة،قال أبو زرعة:سيء الحفظ،وقال ابن المديني:ثقة ثبت،قال أبو حاتم: لا يحتج به،قال مالك والعجلي:ثقة،قال الذهبي وابن حجر: **صدوق**،مات سنة ١٨٦(التاريخ الكبير:٦/ ٢٥،١٥٦٩)(مشاهير علماء الأمصار:١/١٤٢،١١٢٠)(ميزان الاعتدال:٤/٣٧١،٥١٣٠).

[٤٣٤] أبو عثمان،**عمرو بن أبي عمرو**،من الخامسة،قال ابن الجوزي:مضطرب الحديث،قال يحيى:ليس بحجة وليس به بأس،قال أبوحاتم:لا بأس به،قال أبوداود والنسائي:ليس بالقوي،قال أحمد: ما به بأس،قال ابن معين:ثقة ينكر ،قال الذهبي وثق ،وقال ابن حجر: **ثقة** ربما وهم،مات بعد الخمسين(التاريخ الكبير:٦/٢٥٩،٢٦٣٣)(الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي:٢/٢٣٠)(أحوال الرجال:١/١٢٥،٢٠٦).

[٤٣٥] فتح الباري ج: ١١ ص: ٢٥

[٤٣٦] تفسير ابن كثير:٣/٣٠٤،قال ابن كثير:هذا الإسناد صحيح إلى ابن عباس.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه أحمد[٤٣٧] والحارث[٤٣٨] من طريق روح[٤٣٩]

عن جرير[٤٤٠] عن سلم عن أنس،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه سلم[٤٤١] قال ابن حجر:ضعيف.

تعويد الأيتام على الاستئذان الصحيح :

٥٧. عن جابرِ بنِ عبد الله،رضي الله عنه،قَالَ:أَتيتُ النبيَّﷺ في دَيْنٍ كَانَ عَلَى أَبي.فدَقَقتُ البابَ فقالَ النَّبيُّ ﷺ : ((مَنْ ذَا ؟)) فَقُلْتُ:أَنَا.فقالَ النَّبيُّﷺ : ((أَنَا أَنَا))[٤٤٢] كأنهُ كرِهَهَا.

تخريجه:رواه البخاري[٤٤٣] ومسلم[٤٤٤] وابن حبان[٤٤٥] والترمذي[٤٤٦] من طريق ابن المنكدر عن جابر به.

التسليم ثلاثا مثل الاستئذان:

٥٨. عن أنسٍ،رضي الله عنه،قالَ:إِنَّ رَسُولَ اللهِﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلاثاً،وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلاثَاً)).

---

[٤٣٧] مسند أحمد:٣/٢٠٩،١٣١٩٩، ثنا روح ثنا جرير بن حازم عن سلم العلوي عن أنس ،وذكره.

[٤٣٨] مسند الحارث(زوائدالهيثمي) ج: ٢ ص: ٧٩٣،٨٠١،حدثنا روح بإسناده و متنه.

[٤٣٩] أبو محمد، **روح بن عبادة القيسي**،عن ابن جريج،من التاسعة،قال ابن معين:صدوق ثقة،قال أبوحاتم:صالح محله الصدق لا يحتج به،قال النسائي:ليس بالقوي،قال يعقوب بن شيبة:كثير الحديث صدوق،قال أبوخيثمة:جاز حديثه الشأن،قال الخطيب والذهبي:ثقة،قال ابن حجر: **ثقة فاضل**، مات سنة ٢٠٥(التاريخ الكبير:٣/٣٠٩،١٠٥٣٢)(الجرح والتعديل:٣/٤٩٨،٢٢٥٥)(السير:٩/٤٠٧ـ٤٠٢).

[٤٤٠] أبو النضر، **جرير بن حازم الجَهْضَمي**،من السادسة،قال العجلي وأبوحاتم بصلاحه وصدقه،قال يحيى بن معين:ليس به بأس،قال ابن عدي:مستقيم الحديث صالح،قال ابن مهدي: اختلط فحجبه أولاده،روى له الستة،قال ابن حجر: **ثقة** لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه، مات سنة ١٧٠(الكواكب النيرات :١/٢١،١١)(الثقات٦/١٤٤،٧٠٩١)(تهذيب الكمال:٤/٥٢٤،٩١٣).

[٤٤١] **سلْم بن قيس العلوي**،سمع أنسا،من الرابعة،وثقه ابن معين،قال النسائي:ليس بالقوي،تكلم فيه شعبة،قال ابن حبان: لا يحتج به إذا وافق الثقات فكيف إذا انفرد بالطامات،قال ابن حجر:**ضعيف**(التاريخ الكبير:٤/١٥٧،٢٣١٢) (ميزان الاعتدال:٣/٢٦٦،٣٣٥٨)(التقريب:١/٣٠٥،٢٧٢٢).

[٤٤٢] قال القرطبي:إنما كره النبيﷺ ذلك لأن قوله أنا لا يحصل بها تعريف إنما الحكم في ذلك أن يذكر فيها اسمه لأن في ذكر الاسم إسقاط كلفة السؤال، انظر: تفسير القرطبي ج: ١٢ ص: ٢١٧.

[٤٤٣] صحيح البخاري:٥/٢٣٠٦،٥٨٩٦حدثنا هشام بن عبد الملك ثنا شعبة عن ابن المنكدر سمعت جابرا وذكره.

[٤٤٤] صحيح مسلم:٣/١٦٩٧،٢١٥٥،باب كراهة قول المستأذن أنا إذا قيل من هذا.

[٤٤٥] صحيح ابن حبان:١٣/١٢٥،٥٨٠٨،ذكر الزجر عن قول المستأذن عند استئذانه انا دون السلام على القوم.

[٤٤٦] الترمذي: ٥/٦٥،٢٧١١،باب ما جاء في التسليم قبل الاستئذان.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه البخاري[٤٤٧] والترمذي[٤٤٨] والبيهقي[٤٤٩] من طريق أنس بن مالك رضي الله عنه،به.

تعليم الأيتام آداب السلام والاستئذان

٥٩. عن كَلَدَةَ[٤٥٠] بنِ حَنْبَلٍ أنَّ صَفْوَانَ بنَ أُمَيَّةَ بَعَثَهُ في الفتحِ بِلِبَـــإٍ وَجِدَايـــةٍ وضَغَـــابِيس[٤٥١]، والنَّبيُّ ﷺ بأعلى الوَادي[٤٥٢]،قال:فدخلتُ عليه ﷺ ولم أُسَلِّمْ ولم أستَأذِنْ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: ((ارْجِعْ، فَقُلْ:السَّلَامُ عَلَيْكُمْ.أَأَدْخُلُ ؟)).بعدَما أسلمَ صَفْوَانُ.قال عَمْرٌو بن عبد الله:أخبرني هذا الخـــبر أُمَيَّةُ بنُ صَفْوَانَ، و لم يقلْ:سَمِعْتُهُ من كَلَدَةَ.قال الضحاكُ وابنُ الحارث: وذلك بعدما أسلم.وقال الضحاك وعبدُ الله بن الحارث: بلبنٍ وجَدَاية.

تخريجه:رواه البخاري في الأدب المفرد[٤٥٣] وأحمد[٤٥٤] واللفظ له والترمذي[٤٥٥] والنسائي[٤٥٦] والطبراني[٤٥٧] وابن أبي عاصم[٤٥٨] كلهم من طريق عمرو بن عبد الله بن صفوان عن كلدة،به.

---

[٤٤٧] صحيح البخاري:٥/٢٣٠٥،٥٨٩٠،باب التسليم والاستئذان ثلاثا،حدثنا إسحاق أخبرنا عبد الصمد حدثنا عبد الله بن المثنى حدثنا ثمامة بن عبد الله عن أنس رضي الله وذكره.

[٤٤٨] سنن الترمذي:٥/٧٢،٢٧٢٣،قال أبوعيسى:حديث حسن صحيح غريب.

[٤٤٩] المدخل إلى السنن الكبرى:١/٣٥٦،٥٩٧،٥٩٨باب من أعاد الحديث ثلاثا ليفهم عنه.

[٤٥٠] **كَلَدة بن عبد الله بن الحنْبَل الجُمَحي**،من اليمن،أخو صفوان بن أميّة لأمّه،كان يتيمـــا أســـلم بإســـلام صفوان، **صحابي**(تهذيب الكمال:٢٤/٢٠٦،٤٩٨٩)(الاستيعاب:٢/٨٢٨،١٤٠١)(الإصابة:٥/٦١٩،٧٤٥١).

[٤٥١] الجِدَاية:الصغير من الظباء ذكرا كان أو أنثى إذا بلغ ستة أشهر أوسبعة(لسان العرب:١٤/١٣٥،مادة جدا) .ضغابيس:صغار القِثّاء،واحده ضُغْبُوسٌ،(لسان العرب،٨/٦٥،مادةضغبس)لِبَأ:أول ما يحلب عند الـــولادة،(لســـان العرب،١٢/٢١٤،مادة لبأ).

[٤٥٢] بأعلى الوادي:بأعلى مكة كما في رواية أبي داود.

[٤٥٣] الأدب المفرد:١/٣٧١،١٠٨١،باب إذا دخل و لم يستأذن،حدثنا أبو عاصم وأفهمني بعضه عنه أبو حفص بن علي قال ابن جريج أخبرنا قال أخبرني عمرو بن أبي سفيان أن عمرو بن عبد الله بن صفوان أخبره أن كلدة بن حنبل أخبره أن صفوان بن أمية بعثه إلى النبي وذكره والتاريخ الكبير:٧/٢٤١،١٠٣٠،بنفس الإسناد والمتن.

[٤٥٤] مسند أحمد:٣/٤١٤،ثنا روح ثنا ابن جريج والضحاك بن مخلد قال أخبرني ابن جريج وعبد الله بن الحارث قـــال عرض على ابن جريج قال أخبرني عمرو بن أبي سفيان أن عمرو بن أبي صفوان أخبره قال الضحاك وعبد الله بـــن الحرث أن عمرو ابن عبد الله بن صفوان أخبره أن كلدة بن الحنبل أخبره وذكره بتمامه.

[٤٥٥] سنن الترمذي:٥/٦٤،٢٧١٠ قال أبو عيسى:حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج.

[٤٥٦] السنن الكبرى:٤/١٦٩،٦٧٣٥ و٦/٨٧،١٠١٤٧،وعمل اليوم والليلة:١/٢٧٩،٣١٥.

[٤٥٧] المعجم الكبير:١٩/١٨٧،٤٢١،حدثنا أحمد بن الحسن ثنا أبو عاصم ح وحدثنا أبو خليفة ثنا العباس بن الفـــرج ح وحدثنا الحسن بن حماد ثنا أبو حفص عمرو بن علي قالا ثنا أبو عاصم ح وحدثنا إدريس بن جعفر ثنا روح بن عبادة ح وحدثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي ثنا روح بن عبادة قالا ثنا ابن جريج بسنده ومتنه.

[٤٥٨] الآحاد والمثاني ج: ٢ ص: ٧٩٤،٩٦ حدثنا يحيى بن خلف نا أبو عاصم عن ابن جريج بإسناده ومتنه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه:إسناده صحيح،رجاله ثقات.**وله شاهد:**

٦٠. عن رِبْعي بن حِرَاش عن رجلٍ من بنى عامر أنَّه استَأْذنَ على النبيِّﷺفقال: أَأَلِجُ[٤٥٩]؟فقال النبيُّ ﷺلخادمةٍ[٤٦٠]: ((اخْرُجِي إليه،فإنَّه لا يُحسنُ الاستِئذانَ،فقولِي له،فلْيَقُل: ((السَّلامُ عَلَيكُمْ ، أَأَدْخُلُ؟))قال:فسمعتُه يقولُ ذلك، فقلتُ: السَّلامُ عليكم،أَأَدخُلُ؟ قال:فأَذِنَ،أو قال:فدخلتُ، فقلتُ:بِمَ أَتيتَنا به؟ ..الحديث.

تخريجه:رواه أحمد[٤٦١]والبخاري في الأدب المفرد[٤٦٢]وأبو داود[٤٦٣]والنسائي[٤٦٤]والبيهقي[٤٦٥]وابن أبي شيبة[٤٦٦]من طريق ربعي عن رجل من بني عامر،به.وأخرجه الطبري[٤٦٧]من طريقين عن رجل،به.

الحكم عليه:إسناده صحيح،فيه رجل مبهم(صحابي).رجاله رجال الصحيح.

قال ابن حجر[٤٦٨]:سنده جيد. قال العظيم آبادي[٤٦٩]:سكت عنه المنذري.

الصحابة يعلمون الأيتام كيفية قرع الأبواب

٦١. عن أنس بن مالك،رضي الله عنه، ((إِنَّ أَبْوَابَ النَّبِيِّﷺ كَانتْ تُقْرَعُ بالأَظَافِيرِ)).

تخريجه:رواه البخاري في الأدب والتاريخ[٤٧٠]والبيهقي[٤٧١]من طريق محمد بن مالك[٤٧٢] عن أنس،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه ابن مالك مجهول.

---

[٤٥٩] عون المعبود:١٤/٥٦، أألج: من ولج يلج أي أأدخل،وكذلك: أي مثل ذلك، سكت عنه المنذري.

[٤٦٠]الإصابة:٧/٦٥٨،١١١٩٦،مولاة للرسولﷺ اسمها روضة ذكرها الطبري .

[٤٦١] مسند أحمد:٥/٣٦٨،٢٣١٧٦ ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن منصور عن ابن حراش عن رجل وذكره.

[٤٦٢] الأدب المفرد:١/٣٧٢،١٠٨٤،أخبرنا جرير عن منصور عن ربعي قال حدثني رجل من بني عامر،به.قال الألباني في الصحيحة: صحيح رقم(٨١٩).

[٤٦٣] سنن أبي داود:٤/٣٤٥،٥١٧٧، و٥١٧٨و٥١٧٩ .

[٤٦٤]عمل اليوم والليلة:١/٢٨٠،٣١٦أخبرنا محمد حدثنا محمد حدثنا شعبة عن منصور عن ربعي عن رجل ،به.

[٤٦٥] سنن البيهقي الكبرى:٨/٣٤٠،

[٤٦٦] مصنف ابن أبي شيبة:٥/٢٤٢،٢٥٦٧٢ حدثنا أبو الأحوص عن **منصور** عن ربعي قال **حدثني** رجل ،به.

[٤٦٧]تفسير الطبري:١٨/١١٠ثنا هشيم أخبرنا **منصور** عن ابن سيرين وأخبرنا يونس بن عبيد عن ابن سعيد ،نحوه.

[٤٦٨] فتح الباري:١١/٣، أخرج أبو داود وابن أبي شيبة بسند جيد عن ربعي حدثني رجل،به.وصححه الدارقطني.

[٤٦٩] عون المعبود ج: ١٤ ص: ٥٦

[٤٧٠] الأدب المفرد:١/٣٧١،١٠٨٠،باب قرع الباب،والتاريخ الكبير:١/٢٢٨،٧١٥،ثنا مالك بن إسماعيل ثنا المطلب ثنا أبو بكر بن عبد الله عن **محمد بن مالك** عن أنس ،به.صححه الألباني:الصحيحة(٢٠٩٢).

[٤٧١]شعب الإيمان:٢/٢٠٠،١٥٣٠و٦/٤٤٢،٨٨٢١ .

[٤٧٢] **محمد بن مالك بن المنتصر**،من الخامسة،عن أنس،عنه أبو بكر،ذكره ابن حبان في الثقات،قال ابن حجر: **مجهول** (الجرح والتعديل:٨/٨٨،٣٧٧)(الثقات:٥/٣٧١،٥٢٥١)(تهذيب الكمال:٢٦/٣٤٩،٥٥٧٥).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وله شاهد

٦٢. عن المغيرة بن شعبة،رضي الله عنه،قال:((كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهﷺ يَقْرَعُونَ بَابَهُ بِالأَظَافِيرِ)).

تخريجه:رواهُ الحَاكِمُ[٤٧٣] والبيهقي[٤٧٤] من طريق ابن سيرين عن المغيرة بن شعبة،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف، لم أعثر على ترجمة الزيبقي.

قال الحاكم[٤٧٥]:هذا حديث يتوهمه من ليس من أهل الصنعة مسندا لذكر رسول اللهﷺوليس بمسند فإنه موقوف على صحابي حكى عن أقرانه من الصحابة فعلا وليس يسنده واحد منهم .

وقال السيوطي[٤٧٦]: قال الحاكم هذا موقوف ووافقه الخطيب وليس كذلك قال وقد كنا أخذناه عليه ثم تأولناه على أنه ليس بمسند لفظا وإنما جعلناه مرفوعا من حيث المعنى .

قال ابن جماعة[٤٧٧]:قول الحاكم والخطيب موقوف ليس كذلك ولعل مرادهما أنه ليس مرفوعا لفظا.

مع الهدي النبوي في تعليم الاستئذان والسلام:

نرى من خلال هذه الأحاديث حرص النبيﷺعلى تعليم اليتامى وتوجيههم من خلال تعليم أنس وجابر رضي الله عنهما ــ وهما يتيمان ــ وغيرهما لآداب الاستئذان وإفشاء السلام و الطرق على الباب بهدوء بالأظافر حتى لا يسببا الإزعاج للآخرين وكذا معنى تكرار الكلام والسلام من قبله عليه الصلاة والسلام حتى يُعقل ويُفهم ويُحفظ ويُنقل عنه أو إما لأن بعض الحاضرين ممن يقصر فهمه، فيكرر ليفهمه المراد ويرسخه في الذهن وإما لأن المقول فيه إشكال فاقتضى التكرار، وهذا من مقام شفقته على الأمة وحسن تعليمه وشدة النصح في تبليغهﷺ.

وكانﷺإذا قدم على قوم أو إذا دخل بيته سلم ثلاثا، قيل هذا في سلام الاستئذان، وقيل يحتمل أنه كان يفعله إذا خاف عدم سماع كلامه، وقيل كان يكرره إذا خشي أن لا يفهم عنه، أو لا يسمع، أو أراد الإبلاغ في التعليم، أو الزجر في الموعظة. ومن تأمل هديه علم أنه ليس كذلك وأن تكرار السلام كان أحيانا لعارض ولعل هذا كان هديه في السلام على الجمع الكثير الذين لا يبلغهم سلام واحد[٤٧٨].

---

[٤٧٣] معرفة علوم الحديث:١٩/١ثنا الزبير بن عبد الواحد ثنا محمد بن أحمد ثنا زكريا بن يحيى ثنا الأصمعي حدثنا كيسان مولى هشام بن حسان عن محمد بن حسان عن ابن سيرين عن المغيرة،به.وانظر:فتح الباري:٣٦/١١.

[٤٧٤] المدخل إلى السنن:٣٨١/١،٦٥٩ أخبرنا أبو عبدالله الحافظ حدثني الزبير بن عبدالواحد بإسناده ومتنه.

[٤٧٥] معرفة علوم الحديث:١٩/١

[٤٧٦] تدريب الراوي ج: ١ ص: ١٨٧

[٤٧٧]المنهل الروي ج: ١ ص: ٤٠

[٤٧٨] انظر تحفة الأحوذي ج: ٧ ص: ٤٢٢وفيض القدير ج: ٥ ص: ١١٤ــ١١٣بالتصرف.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الرابع :

المرويات الواردة في

تزويج اليتيمات

المطلب الأول :

تزويج اليتامى واختيار الأصلح لهن

المطلب الثاني:

الإقساط إلى يتامى النساء

المطلب الثالث:

ما جاء في زواج اليتيمة

المطلب الرابع :

صمت اليتيمة وسكوتها إقرارا بإذنها

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول : ما جاء في تزويج اليتيمات:

تزويج اليتيمات واختيار الأصلح لهن

قال تعالى:{وَإِنْ خِفْتُمْ أَلا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ[٤٧٩]}[النساء:٣]

٦٣. عن الحسن أنَّ رجلاً قالَ : (يا رسولَ اللهِ إنَّ عندِي يَتِيمةً أفأتزوجُها ؟) قالَﷺ: ((أَرَأَيتَ لَوْ كَانَتْ قَبِيحَةً،لا مَالَ لَهَا،أَكُنْتَ تَتَزَوجُهَا ؟))قالَ:لا.قالَ: ((فَخِرْ لَهَا)).

تخريجه:رواه أبوداود[٤٨٠]من طريق حميد عن الحسن،به.

الحكم عليه:إسناده صحيح مرسل،رجاله ثقات.

الترهيب من عدم تزويج اليتيمات

٦٤. عن عائشة،رضي الله عنها،قالت في قوله تعالى:**{وَمَا يُتْلَى عَلَيكُمْ فِي الكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللاتِي لا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ}**[النساء:١٢٧]،قالتْ: **(أُنْزِلَتْ فِي اليَتِيمَةِ،تَكُونُ عِندَ الرَّجلِ،فَتُشْرِكُهُ فِي مَالِهِ،فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوّجَهَا،وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوّجَهَا غَيْرَهُ فَيُشْرِكُهُ فِي مَالِهِ،فَيَعْضِلُهَا فَلا يَتَزَوّجُهَا،وَلَا يُزَوّجُهَا غَيْرَهُ).**

تخريجه:رواه البخاري[٤٨١]ومسلم[٤٨٢](واللفظ له)والنسائي[٤٨٣]وأبو عوانة[٤٨٤]وابن راهويه[٤٨٥] والطبراني[٤٨٦]من طريق عروة عن عائشة،به.

المطلب الثاني:الأقساط إلى يتامى النساء

ما جاء في إعطاء يتامى النساء حقوقهن

---

[٤٧٩]قال أبوجعفر:معنى ذلك وإن خفتم يا معشر أولياء اليتامى ألا تقسطوا في صداقهن فتعدلوا فيه وتبلغوا بصداقهن صداق أمثالهن فلا تنكحوهن وانكحوا غيرهن من اللواتي أحلهن الله لكم من واحدة إلى أربع وإن خفتم أن تجوروا إذا نكحتم أكثر من واحدة فلا تعدلوا،فانكحوا منهن واحدة أو ما ملكت أيمانكم، (الطبري٤/٢٣١)بالتصرف.

[٤٨٠] المراسيل لأبي داود ج: ١ ص: ١٨٣،رقم: ٢٠٩ ،

[٤٨١] صحيح البخاري:٥/١٩٧١،٤٨٣٥،النكاح،باب إذا كان الولي هو الخاطب،حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة بنحوه.

[٤٨٢] صحيح مسلم:٤/٢٣١٥،٣٠١٨،التفسير،ثنا ابن أبي شيبة،ثنا عبدة،عن هشام،عن أبيه،عن عائشة،به.

[٤٨٣] السنن الكبرى:٦/٣٢٩، رقم:١١١٢٤، قوله تعالى: ((**يستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما..**)).

[٤٨٤] مسند أبي عوانة ١ ٣/١٣٨ــ١٤٠،رقم:٤٤٩٠ و٤٤٨٩و٤٤٨٨و٤٤٨٧،باب حظر تزويج الرجل اليتيمة

[٤٨٥] مسند إسحاق بن راهويه ١-٣ ج: ٢ ص: ٢٠٤،رقم:٧٠٩

[٤٨٦] المعجم الأوسط:٨/٣٢٢،٨٧٥٩،بنحوه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وَمَالِهَا وَيُرِيدُ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ صَدَاقِهَا،فَنُهُوا عَنْ نِكَاحِهِنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَـــهُنَّ فِـــي إِكْمَـــالِ الصَّدَاقِ،وَأُمِرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنْ النِّسَاءِ).

وقالتْ: (اسْتَفْتِي النَّاسُ رَسُولَ اللهِ ﷺبَعْدَ ذَلِكَ،فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى:{وَيَسْتَفْتُونَكَ فِـي النِّسَاءِ،قُـلْ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ..}إلى{.. وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ}[النساء:١٢٧]،فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ لهمْ في هـــذه الآيةِ: (أَنَّ اليَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ مَالٍ وَجَمَالٍ، رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا وَنَسَـــبِهَا وَالصَّـــدَاقِ،وَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبَاً عَنْهَا فِي قِلَّةِ المَالِ والجَمَالِ تَرَكُوهَا،وَأَخَذُوا غَيرَهَا مِنَ النِّسَاءِ).وقالتْ: (فَكَمَـــا يَتْرُكُونَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا، فَلَيسَ لَـــهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَـــا إِذَا رَغِبُـــوا فِيْـــهَا،إِلا أَنْ يُقْسِـــطُوا لَهَا،وَيعْطُوهَا حَقَّهَا الأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ).

تخريجه،رواه البخاري[٤٨٧] ومسلم[٤٨٨] وأبو داود[٤٨٩] والنسائي[٤٩٠] وابن حبان[٤٩١] وأبو عوانة[٤٩٢] والطبري[٤٩٣] من طريق ابن شهاب عن عروة عن عائشة،رضي الله عنها،به.

الترهيب من إمساك اليتيمات كرها ومن إيذائهن:

٦٦. قالت عائشة،رضي الله عنها،: ((إِنَّ رَجُلاً كَانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فَنَكَحَهَا،وَكَانَ لَـــهَا عَـــذْقٌ وَكَـــانَ يُمْسِكُهَا عَلَيهِ،وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ شَيءٌ،فَنَزَلَتْ فِيهِ{وَإِنْ خِفْتُمْ[٤٩٤]أَنْ لَا تُقْسِـــطُوا فِـــي اليَتَامَى}[النساء:٣]))أَحْسَبُهُ قَالَ:كَانَتْ شَرِيكَتُهُ فِي ذَلِكَ العَذْقِ وَفِي مَالِهِ.

تخريجه،رواه البخاري[٤٩٥] من طريق عروة عن عائشة،رضي الله عنها،به.

المطلب الثالث: ما جاء في زواج اليتيمة:

اليتيمة لا تنكح إلا بإذنها:

٦٧. عن ابن عمر أن النبيﷺ قال: ((لا تُنْكَحُ اليَتِيمَةُ إِلا بِإِذْنِهَا)).

---

[٤٨٧] صحيح البخاري ٢/٨٨٣،رقم:٢٣٦٣،باب شركة اليتيم ..و٥/١٩٧٥،رقم:٤٨٤٦،بـــاب تزويـــج اليتيمـــة و٤/١٦٦٨،٤٢٩٨،باب وإن خفتم ..٣/١٠١٦،٢٦١٢،باب وآتـــوا اليتـــامى..،٥/١٩٤٩،٤٧٧٧،٥/١٩٦٠، ٤٨١٠: باب لا يتزوج أكثر من أربع ..،و٦/٢٥٥٤،رقم:٦٥٦٤،باب ما ينهى من الاحتيال للولي في اليتيمة ..

[٤٨٨] صحيح مسلم ج: ٤ ص: ٢٣١٣،رقم: ٣٠١٨ ، كتاب التفسير

[٤٨٩] سنن أبي داود ج: ٢ ص: ٢٢٤،رقم: ٢٠٦٨ ،باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء

[٤٩٠] السنن الكبرى ٣/٣١٥،رقم:٥٥١٤ ، أبواب الصداق ،٦/٣١٩،رقم:١١٠٩٠،سورة النساء ..

[٤٩١] صحيح ابن حبان ج: ٩ ص: ٣٨٢، رقم : ٤٠٧٣ ذكر الزجر عن أن يزوج الولي المرأة بغير صداق عدل ..

[٤٩٢] مسند أبي عوانة ٣/١٣٧ــ ١٣٨، ٤٤٨٧، ٤٤٨٨،٤٤٨٩،باب حظر تزويج الرجل اليتيمة في حجره ..

[٤٩٣] تفسير الطبري ج: ٥ ص: ٣٠١

[٤٩٤] **وإن خفتم**:أي إن ظننتم.**وتقسطوا**:تعدلوا،يقال قسط إذا جار وأقسط إذا عدل.**عَذْق**:النخلة. **يمسكها عليه**: أي لأجله.أحسبه قال كانت شريكته في ذلك العذق:هو شك من هشام بن يوسف.(فتح الباري ٨/٢٣٩)

[٤٩٥] صحيح البخاري ج: ٤ ص: ١٦٦٨،رقم :٤٢٩٧،باب وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه الدارقطني[٤٩٦] من طريق نافع عن ابن عمر،به.

الحكم عليه:موضوع،فيه علي بن قرين[٤٩٧] قال ابن حجر:كذاب.

استئمار اليتيمة في زواجها

٦٨. عن أبي هريرة ﷺ قال:قال رسول الله ﷺ: ((**اَلْيَتِيمَةُ**[٤٩٨] **تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا،فَإِنْ صَمَتَتْ،فَهُوَ إِذْنُهَا**[٤٩٩] **،وَإِنْ أَبَتْ،فَلا جَوَازَ عَلَيْهَا**[٥٠٠])) يعني إذا أدركت فردت.

تخريجه:رواه الترمذي[٥٠١] وأبوداود[٥٠٢] والنسائي[٥٠٣] وأحمد[٥٠٤] وأبويعلى[٥٠٥] وعبدالرزاق[٥٠٦] وابن أبي شيبة[٥٠٧] وابن حبان[٥٠٨] والطحاوي[٥٠٩] من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة،به.

---

[٤٩٦] سنن الدارقطني:٣/٢٣١،٤٠،كتاب النكاح،نا جعفر بن محمد نا أحمد بن يحيى الحلواني نا علي بن قرين نا سلمة الأبرش نا بن إسحاق عن عمر بن حسين عن نافع عن بن عمر وذكره.

[٤٩٧] أبو الحسن، **علي بن قرين بن بيهس**، بغدادي،**يسرق الحديث قال يحيى:لا يكتب عنه كذاب خبيث وقال أبو حاتم: متروك الحديث وقال موسى بن هارون وغيره :كان يكذب** وقال الدارقطني:ضعيف وقال ابن عدي:**كان يسرق** الحديث(ميزان الاعتدال٥/١٨٢،٥٩١٩)(الكامل:٥/٢١٤،١٣٦٨)

[٤٩٨] **اليتيمة**: المراد هنا البكر البالغة لأن الأذن لا يكون إلا منها وسماها اليتيمة باعتبار ما كانت،ولقرب عهدها باليتم،كقوله تعالى:{و آتوا اليتامى أموالهم}[النساء:٢]،مراعاة لحقها وشفقة عليها في تحري الكفاية والصلاح فإن اليتيم مظنة الرأفة والرحمة، وهي قبل البلوغ لا معنى لإذنها ولا لإبائها،فكأنه عليه الصلاة والسلام شرط بلوغها فمعناه لا تنكح حتى تبلغ فتستأمر،تحفة الأحوذي ٤/٢٥٤،النكاح، إكراه اليتيمة على التزويج (بالتصرف)

[٤٩٩] **صمتت**:أي سكتت،فهو أي صماتها وإن أبت من الأباء أي أنكرت و لم ترض،**فلا جَواز** عليها:أي فلا تعدي عليها ولا إجبار (تحفة الأحوذي:٤/٢٠٧، باب ما جاء في إكراه اليتيمة على التزويج) .

[٥٠٠] لا جواز عليها : أي لا تعدي عليها ولا إجبار (عون المعبود٦/٨٣)

[٥٠١] سنن الترمذي٣/٤١٧،١١٠٩،باب ما جاء في إكراه اليتيمة على التزويج،حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة،به.

[٥٠٢] سنن أبي داود:٢/٢٣١،٢٠٩٣، النكاح،باب في الاستئمار،من طرق عن محمد بن عمرو و٢/٢٣١،٢٠٩٤ حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابن إدريس عن محمد بن عمرو بهذا الحديث بإسناده زاد فيه قال: "فإن بكت أو سكتت"زاد (بكت)،قال أبو داود: وليس "بكت" بمحفوظ،وهو وهم ،والوهم من ابن إدريس أو من ابن العلاء.

[٥٠٣] السنن الكبرى:٣/٢٨٢،٥٣٨١،و(المجتبى):٦/٨٧،٣٢٧٠،النكاح،البكر يزوجها أبوها وهي كارهة.

[٥٠٤] مسند أحمد ج: ٢ ص: ٢٥٩، رقم: ٧٥١٩ ، و٢/ ٤٧٥، رقم:١٠١٤٩

[٥٠٥] مسند أبي يعلى ج: ١٠ ص: ٤١٢،رقم:٦٠١٩

[٥٠٦] مصنف عبد الرزاق ج: ٦ ص: ١٤٥،رقم:١٠٢٩٧

[٥٠٧] مصنف ابن أبي شيبة ج: ٣ ص: ٤٦٠،رقم: ١٥٩٨٣ ،

[٥٠٨] صحيح ابن حبان:٩/٣٩٢،٤٠٧٩و٩/٣٩٧،٤٠٨٦.

[٥٠٩] شرح معاني الآثار٤/٣٦٤،ثنا إبراهيم ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن عمرو،حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة،به.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه محمد بن عمرو[٥١٠]صدوق وباقي رجاله رجال الصحيح.

قال الترمذي[٥١١]:حديث حسن.**قال الألباني**[٥١٢]:حديث صحيح.

عدم إكراه اليتيمات على الزواج إن رفضن:

٦٩. عن أبي موسىﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : ((**تُسْتَأمَرُ اليَتِيمةُ في نَفْسِها،فإنْ سَكَتَتْ،فَقَدْ أذِنَتْ،وإنْ أبَتْ،لم تُكْرَه**)).

تخريجه:رواه أحمد[٥١٣]والدارقطني[٥١٤]وأبويعلى[٥١٥]والروياني[٥١٦]وابن حبان[٥١٧]والطحاوي[٥١٨] والدارمي[٥١٩] والحاكم[٥٢٠]والبزار[٥٢١]وابن أبي شيبة[٥٢٢]من طريق أبي بردة عن أبي موسى،به.

الحكم عليه:إسناده حسن،رجاله ثقات،ما عدا يونس[٥٢٣] قال ابن حجر:صدوق.

---

[٥١٠] أبو الحسن، **محمد بن عمرو بن علقمة**،سمع أبا سلمة،من السادسة،قال الجوزجاني والسعدي: ليس بقوي الحديث ويشتهى حديثه،قال القطان:رجل صالح ليس بأحفظ الناس للحديث،قال ابن معين:ثقة،قال ابن عدي:أرجو أنه لا بأس به،قال الذهبي:صدوق،قال ابن حجر:**صدوق له أوهام**،مات سنة١٤٥(الكامل:٦/٢٢٤،١٦٩٣)(التاريخ الكبير:١/١٩١،٥٨٣) (أحوال الرجال:١/١٤١،٢٤٤).

[٥١١] سنن الترمذي ج: ٣ ص:٤١٧وانظر :خلاصة البدر المنير ج: ٢ ص: ١٨٩، رقم:١٩٤٤

[٥١٢] انظر صحيح الجامع الصغير وزيادته:رقم:٢٩٤٢ و١٣٤٩، ورقم ١٧٣٤ في الإرواء.

[٥١٣] مسند أحمد ٤/٣٩٤،١٩٥٣٤ثنا وكيع ثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى،به.و٤/٤١١،١٩٧٠٣،ثنا أبو قطن بهذا الحديث بإسناده، إلا أنه قال: "وإن أنكرت".

[٥١٤] سنن الدارقطني٣/٢٤١،٧٤و٧٥،من عدة طرق عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى،وذكره.

[٥١٥] مسند أبي يعلى:١٣/٣١١، ٧٣٢٧، حدثنا عبد الله بن عامر حدثنا يحيى عن يونس عن أبي بردة عن أبيه،به.

[٥١٦] مسند الروياني:١/٣٠٥،٤٥٤،ثنا محمد بن بشار،حدثنا سلم بن قتيبة،حدثنا يونس، سمع أبا بردة،سمع أباه،به.

[٥١٧] صحيح ابن حبان:٩/٣٩٦،٤٠٨٥،أنا أبو يعلى،ثنا ابن عامر،ثنا يحيى،عن يونس،عن أبي بردة عن أبيه،به.

[٥١٨] شرح معاني الآثار ج: ٤ ص: ٣٦٤، باب تزويج الأب ابنته البكر هل يحتاج في ذلك إلى استيمارها

[٥١٩] سنن الدارمي ج : ٢ ص: ١٨٥، رقم : ٢١٨٥ ، باب في اليتيمة تزوج نفسها

[٥٢٠] المستدرك:٢/١٨٠،٢٧٠٢،أنا محمد بن عبد الله،ثنا أحمد بن مهران،ثنا عبيد الله،ثنا يونس عن أبي بردة، به.

[٥٢١]مسند البزار:٨/١٦٥،٣١٨٩،أنا عمرو بن علي أخبرنا أبو أحمد أخبرنا يونس عن أبي بردة عن أبيه ،بنحوه

[٥٢٢] مصنف ابن أبي شيبة:٣/٤٦٠،١٥٩٨٤و١٥٩٩٢

[٥٢٣] أبو إسرائيل، **يونس بن أبي إسحاق السبيعي**،من الخامسة،قال أبوحاتم:لا يحتج به،قال أحمد:حديثه مضطرب وقال كذا وكذا(فيه لين)،قال ابن خراش:في حديثه لين،قال ابن معين والذهبي:ثقة،قال العجلي:ثقة جائز الحديث،قال أبو حاتم وابن حجر: **صدوق** يهم قليلا،مات سنة ١٥٢(من تكلم فيه:١/٢٠٤،٣٨٩)(ميزان الاعتدال:٧/٣١٨،٩٩٢٢)(التقريب:١/٦١٣،٧٨٩٩).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال الحاكم[٥٢٤]:حديث صحيح على شرطهما و لم يخرجاه و وافقه الذهبي.**قلت:**فيه يونس صدوق و هو على شرط مسلم فقط لأن يونس بن أبي إسحاق من رجال صحيح مسلم فقط.

التحذير من تزويج اليتيمة دون إذنها :

٧٠. عن أبي موسىﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : ((**تُسْتَأمَرُ اليَتِيمةُ في نَفْسِها، فإنْ سَكَتَتْ، فقد أذِنَتْ، وإنْ أبَتْ،فَلا تُزَوَّج**)).

تخريجه:رواه أحمد[٥٢٥]والدارقطني[٥٢٦]والحاكم[٥٢٧]والبيهقي[٥٢٨]من طريق أبي بردة[٥٢٩] عن أبيه،به.

الحكم عليه:إسناده صحيح،(أسود[٥٣٠]وإسرائيل[٥٣١]وأبو إسحاق[٥٣٢])من رجال الصحيح.

فائدة:تزويج اليتيمة: اختلف أهل العلم في تزويج اليتيمة،فذهب البعض إلى أن اليتيمة إذا زوجت فالنكاح موقوف حتى تبلغ فإذا بلغت فلها الخيار في إجازة النكاح أو فسخه وهو قول بعض التابعين وغيرهم،وقال بعضهم لا يجوز نكاح اليتيمة حتى تبلغ ولا يجوز الخيار في النكاح وهو قول سفيان الثوري والشافعي وغيرهما من أهل العلم ، وقال أحمد وإسحاق إذا بلغت اليتيمة تسع سنين فزوجت فرضيت فالنكاح جائز ولا خيار لها إذا أدركت واحتجا بحديث عائشة أن النبيﷺبنى بها وهي بنت تسع سنين وقد قالت عائشة:إذا بلغت الجارية تسع سنين فهي امرأة[٥٣٣].

---

[٥٢٤] المستدرك ٢/١٨٠،٢٧٠٢ قال الحاكم :حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه.

[٥٢٥] مسند أحمد:٤/٤٠٨،١٩٦٧٤،ثنا أسود بن عامر ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه رفعه.

[٥٢٦] سنن الدارقطني:٣/٢٤٢،٧٧،نا دعلج نا ابن شيرويه نا ابن راهويه أنا النضر انا إسرائيل،بسنده ومتنه.

[٥٢٧] المستدرك على الصحيحين:٢/١٨٠،٢٧٠٢،وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه.

[٥٢٨] سنن البيهقي الكبرى:ج: ٧ ص: ١٢٢،١٣٤٨٠،باب إذن البكر الصمت وإذن الثيب الكلام.

[٥٢٩] أبو بردة ،**عامر بن عبد الله بن قيس**،تقدمت ترجمته بالحديث رقم(١٠٧)،قال ابن حجر:ثقة.

[٥٣٠]أبو عبد الرحمن، **أسود بن عامر**،سمع وإسرائيل وروى عنه أحمد،شاذان،قال أحمد: **ثقة**،قال ابن معين:لا بأس به،مات سنة ٢٠٨ (تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم:١/٧٢،٨٨)(تاريخ بغداد:٧/٣٤،٣٤٩٧).

[٥٣١] أبو يوسف،**إسرائيل بن يونس**،سمع جده،من السابعة،احتج به الشيخان،قال ابن عدي: الغالب على حديثه الاستقامة وهو ممن يكتب حديثه ويحتج به،قال ابن معين:ثقة،قال ابن حجر:**ثقة تكلم فيه بلا حجة**،مات سنة ١٦٢(تذكرة الحفاظ: ١/٢١٤،٢٠١)(الكامل:١/٤٢٥،٢٣٧)(التقريب:١/١٠٤،٤٠١).

[٥٣٢] أبو إسحاق، **عمرو بن عبد الله السَبيعي**،من الثالثة،قال الذهبي:ثقة حجة بلا نزاع وقد كبر وتغير حفظه تغير السن و لم يختلط وحديثه محتج به،قال ابن حجر:**ثقة عابد**،اختلط بآخره،مشهور بالتدليس ،مات سنة ١٢٩(طبقات المدلسين:١/٤٢،٩١)(من رمي بالاختلاط:١/٦٤)(السير:٥/٣٩٢،١٨٠).

[٥٣٣] (سنن الترمذي:٣/٤١٧)(عون المعبود ٦/٨٣) (بالتصرف).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ما ورد في إبطال الزواج إن تم بغير رضى اليتيمة:

٧١. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: تُوُفِّيَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ، وَتَرَكَ ابْنَةً [٥٣٤] لَهُ مِنْ خُوَيْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ ابْنِ أُمَيَّةَ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ الْأَوْقَصِ،قَالَ:وَأَوْصَى إِلَى أَخِيهِ قُدَامَةَ بْنِ مَظْعُونٍ،قَالَ عَبْدُ اللَّهِ:وَهُمَا خَالايَ، قَالَ:فَمَضَيْتُ إِلَى قُدَامَةَ بْنِ مَظْعُونٍ أَخْطُبُ ابْنَةَ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ،فَزَوَّجَنِيهَا،وَدَخَلَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ - يَعْنِي إِلَى أُمِّهَا -،فَأَرْغَبَهَا فِي الْمَالِ،فَحَطَّتْ إِلَيْهِ،وَحَطَّتْ الْجَارِيَةُ إِلَى هَوَى أُمِّهَا،فَأَبَيَا،حَتَّى ارْتَفَعَ أَمْرُهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِﷺ،فَقَالَ قُدَامَةُ بْنُ مَظْعُونٍ:يَا رَسُولَ اللَّهِ،ابْنَةُ أَخِي،أَوْصَى بِهَا إِلَيَّ،فَزَوَّجْتُهَا ابْنَ عَمَّتِهَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ،فَلَمْ أُقَصِّرْ بِهَا فِي الصَّلَاحِ وَلَا فِي الْكَفَاءَةِ،وَلَكِنَّهَا امْرَأَةٌ،وَإِنَّمَا حَطَّتْ إِلَى هَوَى أُمِّهَا،قَالَ:فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: ((هِيَ يَتِيمَةٌ،وَلَا تُنْكَحُ إِلَّا بِإِذْنِهَا))،قَالَ:فَانْتَزَعَتْ وَاللَّهِ مِنِّي بَعْدَ أَنْ مَلَكْتُهَا،فَزَوَّجُوهَا الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ. [٥٣٥]

---

[٥٣٤] هي زينب بنت عثمان بن مظعون (سنن الدارقطني ٣/٢٣٠ رقم ٣٩)

[٥٣٥] قال الحافظ ابن حجر:اختلفوا في الأب يزوج البكر البالغ بغير أذنها:فقال الأوزاعي والثوري والحنفية ووافقهم أبو ثور: **يشترط استئذانها فلو عقد عليها بغير استئذان لم يصح**.وقال الآخرون:**يجوز للأب أن يزوجها ولو كانت بالغا بغير استئذان** وهو قول ابن أبي ليلى ومالك والليث والشافعي وأحمد وإسحاق ومن حجتهم مفهوم أن الثيب أحق بنفسها من وليها فدل على أن ولي البكر أحق بها منها واحتج بعضهم بحديث يونس بن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعا تستأمر اليتيمة في نفسها، فإن سكتت فهو أذنها قال فقيد ذلك باليتيمة فيحمل المطلق عليه، قال ابن حجر:فيه نظر لحديث ابن عباس " يستأذنها أبوها"(أخرجه البخاري)فنص على ذكر الأب وأجاب الشافعي بأن المؤامرة قد تكون عن استطابة النفس ويؤيده حديث ابن عمر رفعه "أمروا النساء في بناتهن"(أخرجه أبو داود٢/٢٣٢،٢٠٩٥وأحمد٢/٣٤،٤٩٠٥،قال الشيخ شعيب:حديث حسن،(الموسوعة الحديثية:٨/٥٠٤،٤٩٠٥)،وقال الشافعي لا خلاف أنه ليس للأم أمر لكنه على معنى استطابة النفس،وقال البيهقي زيادة ذكر الأب في حديث ابن عمر محفوظة،قال الشافعي:زادها ابن عيينة في حديثه وكان ابن عمر والقاسم وسالم يزوجون الأبكار لا يستأمرونهن،قال البيهقي:المحفوظ في حديث ابن عباس البكر تستأمر ورواه صالح بن كيسان بلفظ واليتيمة تستأمر وكذلك رواه أبو بردة عن أبي موسى ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة فدل على أن المراد بالبكر اليتيمة،قال ابن حجر:وهذا لا يدفع زيادة الثقة الحافظ بلفظ الأب ولو قال قائل بل المراد باليتيمة البكر لم يدفع،وتُستأمر يدخل فيه الأب وغيره فلا تعارض بين الروايات ويبقى النظر في أن الاستئمار هل هو شرط في صحة العقد أو مستحب على معنى استطابة النفس كما قال الشافعي:كل من الامرين محتمل،انظر:فتح الباري:٩/١٩٣بالتصرف.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه: أخرجه أحمد[٥٣٦] والدارقطني[٥٣٧] وابن ماجة[٥٣٨] والحاكم[٥٣٩] من طريق نافع عن ابن عمر،به.

الحكم عليه: إسناده صحيح،فيه ابن إسحاق[٥٤٠] صدوق يدلس،وقد صرح هنا بالتحديث فانتفت شبهة التدليس.فهو حديث صحيح،

قال الشيخ شعيب[٥٤١]:إسناده حسن،فيه محمد بن إسحاق،وبافي رجاله رجال الصحيح.

المطلب الرابع : صمت اليتيمة عند استئمارها

صمت اليتيمة وسكوتها هو إقرار بإذنها ورضاها:

٧٢. عن ابن عباس أن النبيﷺ قال: ((..وَالْيَتِيمَةُ تُسْتَأْمَرُ وَإِذْنُهَا صَمْتُهَا)).

تخريجه: رواه النسائي[٥٤٢] وأحمد[٥٤٣] وابن حبان[٥٤٤] وابن الجارود[٥٤٥] وعبد الرزاق[٥٤٦] من طريق ابن الفضل عن نافع عن ابن عباس،به.

---

[٥٣٦] مسند أحمد:٢/١٣٠،٦١٣٦،ثنا يعقوب،ثنا أبي،عن ابن إسحاق،ثني عمر بن حسين،عن نافع،عن ابن عمر،به.

[٥٣٧] سنن الدارقطني ج: ٣ ص: ٢٣٠ــ٢٢٩،رقم :٣٥ورقم:٣٦ورقم:٣٧ورقم:٣٨و٣٩

[٥٣٨] سنن ابن ماجه:١/٦٠٤،١٨٧٨،النكاح،باب نكاح الصغار الآباء،حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ثنا عبد الله ابن نافع عن أبيه عن ابن عمر،مختصرا.

[٥٣٩] المستدرك على الصحيحين ج: ٢ ص: ١٨١،رقم: ٢٧٠٣

[٥٤٠] أبو بكر، **محمد بن إسحاق بن يسار**،نزيل العراق،إمام المغازي،من صغار الخامسة،أخرج له البخاري تعليقا ومسلم مقرونا،قال الدارقطني:لا يحتج به،قال سليمان التيمي وهشام بن عروة:كذاب،وقال مالك:دجال،قال حماد ابن سلمة:ما رويت عنه إلا باضطرار،العلائي:أكثر من الإرسال وخصوصا عن الضعفاء،قال ابن عدي: لم يتخلف في الرواية عنه الثقات والأئمة ولا بأس به،قال العجلي:ثقة،قال ابن معين:ثقة وليس بحجة،قال أحمد:حسن الحديث،قال ابن المديني:حديثه عندي صحيح،قال شعبة:صدوق أمير المؤمنين في الحديث،قال الذهبي:صدوق وذب عنه اتهام هشام ابن عروة ومالك،قال ابن حجر: **صدوق** رمي بالتشيع والقدر،مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم،مات سنة ١٥٠(الجرح والتعديل :٧/٢٤٢،١٣٣١)(من تكلم فيه:١/١٥٩،٢٩٣)(ميزان الاعتدال :٦/٥٦،٧٢٠٣)(الكامل :٦/١٠٦،١٦٢٣)(طبقات المدلسين:١/٥١،١٢٥)(التقريب:١/٤٦٧،٥٧٢٥).

[٥٤١] الموسوعة الحديثية،مسند الإمام أحمد:(١٠/٢٨٥،٦١٣٦)

[٥٤٢] السنن الكبرى٣/٢٨٠ــ٢٨١،٥٣٧١و٥٣٧٢،باب استئذان البكر في نفسها، أخبرنا قتيبة،وأخبرنا محمود بن غيلان ثنا أبوداود ثنا شعبة كلاهما عن مالك عن ابن الفضل عن نافع عن ابن عباس وذكره.

[٥٤٣] مسند أحمد:١/٢٦١،٢٣٦٥،ثنا يعقوب ثنا أبي عن ابن إسحاق ثني ابن كيسان عن ابن الفضل بسنده ومتنه.

[٥٤٤] صحيح ابن حبان ج: ٩ ص: ٣٩٩،رقم:٤٠٨٩

[٥٤٥] المنتقى لابن الجارود ج: ١ ص: ١٧٨،رقم:٧٠٩

[٥٤٦] مصنف عبد الرزاق ج: ٦ ص: ١٤٥،رقم: ١٠٢٩٩

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ورواه أبوعوانة[٥٤٧] من نفس الطريق وذكر نحوه والدارقطني[٥٤٨] وفيه: ((..**وَالْيَتِيمَةُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا وَإِذْنُهَا السُّكُوتُ**))ومن طريق آخر[٥٤٩] بلفظ: ((**الْيَتِيمَةُ تُسْتَأْذَنُ وَصَمْتُهَا إِقْرَارُهَا**)) وطريق آخر[٥٥٠] بلفظ: ((**الْيَتِيمَةُ تُسْتَأْمَرُ وَصَمْتُهَا رِضَاهَا**))وعقب عليه بقوله:كذا رواه معمر عن صالح والذي قبله أصح في الإسناد والمتن لأن صالحا لم يسمعه من نافع بن جبير وإنما سمعه من عبد الله بن الفضيل عنه، أتفق على ذلك ابن إسحاق وسعيد ابن سلمة عن صالح سمعت النيسابوري يقول الذي عندي أن معمرا أخطأ فيه[٥٥١].

وأخرجه أحمد[٥٥٢] والحميدي[٥٥٣] وابن عبد البر[٥٥٤] بلفظ البكر بدل اليتيمة،كلهم من طريق نافع عن ابن عباس بنحوه،والنسائي[٥٥٥] من طريق مطعم عن ابن عباس وذكره.

الحكم عليه:إسناده صحيح،رجاله رجال الصحيح.قال البيهقي[٥٥٦]:رواته ثقات.

قال الشيخ شعيب[٥٥٧] :حديث صحيح،إسناده قوي.

---

[٥٤٧] مسند أبي عوانة ١ ، ٣/٧٧،رقم: ٤٢٥٧.

[٥٤٨] سنن الدارقطني ج: ٣ ص:٢٣٨ــ ٢٣٩،رقم: ٦٤ و رقم:٦٥ و رقم ٧٦ ورقم: ٧٨.

[٥٤٩] سنن الدارقطني ٣/٢٣٩ ، رقم : ٦٦.

[٥٥٠] سنن الدارقطني ٣/٢٣٩ ، رقم : ٦٧ و رقم :٦٨ ورقم : ٦٩ .

[٥٥١] (حديث ليس للولي مع الثيب أمر)رواه أبو داود والنسائي وابن حبان من حديث معمر عن صالح بن كيسان عن نافع عن ابن عباس وزاد واليتيمة تستأمر وإذنها إقرارها ورواته ثقات قاله أبو الفتح القشيري ويقال إن معمرا أخطأ فيه يعني أن صالحا إنما حمله عن عبد الله بن الفضيل عن نافع بن جبير (تلخيص الحبير:٣/١٦١، ١٥٠٨).

[٥٥٢]مسند أحمد١/٢١٩،١٨٨٨و١/٢٧٤،٢٤٨١و١/٣٤٥،٣٢٢٢و١/٣٥٥،٣٣٤٣و١/٣٦٢،٣٤٢٢

[٥٥٣] مسند الحميدي ج: ١ ص: ٢٣٩،رقم: ٥١٧ .

[٥٥٤] التمهيد لابن عبد البر ١٩/٧٥ــ٧٦ .

[٥٥٥] السنن الكبرى ج : ٣ ص: ٢٨٠، رقم : ٥٣٧٣ .

[٥٥٦] خلاصة البدر المنير ج: ٢ ص: ١٨٨،رقم:١٩٤٢.

[٥٥٧]مسند الإمام أحمد، الموسوعه الحديثية(٤/١٩٥،٢٣٦٥)

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الثاني

المرويات الواردة

في الحقوق المالية للأيتام

ويشتمل على:

المبحث الأول:

المرويات الواردة في القسط بمعاملة اليتيم.

المبحث الثاني:

الأحاديث الواردة في المحافظة على مال اليتيم

المبحث الثالث:

المرويات الواردة في الإنفاق على اليتامى

المبحث الرابع:

المرويات الواردة في كفالة الأيتام والسعي عليهم

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول:العدل في معاملة الأيتام
مساواة الوصي بين أيتامه وأولاده

قال تعالى:{وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى..}[النساء:٣]

٧٣. عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنهُ قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللهِ،مِمَّ أضربُ منهُ يتيمِي؟ قالَ ﷺ:((مِمَّا كُنْتَ ضَارِبًا مِنْهُ وَلَدَكَ، غَيْرَ وَاقٍ مَالَكَ بِمَالِهِ،وَلَا مُتَأَثِّلٍ مِنْ مَالِهِ مَالاً)).

تخريجه والحكم عليه:إسناده حسن،تقدم تخريجه والحكم عليه.[٥٥٨]

وله شواهد :

٧٤. عن الحسنِ العُرَنِي[٥٥٩] أنَّ رجلاً قالَ للنبيِّﷺ :مِمَّ أضرِبُ يتيمِي؟ قالﷺ: ((**اضْرِبْهُ مِمَّا كُنْتَ ضَارِبًا مِنْهُ وَلَدَكَ**)).

تخريجه والحكم عليه :إسناده حسن،تقدم تخريجه والحكم عليه [٥٦٠].

٧٥. عن الحسنِ قالَ رجلٌ للنبيِّﷺ :إنَّ في حجري يتيماً،أفأضربهُ؟قالَ((**فِيمَا كُنْتَ ضَارِبًا مِنْهُ وَلَدَكَ**))،قالَ:أفأصيبُ منْ مالهِ؟قالﷺ : ((**بِالْمَعْرُوفِ،غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالاً،وَلا وَاقٍ مَالَكَ بِمَالِهِ**)).

تخريجه:رواه الطبري[٥٦١]من طريق ابن دينار والزبير بن موسى[٥٦٢]،كلاهما عن الحسن البصري،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه رجل مبهم والحسن بن يحيى[٥٦٣]قال ابن حجر:صدوق.

إطعام الأيتام من كسب طيب:

٧٦. عن ابنِ سيرينَ،أنَّ عمرَ بنِ الخطابِ،رضيَ اللهُ عنهُ،كانَ يُزكِّي مالَ يتيمٍ،فقالَ لعثمانَ بنِ أبي العاصِ[٥٦٤]: (**إِنَّ عِنْدِي مَالاً لِيَتِيمٍ ،قَدْ أَسْرَعَتْ فِيْهِ الزَّكَاةُ، فَهَلْ عِنْدَكُمْ تُجَّارٌ أَدْفَعُهُ إِلَيْهِمْ؟**) قَالَ:فَدَفَعَ إِلَيهِ عَشْرَةَ آلَافٍ،فَانْطَلَقَ بِهَا وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ،فَلَمَّا كَانَ منَ الحَولِ وَفِدَ عَلَى عُمَرَ، فَقَالَ

---

[٥٥٨] تقدم تخريجه ودراسة إسناده والحكم عليه في المبحث الثالث من الفصل الأول حديث رقم [٣٩].

[٥٥٩] أبو الحسن،**الحسن العُرَني**،تقدم برقم٣٢٧،ثقة،قال ابن حجر:مقبول.

[٥٦٠] تقدم تخريجه ودراسة إسناده والحكم عليه في المبحث الثالث من الفصل الأول حديث رقم [٤٠].

[٥٦١] تفسير الطبري:٤/٢٦٠،في قوله تعالى{ومن كان غنيا فليستعفف..}[النساء:٦]حدثنا الحسن بن يحيى أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن البصري ،وذكره.وقال:حدثنا الحسن بن يحيى قال: أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن ابن أبي نجيح عن الزبير بن موسى عن الحسن البصري، مثله.

[٥٦٢] **الزبير بن موسى** بن ميناء المكي،روى عنه ابن أبي نجيح،ذكره ابن حبان في الثقات،روى له البخاري في القدر،قال ابن حجر: **مقبول**،من الرابعة(التاريخ الكبير٣/٤١٢،١٣٦٧)(الكمال:٩/٣٣٠،١٩٧٣)(الجرح والتعديل :٣/٥٨١،٢٦٣٨)(تهذيب التهذيب:٣/٢٧٦،٥٩٤)(التقريب:١/٢١٤،٢٠٠٥).

[٥٦٣] أبوعلي، **الحسن بن يحيى بن الجعد**،من الحادية عشرة،قال ابن أبي حاتم:صدوق،ذكره ابن حبان في الثقات،قال ابن حجر:**صدوق**،مات سنة ١٦٣(تهذيب الكمال:٦ /٣٣٤ ،١٢٧٩)(التقريب:١/١٦٤،١٢٩٠) .

[٥٦٤] أبو عبدالله،**عثمان بن أبي العاص**،صحابي،مات سنة١٥١(الإصابة:٤/٤٥١،٥٤٤٥).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

لَهُ عُمَرُ: (مَا فَعَلَ مَالُ اليَتِيمِ؟) قالَ:قَدْ جِئْتُكَ بِهِ،قَالَ: (هَلْ كَانَ فِيْهِ رِبْحٌ؟) قَالَ:نَعَمْ،بَلَغَ مَائَةَ أَلْفٍ، قَالَ: (وَكَيْفَ صَنَعْتَ؟) قَالَ:دَفَعْتُهَا إِلَى التُّجَارِ،وَأَخْبَرْتُهُمْ بِمَنْزِلَةِ اليَتِيمِ مِنْكَ،فقَالَ عُمَرُ: (مَا كَانَ قَبْلَكَ أَحَدٌ أَحْرَى فِي أَنْفُسِنَا أَنْ لَا يُطْعِمُنَا خَبِيثاً مِنْكَ،أُرْدُدْ رَأْسَ مَالِنَا وَلَا حَاجَةَ لَنَا فِي رِبْحِكَ).

تخريجه: رواه عبد الرزاق[٥٦٥] والشافعي[٥٦٦] من طريق ابن سيرين عن عمر بن الخطاب،به.

الحكم عليه: إسناده ضعيف فيه انقطاع،ابن سيرين لم يسمع من عمر.

وله متابع: عن عمر بن الخطاب،رضي الله عنه،أنه قال لعثمان بن أبي العاص: (إِنَّ عِنْدَنَا أَمْوَالَ يَتَامَى،قَدْ خَشِينَا أَنْ تَأْتِيَ عَلَيْهَا الصَّدَقَةُ،فَخُذْهَا فَاعْمَلْ بِهَا)فخرجَ،فربحَ بِهَا ثمانينَ ألفاً،قالَ:فقالَ عمرُ: (كَانَتْ تَمُرُّ عَلَيْكُمُ اللُّؤْلُؤَةُ الجَيِّدَةُ فَتَقُولُونَ هَذِهِ لِأَمِيرِ المُؤْمِنِينَ،رُدُّوا إِلَيْنَا رُؤُوسَ أَمْوَالِنَا).

تخريجه: رواه عبد الرزاق[٥٦٧] من طريق حميد بن هلال[٥٦٨] عن عمر بن الخطاب،به.

الحكم عليه: إسناده ضعيف،حميد لم يسمع من عمر،وفيه مجهول[٥٦٩] والحذاء[٥٧٠] ثقة.

التحذير من اطعام اليتيم من كسب حرام

٧٧. عن محمد بن أيوب[٥٧١]،أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ حَدَّثَهُ،يُقالُ لَهُ مُحَيِّصَةُ[٥٧٢]،كَانَ لَهُ غُلامٌ حَجَّامٌ، فَزَجَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ كَسْبِهِ،فَقَالَ:أَفَلا أُطْعِمُهُ يَتَامَى لِي؟قالَ: ((لا))قالَ:أَفَلا أَتَصَدَّقُ بِهِ؟

---

[٥٦٥] مصنف عبد الرزاق:٤/٦٧ــ٦٨،٦٩٨٧،عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين أن عمر ، وذكره بتمامه.

[٥٦٦] الأم:٢/٢٨و٧/١٣٣، أخبرنا عبد المجيد عن معمر عن ابن أبي نجيحة عن ابن سيرين أن عمر، وذكره.

[٥٦٧] مصنف عبد الرزاق:٤/٦٨،٦٩٨٨، عن الثوري، عن **عبد الكريم وخالد الحذاء**،عن حميد وذكره

[٥٦٨] أبو نصر، **حميد بن هلال العدوي**،من الثالثة،عنه الحذاء،قال أبوحاتم:لأنه دخل في شيء من عمل السلطان وكان ثقة،قال النسائي وابن معين وابن سعد:ثقة،ذكره ابن حبان في الثقات،قال ابن عدي:أحاديثه مستقيمة ،قال ابن حجر: **ثقة** عالم (رجال البخاري:١/١٧٧،٢٢٦)(رجال مسلم:١/١٦٣،٣٢٤)(الكمال:٧/٤٠٤،١٥٤٢)

[٥٦٩] عبد الكريم بن أبي أمية، لم أعثر عليه.

[٥٧٠] أبو المُنازل، **خالد بن مهران الحذاء**،قال ابن معين وأحمد والنسائي والعجلي:**ثقة**،قال ابن حجر:ثقة يرسل،مات سنة ١٤١(التعديل والتجريح:٢/٥٥٢)(الجرح والتعديل:٣/٣٥٢،١٥٩٣)(تهذيب التهذيب:٣/١٠٤).

[٥٧١] **محمد بن أيوب اليمامي**،قال أبوحاتم:مجهول،قال الذهبي:**ليس مجهولا** ولكن يُجهل أسمع عن أبي هريرة أم لا ؟**ذكره ابن حبان في الثقات** وقال:شيخ يروي عن أبي هريرة رضي الله عنه،روى عنه يحيى بن أبي كثير وقال ابن حجر **فلعله هو ثم ظهر لي** أنه هو فإن ابن أبي حاتم لما ذكره قال يمامي روى عن سحيم مولى أبي هريرة في البصاق في المسجد قال وقد ذكر له البخاري ثلاث تراجم مفرقة فسمعت أبي يقول هي واحدة(لسان الميزان:٥/٨٥،٢٨١)(ميزان الاعتدال:٦/٧٥،٧٢٥٩)(التاريخ الكبير:١/٣٠،٤١)

[٥٧٢] أبو سعيد، **مُحَيِّصة بن مسعود بن كعب**،صحابي(الإصابة٦/٤٥،٧٨٣٠)(الاستيعاب١/٧٠٧،٢٥١٩).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قَالَ: ((لا)) فَرَخَّصَ لَهُ أَنْ يَعْلِفَهُ نَاضِحَهُ[٥٧٣].

تخريجه: رواه أحمد[٥٧٤]،والبخاري في التاريخ[٥٧٥] والطبراني من طريق محمد بن أيوب عن محيصة،به.

الحكم عليه: إسناده صحيح، عبد الصمد[٥٧٦] وهشام[٥٧٧] ويحيى[٥٧٨] ثقات.

وله متابع: عن محمد بن زياد[٥٧٩] عن مُحَيِّصَة الأَنْصَارِي قالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ كَسْبِ الحَجَّامِ، أَأَكُلُهُ؟ قالَ: ((لا)) قلتُ: فَأُطْعِمُهُ أَيْتَامًا عِنْدِي؟ قالَ: ((لا))، فَرَخَّصَ لَهُ أَنْ يَعْلِفَهُ نَاضِحَهُ.

تخريجه: رواه الطبراني[٥٨٠] من طريق محمد بن زياد عن محيصة، به.

الحكم عليه: إسناده ضعيف جدا،فيه موسى بن زكريا[٥٨١] قال الدارقطني: متروك.

تحريج حقوق الضعيفين وتجنب تضييعها

٧٨. عن أبي هريرة،قال رسول الله ﷺ: ((اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ اليَتِيمِ وَالمَرْأَةِ[٥٨٢])).

---

[٥٧٣] الناضح:البعير أو الثور أو الحمار الذي يستقى عليه الماء،لعرب:١٤/١٧٤،مادة نضح).

[٥٧٤] مسند أحمد:٥/٤٣٦،٢٣٧٤٩،ثنا عبد الصمد،ثنا هشام بن يحيى،عن محمد بن أيوب،وذكر الحديث.

[٥٧٥] التاريخ الكبير:١/٣٠،٤١.

[٥٧٦] أبوسهل، **عبد الصمد بن عبد الوارث**،سمع هشاما،من التاسعة،قال أبوحاتم:شيخ مجهول، وقال : صدوق،ذكره ابن حبان في الثقات،قال ابن سعد وابن نمير والحاكم:ثقة،قال ابن حجر: **صدوق ثبت**،مات سنة٢٠٧ (التاريخ الكبير:٦/١٠٥،١٨٤٨)(الجرح والتعديل:٦/٥٠،٢٦٩)(تهذيب التهذيب:٦/٢٩١،٦٣٢).

[٥٧٧] أبو بكر، **هشام بن أبي عبد الله سَنْبَر الدستوائي**،قال أبوداود الطيالسي:أمير المؤمنين في الحديث،قال أحمد:هو أثبت من الأوزاعي في يحيى،قال وكيع وابن المديني:ثبت،قال العجلي:ثقة ثبت،قال ابن حجر: **ثقة ثبت** ،مات سنة ١٧٨(تهذيب التهذيب:١١/٤٠،٨٥)(الكمال:٣٠/٢١٥،٦٥٨٢)(التقريب:٢/٣٢٤،٨٢١٨).

[٥٧٨] أبونصر، **يحيى بن أبي كثير اليمامي**،عنه هشام،من الخامسة،قال أبوحاتم:ثقة إمام،قال ابن العجمي:وصفه النسائي وغيره بالتدليس،قال ابن حجر: **ثقة ثبت** يدلس ويرسل،مات سنة١٣٢(التاريخ الكبير:٨/٣٠١، ٣٠٨٧) (جامع التحصيل: ١/٢٩٩، ٨٨٠)(ميزان الاعتدال:٧/٢١٢،٩٦١٥).

[٥٧٩] أبو الحارث، **محمد بن زياد الجمحي** مولاهم،نزيل البصرة،عن محيصة وعنه هشام،من الثالثة،قال أحمد وابن معين والترمذي والنسائي:ثقة،قال أبو حاتم:محله الصدق،قال ابن حجر: **ثقة ثبت** ربما أرسل(الثقات: ٩/١١٤) (الكامل:٦/١٣٢)(تهذيب التهذيب:٥/١٠٢،٦٩٤٣) (التقريب:١/١٧١،٦٦٠).

[٥٨٠] المعجم الأوسط:٨/١٨٣،٨٣٤١،حدثنا موسى بن زكريا نا بشر بن معاذ العقدي نا السكن بن إسماعيل عن هشام الدستوائي عن محمد بن زياد عن محيصة،وذكره.

[٥٨١] أبو عمران، **موسى بن زكريا التستري**،قال الدارقطني: **متروك**،مات قبل ٣٠٠(بلغة القاصي والداني :ص٣٣٢،٦٥٧)(ميزان الاعتدال:٦/٥٤١،٨٨٧١)(لسان الميزان:٦/١١٧،٤٠٦)(سؤالات الحاكم ص١٥٦).

[٥٨٢] **أحرج حق الضعيفين**:أي أضيقه واحرمه على من ظلمهما(شرح سنن ابن ماجه للسيوطي١/٢٦٢،٣٦٧٨)قال المناوي:أحرم عليكم حق الضعيفين،أي ألحق الحرج وهو الإثم بمن ضيعهما فأحذره من ذلك تحذيرا بليغا وأزجره زجرا أكيدا،(فيض القدير ٣/٢٠).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه أحمد[٥٨٣] والنسائي[٥٨٤] وابن حبان[٥٨٥] وابن ماجه[٥٨٦] والحاكم[٥٨٧] وابن أبي الدنيا[٥٨٨] والبيهقي[٥٨٩] جميعهم من طريق ابن عجلان[٥٩٠] عن سعيد[٥٩١] عن أبي هريرة،به.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه ابن عجلان صدوق.**قال الحاكم:**حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه.**قال البوصيري**[٥٩٢]:إسناد صحيح رجاله ثقات.**قال الشيخ شعيب:**إسناده قوي،رجال الشيخين ما خلا ابن عجلان.

وله شواهد :

٧٩. الأول:عن أبي شريح[٥٩٣] قالَ رسولُ اللهِ ﷺ ((**اللهمَّ إنِّي أُحرِجُ حَقَّ اليتيمِ وحَقَّ المَرْأَةِ**)).

تخريجه:أخرجه النسائي[٥٩٤] من طريق أبي سعيد المقبري عن أبي شريح الخزاعي،به.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه (ابن بكار[٥٩٥] وابن عجلان)صدوقان.

---

[٥٨٣] مسند أحمد:٢/٤٣٩،٩٦٦٤،ثنا يحيى عن ابن عجلان،ثني سعيد عن أبي هريرة،به.

[٥٨٤] السنن الكبرى:٥/٣٦٣،٩١٤٩، حق الرجل على المرأة ،أخبرنا إسحاق بن منصور أنا يحيى بإسناده ومتنه.

[٥٨٥] صحيح ابن حبان:١٢/٣٧٦،٥٥٦٥.

[٥٨٦] سنن ابن ماجه:٢/١٢١٣،٣٦٧٨،كتاب الأدب،باب حق اليتيم.

[٥٨٧] المستدرك١/١٣١،٢١١.وقال:صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه،قلت:بل هو على شرط الشيخين.

و٤/١٤٢،٧١٦٧وقال:صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه.قلت: لم يوافقه الذهبي،وهو على شرطهما.

[٥٨٨] العيال:٢/٦٦٨،٤٨١،ثنا زهير بن حرب،ثنا يحيى بن سعيد بإسناده ومتنه. قال د.نجم:صحيح.

[٥٨٩] شعب الإيمان:٦/٤٨،٧٤٦١،ما ورد من التشديد في الظلم،السنن الكبرى:١٠/١٣٤،باب إنصاف القاضي..

[٥٩٠] أبو عبد الله، **محمد بن عجلان**،عن أبيه،وثقه أحمد وابن عيينة وابن أبي حاتم وابن معين والنسائي والعجلي،قال الذهبي و ابن حجر:**صدوق** إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة،مات سنة ١٤٨(التاريخ الكبير :١/١٩٦،٦٠٣)(طبقات المدلسين:١/٤٤،٩٨)(الثقات:٧/٣٨٦،١٠٥٤٣).

[٥٩١] أبوسعد، **سعيد بن كيسان المقبري**،قال ابن سعد:**ثقة** ،قال العجلي:**ثقة**،قال العلائي:أثبت الناس فيه الليث يميز ماروى عن أبي هريرة مما روى عن أبيه عن أبي هريرة وما كان من حديثه مرسلا عن أبي هريرة فإنه لا يضر لأن أباه الواسطة (من رمي بالاختلاط:١/٥٨)(كتاب المختلطين:١/٣٩،١٧)(تحفة التحصيل :١/١٢٧).

[٥٩٢] (مصباح الزجاجة:٤/١٠٣،باب حق اليتيم)

[٥٩٣] أبو شريح، **خويلد بن عمرو الخزاعي** ،أسلم يوم فتح مكة،عن النبيﷺ ،روى عنه سعيد المقبري وأبيه ،مات بالمدينة سنة ٦٨،(الاستيعاب:٢/٤٥٥،٦٨٤)(الإصابة:٢/٣٥٠،٢٣٠٧)(التاريخ الكبير:٣/٢٢٤،٧٥٦).

[٥٩٤] السنن الكبرى:٥/٣٦٣،٩١٥٠،حق الرجل على المرأة،أخبرنا أحمد بن بكار نا محمد بن سلمة عن ابن عجلان عن المقبري عن أبيه عن أبي شريح الخزاعي وذكر الحديث.

[٥٩٥] أبو عبد الرحمن،**أحمد بن بكار الحراني**،مولاهم،من العاشرة،عنه النسائي،وقال:لا بأس به،قال ابن حجر :**صدوق** كان له حفظ، مات سنة٢٤٤(الكمال:١/٢٧٧،١٦)(الثقات:٨/٢٣،١٢٠٨٨)(التقريب:١/٧٨،١٥).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٨٠. الثاني:عن أنس قالَ:كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهﷺحِينَ حَضَرَتْهُ الوفـــاةُ فَقَـــالَ لَنَـــا:((**اَتَّقُـــوا اللهَ فِـــي الصَّلَاةِ،اَتَّقُوا اللهَ فِي الصَّلَاةِ**))،(ثَلاثًا)،((**اَتَّقُوا اللهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ،اَتَّقُوا اللهَ فِي الضَّعِيفَـــيْنِ؛ المَرْأَةِ الأَرْمَلَةِ وَالصَّبِي اليَتِيمِ،اَتَّقُوا اللهَ فِـــي الصَّـــلاةِ**))[٥٩٦]فجعـــلَ يُرَدِّدُهَـــا وَهُـــوَ يَقُـــولُ: ((الصَّلاةَ))وَهُوَ يُغَرْغِرُ حَتَّى فَاضَتْ نَفْسُهُ.

تخريجه:رواه البيهقي[٥٩٧]من طريق بشر بن منصور[٥٩٨] عن ثابت عن أنس، به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف جدا،فيه الطويل[٥٩٩] ضعيف وابن زربي[٦٠٠] متروك.

قال الحسيني[٦٠١] رمز السيوطي لحسنه.قال المناوي:فيه بشر الحناط،أورده الذهبي في المـــتروكين وقـــال مجهول قبل المائتين،لكن قال ابن حجر في التقريب:بشر بن منصور الحناط صدوق.

---

[٥٩٦] **اتقوا الله**:أي اجعلوا بينكم وبين سخط الله وقاية بالوفاء بحقهما، **الضعيفين**: أي اللذين لا حول لهما ولا قوة أو الضعيفين عن التكبر وعن أذى الناس بمال أو جاه أو قوة بدن..**والمرأة الأرملة**:لغة: المحتاجة المسكينة التي لا منفـــق لها،سميت أرملة لما لها من الإرمال،وهو الفقر وذهاب الزاد وأصل أرمل نزل بين جبال ورمال، قال الزمخشري:ومـــن المجاز أرمل افتقر وفني زاده وهو من الرمل ومنه الأرملة والأرامل وفي العين لا يقال شيخ أرمل إلا أن يشاء شـاعر في تمليح كلامه كقوله:[**هذي الأرامل قد قضيت حاجتها *** فمن لحاجة هذا الأرمل الذكر**]،وأرملت المرأة ورملت من زوجها ولا يكون إلا مع الحاجة وعام أرمل وسنة رملى جدباء وكلام مرمل مزيف كالطعام المرمل.والأرملـــة اصطلاحا :كما قال الشافعي رحمه الله:هي من بانت بفسخ أو طلاق أو وفاة. وتقييده بالأرملة ليس لإخراج غيرهـا بدليل إطلاقها فيما قبله بل لأن رعاية حقها آكد، انظر:فيض القدير ١/١٦٧،١٢٧،(بالتصرف).

[٥٩٧] شعب الإيمان:٧/٤٧٧،١١٠٥٣،الفصل(٧٥)،باب في رحمة الصغير وتوقير الكبير،أخبرنا عبد الرحمن بن محمـــد ابن عبد الله السراج أنا القاسم بن غانم بن حمويه الطويل ثنا أبو عبد الله البوشنجي حدثني أبو القاسم عامر ابن زربي أو [أبو المعتمر عامر بن رزين] ثنا بشر بن منصور عن ثابت عن أنس، به.

[٥٩٨] أبومحمد، **بشر بن منصور السليمي**،من الثامنة،قال أحمد:ثقة ثقة وزيادة،ذكره ابن حبان في الثقات،قـــال الذهبي و ابن حجر: **صدوق** عابد،مات سنة ١٨٠(التاريخ الكبير:٢/٨٤،١٧٧٠)(تسمية من أخرجهم البخـــاري ومسلم:١/٨٦،٢٢٧)(كتاب بحر الدم:١/٨٣،١١٨)(العلل ومعرفة الرجال :١/٥٣١،١٢٥١).

[٥٩٩]**القاسم بن غانم بن حمويه الطويل** المدني،ذكره ابن حبان في الثقات،روى له أبو داود،وذكره العقيلـــي في الضعفاء وقال في **حديثه اضطراب**،توفي في سنة ٣٦٦ (تهذيب التهذيب:٨/٢٩٥)(لسان الميزان:٤/٤٦٤،١٤٣٩).

[٦٠٠] **عامر بن زربي أوعمار بن زربي**،عن بشر،قال العقيلي:الغالب على حديثه الوهم،قال ابن عدي:**أحاديثه غـير محفوظة**،قال أبو حاتم:**كذاب متروك الحديث** وضرب على حديثه و لم يقـــرأه(الكـــامل:٥/٧٦،١٢٥٥)(ضعفـــاء العقيلي:٣/٣٢٧،١٣٤٦).

[٦٠١] البيان والتعريف ج: ١ ص: ٢٤

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فائدة: يحث الحديث على معاملة الضعيفين اليتيم والمرأة برفق وشفقة وعدم تكليفهما ما لا يطيقانه وعلى عدم التقصير في حقوقهما.ووصفهما بالضعف استعطافا وزيادة في التحذير والتنفير، فإن الإنسان كلما كان أضعف كانت عناية الله به أتم وانتقامه من ظالمه أشد.

الحث على تأدية الأمانات إلى الأبتام:

قال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا . .الآية}[النساء:٥٨]

٨١. عن يوسف[٦٠٢] قال: كنتُ أنا ورَجُلٌ من قريش نَلِي مالَ أيتامٍ،قال: وكان رَجُلٌ قد ذَهَبَ مِنِّي بألفِ درْهم،قالَ: فوَقَعتْ لَهُ في يَدِي أَلْفُ درْهَم.قَالَ: فَقُلْتُ للقُرَشي: إِنَّهُ قَدْ ذَهَبَ لي بأَلفِ درْهَم،وَقَدْ أَصَبْتُ لَهُ أَلْفَ درْهَم.قَالَ: فَقَالَ القُرَشي: حَدَّثَني أَبي أَنَّه سَمِعَ رَسُولَ اللهﷺ يَقُولُ: ((**أَدِّ الأَمَانةَ إِلى مَنِ ائْتَمَنَكَ،ولا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ**[٦٠٣])).

تخريجه: رواه أحمد[٦٠٤] وأبوداود[٦٠٥] والبيهقي[٦٠٦] من طريق يوسف عن رجل قرشي(فلان)عن أبيه.

الحكم عليه: إسناده ضعيف،فيه مبهم وابن أبي عَدي[٦٠٧] وحُميد ويوسف ثقات.

وله شواهد:

٨٢. الأول: عن أبي هريرة قال: قال النبيﷺ: ((أَدِّ الأَمَانةَ إِلى مَنِ ائْتَمَنَكَ،ولا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ[٦٠٨])).

---

[٦٠٢] هو **يوسف بن ماهك** بن بُهْزاد المكي،من الثالثة،قال ابن خراش: ثقة عدل،عنه حميد،ذكره ابن حبان في الثقات وقال: من خيار التابعين،قال ابن معين والنسائي وابن حجر: ثقة،مات سنة ١١٣(السير:٥/٦٨،٢٤)(تهذيب التهذيب:١١/٣٧٠،٧٢٢)(الجرح والتعديل:٩/٢٢٩،٩٦١)(الأسماء المفردة:١/٤٨،١٦)(التاريخ الكبير:٨/٣٧٥،٣٣٧٩).

[٦٠٣] **قال ابن عبد البر:** لا تخن من خانك بعد أن انتصرت عليه،والنهي إنما وقع على الابتداء أو ما يكون في معنى الابتداء كأنه يقول ليس لك أن تخونه وإن كان قد خانك كما من لم يكن له أن يخونك أولا، وأما من عاقب بمثل ما عوقب به وأخذ حقه فليس بخائن وإنما الخائن من أخذ ما ليس له أو أكثر مما له(التمهيد:٢٠/١٥٩)(بالتصرف).

[٦٠٤] مسند أحمد:٣/٤١٤،١٥٤٦٢،ثنا محمد بن أبي عدي عن حميد عن رجل من أهل مكة يقال له يوسف وذكره.

[٦٠٥] سنن أبي داود:٣/٢٩٠،٣٥٣٤،حدثنا أبوكامل أن يزيد بن زريع حدثهم ثنا حميد الطويل بإسناده ومتنه.

[٦٠٦] سنن البيهقي الكبرى:١٠/٢٧٠،٢١٠٩١.

[٦٠٧] أبو عمرو، **محمد بن إبراهيم السلمي**،من التاسعة،ذكره ابن حبان في الثقات،قال أبوحاتم وابن سعد والنسائي والذهبي وابن حجر: **ثقة**،مات سنة ١٩٤(رجال مسلم:٢/١٦٤،١٤٠٥) (الكمال:٢٤/٣٢١،٥٠٢٩).

[٦٠٨] **أد الأمانة:** كل شيء لزم أداؤه،والأمر للوجوب،قال تعالى: {إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها}[النساء :٥٨]إلى من ائتمنك أي عليها.**ولا تخن من خانك:** أي لا تعامله بمعاملته ولا تقابل خيانته بخيانتك،قال الصنعاني في سبل السلام :وفيه دليل على أنه لا يجازي من أساء بالإساءة،وحمله الجمهور على أنه مستحب لدلالة قوله تعالى{وجزاءُ سيئةٍ سيئةٌ مثلُها}[الشورى:٤٠](وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به}[النحل:١٢٦]على الجواز وهذه هي المعروفة "**بمسألة الظفر**"وفيها أقوال:**الأول** والأشهر من أقوال الشافعي وهو قول الجمهور السابق ذكره، وسواء كان من جنس ما أخذ عليه أو من غيره.**والثاني:** يجوز إذا كان من جنس ما أخذ عليه لا من غيره لظاهر قوله بمثل ما

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه: رواه الترمذي[٦٠٩] والبخاري في التاريخ الكبير[٦١٠] وأبو داود[٦١١] الدارقطني[٦١٢] والطبراني[٦١٣] والحاكم[٦١٤] والقضاعي[٦١٥] من طريق أبي صالح[٦١٦] عن أبي هريرة،به.

الحكم عليه: إسناده حسن،فيه(شريك[٦١٧] وقيس[٦١٨])صدوقان.وبقية رجاله ثقات.

عوقبتم به وقوله مثلها وهو رأي الحنفية.**والثالث:** لا يجوز ذلك إلا لحكم الحاكم لظاهر النهي في الحديث ولقوله تعالى{ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل} [البقرة:١٨٨]وأجيب أنه ليس أكلا بالباطل،والحديث يحمل فيه النهي على الندب.**والرابع:** قال ابن حزم أنه يجب عليه أن يأخذ بقدر حقه سواء كان من نوع ما هو عليه أو من غيره ويبيع ويستوفي حقه،فإن فضل على ما هو رده له أو لورثته،وإن نقص بقي في ذمة من عليه الحق،فإن لم يفعل ذلك فهو عاص لله عز وجل إلا أن يحلله أو يبرئه فهو مأجور،فإن كان الحق الذي له لا بينة له عليه وظفر بشيء من مال من عنده له الحق أخذه،فإن طولب أنكر،فإن استحلف حلف،وهو مأجور في ذلك،وقال:هذا قول الشافعي وأبي سليمان وأصحابهما وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا وقالوا إذا كان للرجل على آخر شيء فذهب به فوقع له عنده شيء فليس له أن يحبس عنه بقدر ما ذهب له عليه ورخص فيه بعض أهل العلم من التابعين.تحفة الأحوذي ج: ٤ ص: ٤٠٠،(بالتصرف).

[٦٠٩] سنن الترمذي:٣/٥٦٤،١٢٦٤،حدثنا أبو كريب حدثنا طلق بن غنام عن شريك وقيس عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة ،وذكره.قال أبو عيسى:هذا حديث حسن غريب.

[٦١٠] التاريخ الكبير:٤/٣٦٠،٣١٤٢حدثنا طلق نا شريك ورجل آخر عن أبي حصين عن أبي صالح،بإسناده ومتنه.

[٦١١] سنن أبي داود:٣/٢٩٠،٣٥٣٥،البيوع.

[٦١٢] سنن الدارقطني:٣/٣٥،١٤٢،ثنا إبراهيم بن محمد نا أبو كريب نا طلق بن غنام بإسناده ومتنه.

[٦١٣] المعجم الأوسط:٤/٥٥،٣٥٩٥ .

[٦١٤] المستدرك:٢/٥٣/،٢٢٩٦،حدثنا محمد بن يعقوب حدثنا العباس بسنده ومتنه.قال العباس:قلت لطلق اكتب شريك وادع قيس؟قال:أنت أبصر بحديث شريك عن أبي حصين،وقال:صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه .

[٦١٥] مسند الشهاب:١/٤٣٢،٧٤٢.

[٦١٦] أبو صالح، **ذكوان أبو صالح السمان**،من الثالثة،كان يجلب السمن إلى الكوفة،عن أبي هريرة،قال احمد:ثقة ثقة ،قال أبوحاتم وأبوزرعة وابن معين وابن سعد:ثقة،قال ابن حجر: **ثقة ثبت**،مات سنة١٠١(تهذيب الكمال:٨/٣٠٥١-٥١٧)(بحر الدم:١/١٤٥،٢٨٣)(تهذيب التهذيب:٣/١٨٩،٤١٧).

[٦١٧] أبوعبد الله، **شريك بن عبد الله النخعي**،قال ابن حجر:**صدوق يخطىء** كثيرا(التقريب:١/٣٣٧،٣٠٨٤).

[٦١٨] أبومحمد، **قيس بن الربيع الأسدي**،من السابعة،قال النسائي:متروك،قال عثمان ويعقوب ابنا شيبة: صدوق ،قال عفان والثوري وشعبة وأبوالوليد الطياليسي:ثقة،لينه احمد بن حنبل،قواه ابن عدي وقال عامة رواياته مستقيمة،قال ابن حجر: **صدوق** تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به،مات سنة ١٦٦(تهذيب الكمال:٢٤/٢٥-٣٧)(أحوال الرجال:١/٦٦،٧٣)(التاريخ الكبير:٧/١٥٦،٧٠٤).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال ابن أبي حاتم: قال أبي[٦١٩]: لم يرو هذا الحديث غير طَلْق[٦٢٠].

قال أبو عيسى[٦٢١]:حديث حسن غريب.**قال الحسيني**[٦٢٢]:صححه الكثير منهم ابن السكن.

قال الحاكم[٦٢٣]:صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه.**قلت**:وافقه الذهبي.

قال المباركفوري[٦٢٤]:سكت أبو داود عنه،ونقل المنذري تحسين الترمذي له وأقره .

قال الزيلعي[٦٢٥]:قال ابن القطان:المانع من تصحيحه أن شريكا وقيسا مختلف فيهما.

قال العجلوني[٦٢٦]: رواه الطبراني عن جماعة من الصحابة برجال ثقات،وقال ابن ماجه له طرق ستة كلها ضعيفة الأصل لكن بانضمامها يقوى الحديث.

قال ابن حجر[٦٢٧]:تفرد به طلق بن غنام عن شريك واستشهد له الحاكم بحديث أبي التياح عن أنس وفيه أيوب بن سويد مختلف فيه وذكر الطبراني أنه تفرد به. وفي الباب عن أبي بن كعب ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية وفي إسناده من لا يعرف.وروى أبو داود والبيهقي من طريق يوسف ابن ماهك عن فلان عن آخر وفيه هذا المجهول وقد صححه ابن السكن ورواه البيهقي من طريق أبي أمامة بسند ضعيف ومن طريق الحسن مرسلا.قال ابن الجوزي:لا يصح من جميع طرقه،نقل عن الإمام أحمد أنه قال:هذا حديث باطل لا أعرفه من وجه يصح.

قال الشافعي[٦٢٨]:هذا الحديث ليس بثابت.**قال ابن الملقن**[٦٢٩]:له ستة طرق كلها ضعاف.

وقال الشوكاني[٦٣٠]:لا يخفى أن وروده بهذه الطرق المتعددة مع تصحيح إمامين من الأئمة المعتبرين لبعضها وتحسين إمام ثالث منهم مما يصير به الحديث منتهضا للاحتجاج .

---

[٦١٩] علل ابن أبي حاتم ج: ١ ص: ٣٧٥،١١١٤،قال أبي و لم يرو هذا الحديث غيره.

[٦٢٠] أبو محمد، **طَلْق بن غنّام النخعي**،عن شريك،من كبار العاشرة،عن أبي كريب،قال ابن سعد والدارقطني وابن نمير والعجلي وابن حجر: **ثقة**،ذكره ابن حبان في الثقات،مات سنة٢١١(ميزان الاعتدال:٣/٤٧٢،٤٠٣١) (الكنى والأسماء :١/٧٤٩،٣٠٤١)(التاريخ الكبير:٤/٣٦٠،٣١٤٢)(الثقات:٨/٣٢٧،١٣٧٠٤).

[٦٢١] سنن الترمذي:٣/٥٦٤،١٢٦٤.

[٦٢٢] (البيان والتعريف ١/٤٢).

[٦٢٣] المستدرك على الصحيحين ج: ٢ ص: ٥٣،رقم:٢٢٩٦

[٦٢٤] تحفة الأحوذي ، ٤/٤٠٠

[٦٢٥] نصب الراية ج: ٤ ص: ١١٩،قال ابن القطان والمانع من تصحيحه أن شريكا وقيسا بن الربيع مختلف فيهما

[٦٢٦] كشف الخفاء ج: ١ ص: ٧٥،رقم:١٧٠

[٦٢٧] الدراية في تخريج أحاديث الهداية ٢/١٨٢،٨٥٢، وتلخيص الحبير ٣/٩٧،رقم:١٣٨١، كتاب الوديعة

[٦٢٨] الأم ، الشافعي ، ٥/١٠٤.

[٦٢٩] خلاصة البدر المنير:٢/١٥٠،١٧٩٩،

[٦٣٠] نيل الأوطار ج: ٦ ص: ٣٩

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٨٣. الثاني:عن أنس،قال رسول اللهﷺ:((**أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ،ولا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ**)).

تخريجه:رواه الدارقطني[٦٣١] الحاكم[٦٣٢] والطبراني[٦٣٣] والمقدسي[٦٣٤] والبيهقي[٦٣٥] وابن عدي[٦٣٦] وابن الجوزي[٦٣٧] وأبو نعيم[٦٣٨] جميعهم من طريق ابن شوذب[٦٣٩] عن أبي التياح[٦٤٠] عن أنس ، به.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه الرملي[٦٤١] صدوق يخطئ والعسقلاني[٦٤٢] لم يذكر فيه جرحا.

قال الطبراني[٦٤٣]: لم يروه عن أبي التياح إلا ابن شوذب تفرد به أيوب ولا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد.قال ابن عدي[٦٤٤]:لا يرويه عن ابن شوذب غير أيوب بن سويد وهو منكر بهذا الإسناد.

٨٤. الثالث:عن أُبي بن كعب قال الرسولﷺ: ((**أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ وَلا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ**)).

تخريجه:رواه الدارقطني[٦٤٥] وابن الجوزي[٦٤٦] من طريق رجل من قريش عن أُبي بن كعب،به.

---

[٦٣١] سنن الدارقطني:٣/٣٥،١٤٣،نا ابن الفضل ثنا ابن سويد نا ابن شوذب عن أبي التياح عن أنس،وذكره.

[٦٣٢] المستدرك:٢/٥٣،٢٢٩٧،حدثناه أبو علي،حدثنا محمد بن الحسين،حدثنا أحمد بن الفضل،بسنده و متنه.

[٦٣٣] مسند الشاميين٢/٢٥١،١٢٨٤،والمعجم الكبير١/٢٦١،٧٦٠،حدثنا يحيى بن عثمان ثنا أحمد بن زيد ثنا ضمرة عن ابن شوذب عن أبي التياح عن أنس،به.والمعجم الصغير:١/٢٨٨،٤٧٥.

[٦٣٤] الأحاديث المختارة:٧/٢٨١،٢٧٣٨.

[٦٣٥] سنن البيهقي الكبرى:١٠/٢٧١،٢١٠٩٣.

[٦٣٦] الكامل:١/٣٦٢.قال ابن عدي:منكر بهذا الإسناد وانما يروى متنه عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة.

[٦٣٧] العلل المتناهية:٢/٥٩٢،٩٧٤.

[٦٣٨] حلية الأولياء:٦/١٣٢.

[٦٣٩] أبو عبدالرحمن، **عبد الله بن شوذب** ،من السابعة،عن أبي التياح،قال أحمد والعجلي وابن معين وابن عمار والنسائي:ثقة،قال ابن حجر:**ثقة صدوق**،مات سنة١٥٦(تهذيب التهذيب:٣/١٥٨)(الجرح والتعديل:٥/٨٢،٣٨٢).

[٦٤٠] أبو التياح، **يزيد بن حميد الضبعي**،عن أنس،قال أحمد:ثبت ثقة ثقة،قال ابن سعد وابن معين وأبوزرعة والنسائي والحاكم: **ثقة**،مات سنة ١٢٨(تهذيب التهذيب:١١/٢٨٠،٥١٨)(التاريخ الكبير:٨/٣٢٦،٣١٨٨).

[٦٤١] أبو مسعود،**أيوب بن سويد الرملي**،من التاسعة،قال البخاري:يتكلمون فيه،قال ابن حجر:**صدوق يخطئ** ،مات سنة ٢٠٢(تهذيب التهذيب:١/٣٥٤،٧٤٣)(الكمال:٣/٤٧٤،٦١٦)(التقريب:١/ ١١٨،٦١٥).

[٦٤٢]أبوجعفر، **أحمد بن الفضل العسقلاني**،قال يحيى: **ثقة**،قال ابن أبي حاتم:كتبنا عنه و لم يذكر فيه جرحا،قال ابن حزم:مجهول،مات سنة٤٠٦(التقييد:١/١٥٧)(لسان الميزان :١/٢٤٧،٧٧٠)(ميزان الاعتدال:٨/٤٠،١٢٨).

[٦٤٣] المعجم الصغير ج: ١ ص: ٢٨٨،رقم:٤٧٥

[٦٤٤] الكامل في ضعفاء الرجال ج: ١ ص: ٣٦٢

[٦٤٥]سنن الدارقطني:٣/٣٥،١٤١،ثنا إبراهيم بن محمد ثنا أبو كريب نا محمد بن ميمون نا حميد الطويل عن يوسف ابن يعقوب عن رجل من قريش عن أبي بن كعب،وذكره.

[٦٤٦] العلل المتناهية:٢/٥٩٣،٩٧٥ أنا عبد الوهاب قال اخبرنا المبارك بن عبد الجبار قال اخبرنا طاهر بن عبد الله قال نا علي بن عمر قال نا ابراهيم بن محمد قال نا أبو كريب قال نا محمد بن ميمون ،بإسناده ومتنه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه مبهم،وبقية رجاله(يوسف[٦٤٧] ومحمد[٦٤٨] وإبراهيم[٦٤٩])محتج بهم.

٨٥. الرابع:عن أبي أمامة،قال:قال الرسولﷺ: ((**أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ،ولا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ**)).

تخريجه:رواه الطبراني[٦٥٠] من طريق مكحول[٦٥١] عن أبي أمامة،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه أبو حفص[٦٥٢] مجهول وإسحاق[٦٥٣] ضعيف.

المطلب الثاني:الحث على إطعام اليتامى من رزق طيب النهي عن إطعامهم من كسب حرام

٨٦. عن أنسِ بنِ مالكٍ،أَنَّ أبا طلحةَ[٦٥٤] **سألَ النَّبيَّﷺعنْ أَيتَامٍ فِي حِجْرِهِ وَرِثُوا خَمْـــراً،فَقَـــالَﷺ** : ((**أَهْرِقْهَا**)).قال:أَفَلا نَجْعَلُهَا خَلّاً؟قالَ: ((**لا**)).

تخريجه:رواه مسلم[٦٥٥] واللفظ لأحمد[٦٥٦] وأبوداود[٦٥٧] وابن أبي شيبة[٦٥٨] وأبويعلى[٦٥٩] وابن عبد البر[٦٦٠] من طريق يحيى بن عباد عن أنس عن أبي طلحة،به. **وله متابع:**

---

[٦٤٧] **يوسف بن يعقوب**،رجل من أهل مكة،روى عنه حميد الطويل (الجرح والتعديل:٩/٢٣٣،٩٧٩).

[٦٤٨] أبو النضر، **محمد بن ميمون الزعفراني**،من التاسعة،قال ابن معين:ثقة،قال البخـــاري والنســـائي:منكـــر الحديث،قال ابن حجر:**صدوق له أوهام**(تهذيب التهذيب:٩/٤٢٨،٧٩٣)(الكمال:٢٦/٥٤١،٥٦٥٠).

[٦٤٩] أبوإسحاق، **إبراهيم بن محمد بن الخطاب**،قدم بغداد وحدث بها عن أبي كريب،عنه الدارقطني،كان أحـــد الوجوه **ثم تكلم فيه** بالكوفة وببغداد،مات سنة ٣٢٠ (تاريخ بغداد:٦/١٥٨)(تراجم رجال الدارقطني:٧٢/١٣٤).

[٦٥٠] المعجم الكبير:٨/١٢٧،٧٥٨٠،حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا عمرو بن الربيع بن طارق ثنا يحيى بن أيـــوب عن إسحاق بن أسيد عن أبي حفص الدمشقي عن مكحول عن أبي أمامة ،به.

[٦٥١] أبو عبد الله، **مكحول الشامي**،روى عن أبي أمامة ،تقدم(الحديث:٢٦)قال ابن حجر:ثقة فقيه.

[٦٥٢] أبو الحكم،**أبو حفص الدمشقي**،من الخامسة،عن مكحول،قال البيهقي والدارقطني:**مجـــهول** و مكحـــول لم يسمع من أبي أمامة،(الكمال:٣٣/٢٥٣،٧٣٢١)(ذيل التقييد:٢/٢٤٥،١٥٣٦)(التقريب:١/٦٣٣،٨٠٥٧).

[٦٥٣] أبو عبد الرحمن، **إسحاق بن أسيد الخرساني**،من الثامنة،عنه يحيى،قال ابن عدي:مجهول،قال الذهبي:جـــائز الحديث،قال ابن حجر:**فيه ضعف**(التاريخ الكبير:١/٣٨١،١٢١٦)(تهذيب التهذيب:١/١٩٨،٤١٩).

[٦٥٤] أبوطلحة، **زيد بن سهل بن حرام**،**صحابي**،عنه أنس،وهو القائل:[أنا أبو طلحة واسمي زيد**وكـــل يـــوم في سلاحي صيد]،مات سنة ٤٠(الاستيعاب:٢/٥٥٣،٨٥٠)(الإصابة:٢/٦٠٧،٢٩٠٧)

[٦٥٥] صحيح مسلم:٣/١٥٧٣،١٩٨٣،باب تحريم تخليل الخمر،حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا ابن مهدي ح وحدثنا زهـير ابن حرب حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن السدي عن يحيى بن عباد عن أنس وذكره.

[٦٥٦] مسند أحمد:٣/١١٩،١٢٢١٠و٣/١٨٠،١٢٨٧٧.

[٦٥٧] سنن أبي داود:٣/٣٢٦،٣٦٧٥ حدثنا زهير بن حرب ثنا وكيع عن سفيان بإسناده ومتنه.

[٦٥٨] مصنف ابن أبي شيبة:٥/١٠٠،٢٤٠٩٩،و٧/٢٨٧،٣٦١٤٧،حدثنا وكيع عن سفيان بسنده ومتنه.

[٦٥٩] مسند أبي يعلى:٧/١٠٥،٤٠٥١ حدثنا أبو خيثمة حدثنا وكيع حدثنا سفيان ،بإسناده ومتنه.

[٦٦٠] التمهيد لابن عبد البر:٤/١٤٨.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

عن أنسٍ،رضيَ اللهُ عنهُ،أَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ مالُ يتيمٍ،فاشْترى بِهِ خَمْرًا، فلمَّا حُرِّمَتِ الخَمْرُ، أتى النبيَّ ﷺ فقالَ:يا رسولَ اللهِ، أَجْعَلُهُ خَلًّا؟ قالَ: ((لا، أَهْرِقْهُ)) .

تخريجه:رواه أبو نعيم[٦٦١] وأبو عوانة[٦٦٢] من طريق أبي هبيرة عن أنس،به.

الحكم عليه:إسناده صحيح،رجاله ثقات.**وله شاهد :**

٨٧. الأول:عن أبي طلحةَ،رضيَ اللهُ عنهُ،أَنَّه ابْتَاعَ خمراً لأيْتامٍ،فلمَّا حُرِّمَتِ الخَمْرُ،قالَ:يا رسولَ اللهِ أتخذُهَا خَلًّا ؟ قالَ ﷺ : ((لا)) .

تخريجه:رواه الطبراني[٦٦٣] من طريق **السدي** عن ابن عباد عن أنس عن أبي طلحة، به.

الحكم عليه:إسناده صحيح،رجاله ثقات. **وله متابع**:

عن أبي طلحةَ،رضيَ اللهُ عنهُ،أنهُ قالَ:يا نبيَّ اللهِ إني اشتريتُ خمراً لأيتامٍ في حِجْري قالَ ﷺ: ((**إهْرِقْ** الخَمْرَ وَاكْسِرْ الدِّنَانَ[٦٦٤])).

تخريجه:رواه الترمذي[٦٦٥] والطبراني[٦٦٦] من طريق **الليث** عن ابن عباد عن أنس عن أبي طلحة،به.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه حميد[٦٦٧] قال ابن حجر:صدوق.

٨٨. عن جابرٍ قالَ:كانَ رجلٌ يحملُ الخمرَ منْ خيبَرَ إلى المدينةِ،فَيبيعُهَا منَ المسلمينَ،فَحُمِّلَ منْها بمالٍ، فقدمَ بِهِ المدينةَ، فلَقِيَهُ رجلٌ منَ المُسلمينَ،فقالَ:يا فلانُ إنَّ الخمرَ قدْ حُرِّمتْ،فَوضعهَا حيثُ انْتهى على تلٍ،وَسَجَّى عَلَيْهَا بالأَكْسِيَةِ،ثُمَّ أَتَى النبيَّ ﷺفقالَ:يا رَسُولَ اللهِ بَلَغَني أَنَّ الخمرَ قدْ حُرِّمتْ،قالَ:((أَجَلْ)).قالَ:إِلى أَنْ أَرُدَّهَا على منْ ابْتَعْتُها منْه،قالَ: ((**لا يَصْلُحُ رَدُّهَا**))قالَ:إِلى أَنْ

---

[٦٦١] حلية الأولياء:١١٣/٧حدثنا محمد بن أحمد ثنا بشر بن موسى ثنا عبد الصمد ثنا سفيان،بإسناده ومتنه.

[٦٦٢] مسند أبي عوانة:١٠٧/٥،٧٩٧٨ حثنا موسى بن سفيان قال ثنا عبد الصمد قال ثنا سفيان بإسناده ومتنه.

[٦٦٣] المعجم الكبير: ٩٨/٥،٤٧١٢، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا قيس بن الربيع عن إسماعيل السدي عن يحيى بن عباد عن أنس عن أبي طلحة ،به.و٩٩/٥،٤٧١٣ ،نحوه.

[٦٦٤] **الدِّنان**: وهي الجِباب ، مفردها الدَّنُّ وهو أصغر من الحب، لسان العرب، ٤١٨/٤، مادة دنن.

[٦٦٥] سنن الترمذي:٥٨٨/٣،١٢٩٣، البيوع،باب ما جاء في بيع الخمر ..،ثنا حميد بن مسعدة قال سمعت ليثا يحدث عن يحيى بن عباد عن أنس عن أبي طلحة،وذكره.قال وفي الباب عن(جابر وعائشة وأبي سعيد وابن مسعود وابن عمر وأنس)،قال أبو عيسى رواه الثوري عن السدي عن يحيى بن عباد وهذا أصح من حديث الليث.

[٦٦٦] المعجم الكبير:٩٩/٥،٤٧١٤،حدثنا معاذ بن المثنى ثنا مسدد ثنا الفاء عن ليث عن يحيى بن عباد عن أنس،به.

[٦٦٧] أبوعلي، **حميد بن مسعدة الباهلي**،من العاشرة،قال أبوحاتم:كان صدوقا،قال النسائي:ثقة،قال ابن حجر : صدوق،مات سنة ٢٤٤(رجال مسلم:١٦٣/١،٣٢٥)(تهذيب التهذيب :٤٣/٣،٨٣٤) (الثقات:١٩٧/٨،١٢٩٥٦).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أُهْدِيهَا لِمَنْ يُكَافِئُنِي مِنْهَا،قالَ: ((لا))[٦٦٨].قالَ:إِنْ فِيهَا مَالاً لِيَتَامَى فِي حِجْرِي،قالَ: ((إِذَا أَتَانَا مَالُ البَحْرَيْنِ فَأْتِنَا نُعَوِّضُ أَيْتَامَكَ مِنْ مَالِهِمْ))ثُمَّ نَادَى بِالمدينةِ قالَ:فقالَ الرَّجُلُ:يا رسولَ اللهِ الأَوعِيةُ نَنْتَفِعُ بِهَا،قالَ:((فَحِلُّوا أَوْكِيَتَهَا[٦٦٩])) فَانْصَبَبْتُ حَتَّى اسْتَفَرَّتْ فِي بَطْنِ الوَادِي.

تخريجه:رواه أبو يعلى[٦٧٠] والطبراني[٦٧١] (طرفا منه)من طريق ابن جارية[٦٧٢]عن جابر بن عبد الله،به.

الحكم عليه:إسناده صحيح،رجاله ثقات.

قال ابن كثير[٦٧٣]:هذا حديث غريب.قال الهيثمي[٦٧٤]:في إسناده يعقوب القمي وعيسى بن جارية فيهما كلام وقد وثقا.

وله متابع:عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ،رضيَ اللهُ عنهُ،قال:كانَ رجلٌ عندهُ مالُ أيتامٍ،فكانَ يشتري لهم الرجعَ والأنضاءَ يصلحها ويبيعها،قال:فاشترى خمراً،فجعلهُ في الخوابي[٦٧٥] وأنَّ اللهَ تبارك وتعالى أَنْزَلَ تحريمَ الخمرِ،فأتى النَّبيَّ ﷺ فسأله،فقال:((أَهْرِقْهُ))،ثمَّ سألَهُ،فقالَ: ((أَهْرِقْهُ))فقال:يا رسولَ اللهِ،ليسَ لهمْ مالٌ غيرهُ.قالَ: ((أَهْرِقْهُ))،فَأَهْرَقَهُ.

تخريجه:رواه البيهقي[٦٧٦] من طريق أبي جناب عن أبي الزبير عن جابر،به.

---

[٦٦٨] **قال الشوكاني**:قوله قال: ((**لا**)):فيه دليل للجمهور على أنه لا يجوز تخليل الخمر ولا تطهر بالتخليل هذا إذا خللها بوضع شيء فيها،أما إذا كان التخليل بالنقل من الشمس إلى الظل أو نحو ذلك فأصح وجه عن الشافعية أنها تحل وتطهر،وقال الأوزاعي وأبوحنيفة تطهر إذا خللت بإلقاء شيء فيها،وعن مالك ثلاث روايات أصحها أن التخليل حرام فلو خللها عصى وطهرت،قال القرطبي:كيف يصح لأبي حنيفة القول بالتخليل مع هذا الحديث ومع سببه الذي خرج عليه إذ لو كان جائزا لكان قد ضيع على الأيتام مالهم ولوجب الضمان على من أراقها عليهم وهو أبو طلحة،قوله:((**أهرقها**)) فيه دليل على أن الخمر لا تملك بل يجب إراقتها في الحال ولا يجوز لأحد الانتفاع بها إلا بالإراقة،انظر:نيل الأوطار ج: ٩ ص: ٧٤، بالتصرف.

[٦٦٩] الوكاء:كل سير أو خيط يشد به فمُ السقاء أو الوعاء.(لسان العرب:١٥/٣٨٩، مادة وكي)

[٦٧٠] مسند أبي يعلى٣/٤٠٤،١٨٨٤،و٤/٥٧،٢٠٧٤ثنا جعفر بن حميد ثنا يعقوب القمي عن عيسى عن جابر به.

[٦٧١] المعجم الأوسط:٤/١٠٧،٣٧٢٧.

[٦٧٢] **عيسى بن جارية الأنصاري**،من الرابعة،عن جابر وعنه يعقوب،قال النسائي: متروك،قال أبوزرعة:لا بأس به،قال ابن حجر:**فيه لين**(ميزان الاعتدال:٥/٣٧٤،٦٥٦١)(الكامل:٥/٢٤٨،١٣٩٢).

[٦٧٣] تفسير ابن كثير ج: ٢ ص: ٩٧

[٦٧٤] مجمع الزوائد ج: ٤ ص: ٨٩

[٦٧٥] الخوابي:جمع خابية:وهي الحِب، لسان العرب ج: ١ ص: ٦٢،مادة خبأ.

[٦٧٦] سنن البيهقي الكبرى:٦/٣٧،١٠٩٨٢ أخبرنا أبو سهل محمد بن نصرويه بن أحمد ثنا محمد بن أحمد بن جنب أنبأ أبو بكر يحيى بن أبي طالب أنبأ يزيد بن هارون أنبأ أبو جناب عن أبي الزبير عن جابر،به.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه: إسناده حسن،فيه أبوجناب[٦٧٧] قال ابن حجر:ضعفوه لكثرة تدليسه يكتب حديثه.

٨٩. عن أبي سعيدٍ الخدري،رضي الله عنه،قَالَ كَانَ عِنْدَنَا خمرٌ ليتيمٍ فلمَّا نزلتْ المائدةُ سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ عنهُ رجاءَ إنَّهُ لِيَتيمٍ،فقالَ: ((أَهْرِيقُوهُ)).

تخريجه: رواه ابن الجارود[٦٧٨] والترمذي[٦٧٩] وأحمد[٦٨٠] وابن عبد البر[٦٨١]،كلهم من طريق مجالد[٦٨٢] عن أبي الوداك[٦٨٣] عن أبي سعيد[٦٨٤]، به.

الحكم عليه: إسناده حسن،فيه أبو الوداك قال ابن حجر: صدوق يهم.

قال أبوعيسى[٦٨٥]:حديث أبي سعيد حديث حسن صحيح.

النهي عن التشبه باليهود في استحلال الحرام

٩٠. عن أنس،قال:لَمَّا حُرِّمَت الخمرُ قَالَ:إِنِّي يومَئذٍ لأَسْقِيهِم،لأَسْقِي أحدَ عَشَرَ رَجُلاً،فَأَمَرُونِي، فَكَفَأْتُها،وَكَفَأَ النَّاسُ آنِيَتَهُم،بِمَا فِيهَا حَتى كَادَتْ السِّكَكُ أَنْ تَمْتَنِعَ مِنْ رِيحِهَا،قَالَ أَنَسٌ: وَمَا خَمْرُهُمْ يَومَئذٍ إلا البُسْرُ[٦٨٦] والتَّمْرُ مَخْلُوطين.قَالَ:فَجَاءَ رَجُلٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ،فَقَالَ:إِنَّهُ كَانَ عِنْدِي مَالُ يَتِيمٍ،فَاشْتَرَيْتُ بِهِ خَمْراً، أَفَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَبِيعَهُ،فَأَرُدَّ عَلَى اليَتِيمِ مَالَهُ؟فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((قَاتَلَ

---

[٦٧٧] أبوجناب، **يحيى بن أبي حية**،من السادسة،قال ابن سعد ويعقوب بن سفيان وعثمان بن سعيد والعجلي: ضعيف،قال ابن خراش وابن نميروابن معين ويزيد بن هارون:صدوق،قال ابن حجر: **ضعفوه** لكثرة تدليسه يكتب حديثه في المتابعات،مات سنة ١٤٧(الطبقات الكبرى:٦/٣٦٠)(العلل ومعرفة الرجال:٣/١١٤،٤٤٧٣).

[٦٧٨] المنتقى لابن الجارود:١/٣٢١،٨٥٣، باب ما جاء في الأشربة،حدثنا عبد الله بن هاشم قال ثنا يحيى بن سعيد عن مجالد قال ثني أبو الوداك عن أبي سعيد رضي الله عنه،وذكره.

[٦٧٩] سنن الترمذي:٣/٥٦٣،١٢٦٣،باب ما جاء في النهي للمسلم أن يدفع إلى الذمي الخمر يبيعها له.

[٦٨٠] مسند أحمد:٣/٢٦،١١٢٢١، ثنا يحيى عن مجالد ثني أبو الوداك عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ ،وذكر نحوه.

[٦٨١] التمهيد لابن عبد البر:٤/١٤٧ــ ١٤٨.

[٦٨٢] أبو عمرو، **مجالد بن سعيد بن عمير**،عنه ابن سعيد وقال:كان يلقن،روى له مسلم مقرونا بغيره والباقون سوى البخاري،قال أبو حفص الواعظ والنسائي:ثقة،قال العقيلي: **جائز الحديث** حسنه،مات سنة ١٤٤(معرفة الثقات:٢/ ٢٦٤ ،١٦٨٥)(الكمال:٢٧/٢١٩،٥٧٨٠)(سؤالات البرذعي:١/٦٦٣).

[٦٨٣] أبو الوداك، **جبر بن نوف الوَدّاك**،من الرابعة،قال النسائي:صالح،قال ابن معين والعجلي والذهبي:ثقة،ضعفه ابن حزم،قال ابن حجر: **صدوق** يهم (التاريخ الكبير :٢/٢٤٣،٢٣٣٢)(المقصد الأرشد:٢/٥٣٤).

[٦٨٤] أبو سعيد، **يحيى بن سعيد** القطان،قال العجلي:ثقة نقى الحديث،قال أبوحاتم وأبوزرعة:من الثقات الحفاظ ، مات بالبصرة سنة ٩٨ (الجرح والتعديل:٩/١٥٠،٦٢٤)(معرفة الثقات:٢/٣٥٣،١٩٧٨).

[٦٨٥] سنن الترمذي ج: ٣ ص: ٥٦٣،قال أبو عيسى:حديث أبي سعيد حديث حسن صحيح.

[٦٨٦] البسر: التمر قبل أن يرطب لغضاضته،واحدته بُسْرَة ،لسان العرب،١/٤٠٤،مادة بسر.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

اللهُ اليهودَ،حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ الثُّرُوبُ[٦٨٧]،فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا)) وَلَمْ يَأْذَنْ لَهُمْ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْعِ الخَمْرِ.

تخريجه:رواه أحمد[٦٨٨] والضياء[٦٨٩] وأبو يعلى[٦٩٠] وابن عبد البر[٦٩١] من طريق ثابت وقتادة عن أنس،به.

الحكم عليه:إسناده صحيح،رجاله ثقات.

قال شعيب الأرنؤوط[٦٩٢]:إسناده صحيح على شرط الشيخين.

الترخيص للولي الفقير بالأكل من مال يتيمه بالمعروف:

٩١. عن عبدِ اللهِ بنْ عمرو بنِ العاص أنَّ رَجُلاً سَأَلَ النبيَّ ﷺ،فقالَ: إِنِّي فَقِيرٌ لَيْسَ لِي مَالٌ، وَلِي يَتِيمٌ؟ فَقَالَ النبيُّ ﷺ: ((**كُلْ مِنْ مَالِ يَتِيمِك**[٦٩٣] **،غَيْرَ مُسْرِفٍ**[٦٩٤]...

---

[٦٨٧] الثُّرُوب: جمع الثَّرْبُ،وهو شَحْمٌ رقيق يغطي الكرش والأمعاء،لسان العرب، ابن منظور،٢/٨٩،مادة ثرب.

[٦٨٨] مسند أحمد:٣/٢١٧،١٣٢٩٩،ثنا عبد الرزاق قال أنا معمر عن ثابت وقتادة عن أنس ،وذكره.

[٦٨٩] الأحاديث المختارة:٧/٦٥،٢٤٧١.أخبرنا أبو طاهر المبارك بن أبي المعالي الحريمي ببغداد أن هبة الله بن محمد أخبرهم أبنا الحسن بن علي أبنا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي ثنا عبد الرزاق (بإسناده ومتنه) وذكره. قال الضياء لم يخرجاه في الصحيح وإسناده صحيح.

[٦٩٠] مسند أبي يعلى:٥/٣٨٢،٣٠٤٢،ثنا محمد بن مهدي حدثنا عبد الرزاق بإسناده ومتنه.

[٦٩١] التمهيد لابن عبد البر:٤/١٤٩،روى معمر عن ثابت وقتادة عن أنس ،بنحوه.

[٦٩٢] الموسوعة الحديثية، الشيخ شعيب الأرنؤوط:٢١/٨،١٣٢٧٥

[٦٩٣] **قال السندي**:قوله كل من مال يتيمك:حملوه على ما يستحقه من الأجرة بسبب ما يعمل فيه ويصلح له.وقال العظيم آبادي:ولا **مبادر**:من المبادرة قال تعالى{وبدارا أن يكبروا} [النساء:٦]وهذا الذي يظهر في تفسير الحديث وضبطه الحافظ السيوطي فقال:قوله ولا مبادرة:ولا مسرف فهو تأكيد وتكرار،وقيل لا مبادر بلوغ اليتيم بانفاق ماله،ولا**متأثل**:قال الخطابي: متخذ منه أصل مال وأثلة الشيء أصله،ووجه إباحة الأكل له من مال اليتيم أن يكون ذلك على معنى ما يستحقه من العمل فيه والاستصلاح له وأن يأخذ منه بالمعروف على قدر مثل عمله،عون المعبود:٨/٥٣،٨وحاشية السندي٦/٢٥٦(بالتصرف).

[٦٩٤] **غير مسرف**:غير متجاوز القدر الذي تستحقه بخدمته.**الإسراف**:الإفراط ومجاوزة القصد وأسرف في ماله عجل من غير قصد والسرف المنهي عنه ما أنفق في غير طاعة الله،قليلا كان أو كثيرا،والإسراف في النفقة:التبذير وقوله تعالى {**والذين أذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا**}[الفرقان:٦٧]قال سفيان: لم يسرفوا أي لم يضعوه في غير موضعه و لم يقتروا لم يقصروا به عن حقه وقوله{**وكلوا واشربوا ولا تسرفوا**}[الأعراف:٣١] الإسراف أكل ما لا يحل أكله،وقيل هو مجاوزة القصد في الأكل مما أحله الله.وقال سفيان:الإسراف كل ما أنفق في غير طاعة الله،وقال إياس ابن معاوية:الإسراف ما قصر به عن حق الله،والسرف ضد القصد وأكله سرفا أي عجلة (ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أن يكبروا) أي ومبادرة كبرهم،قال بعضهم:إسرافا أي لا تأثلوا منها وكلوا القوت على قدر نفعكم إياهم، لسان العرب ج: ٦ ص:٢٤٣ــ ٢٤٥،مادة سرف.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ولا مُبذِّرٍ[٦٩٥]**،ولا مُتَأثِّلٍ مالاً،وَمِنْ غَيْرِ أَنْ تَقِيَ مَالَكَ)).أَوْ قَالَ: ((تَفْدِي مَالَكَ بِمَالِهِ)) شَكَّ حسينٌ.**

تخريجه،رواه أحمد[٦٩٦] وأبوداود[٦٩٧] والنسائي[٦٩٨] وابن ماجه[٦٩٩]

والبيهقي[٧٠٠] وابن الجارود[٧٠١] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه،به

الحكم عليه،إسناده حسن،فيه عبد الوهاب الخفاف[٧٠٢] صدوق وعمرو بن شعيب[٧٠٣] قال ابن حجر :صدوق وقال ابن عدي:مع احتمال الناس لحديثه عن أبيه عن جده إلا أنهم لم يدخلوه في الصحيح.

---

[٦٩٥] التبذير:صرف المال في غير مصارفه المعروفة عند العقلاء،وفي اللسان:إفساده وإنفاقه في السرف،وقيل:إنفاقه في المعاصي وقيل:أن يبسط يده في إنفاقه حتى لا يبقى منه ما يقتاته،والمبـاذر:المسرف في النفقة،غريب ألفاظ التنبيه:١/٦٠ولسان العرب٤/٥٠، مادة بذر.

[٦٩٦] مسند أحمد:٢/٦٧٤٧،٢ ، ثنا عبد الوهاب ثنا حسين حدثني ابن شعيب عن أبيه عن جده،وذكره.

[٦٩٧] سنن أبي داود:٣/١١٥،٢٨٧٢،،باب..ما لولي اليتيم أن ينال من مال اليتيم.

[٦٩٨] السنن الكبرى:٤/١١٣،٦٤٩٥،ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه،و(المجتبى):٦/٢٥٦،٣٦٦٨.

[٦٩٩] سنن ابن ماجه:٢/٩٠٧،٢٧١٨، باب قوله ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف،

[٧٠٠] سنن البيهقي الكبرى:٦/٢٨٤،١٢٤٤٩،باب والي اليتيم ..

[٧٠١] المنتقى لابن الجارود:١/٢٣٩،٩٥٢ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا خالد بسنده ومتنه.

[٧٠٢] أبونصر،**عبد الوهاب بن عطاء الخفاف**،قال ابن حجر:**صدوق** ربما أخطأ(التقريب١/٣٦٨،٤٢٦٢)

[٧٠٣] أبوإبراهيم، **عمرو بن شعيب** ،قال ابن حجر :صدوق.(التقريب:٢/٧٨،٥٦٨١).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثاني

الأحاديث الواردة في
حماية مال اليتيم

المطلب الأول :

التورع عن أموال اليتامى و الأكل منها

- في اجتناب الولاية على مال اليتيم
- الحذر في التعامل مع أموال اليتامى
- التشديد في أكل مال اليتيم

المطلب الثاني:

الاتجار بأموال اليتامى وتنميتها .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول: ما جاء في التورع عن أموال اليتامى

اجتناب الولاية على مال اليتيم

قال تعالى:{إِنَّ الذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ اليَتَامَى ظُلْمَاً[٧٠٤]إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَونَ سَعِيراً} [النساء:١٠]وقال تعالى:{وَلا تَقْرَبُوا مَالَ اليَتِيمِ إلا بالتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ} [الأنعام١٥٢والإسراء٣٤].

٩٢. عَنْ أَبِي ذَرٍّ[٧٠٥]،رضي الله عنه،أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺقَالَ:((يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفاً[٧٠٦]،وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي،لَا تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ[٧٠٧]،وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ)).

تخريجه:

رواه مسلم[٧٠٨]وأبو داود[٧٠٩]والنسائي[٧١٠]وابن حبان[٧١١]وأبو عوانة[٧١٢]والبيهقي[٧١٣] وابن سعد[٧١٤] والحاكم[٧١٥]والبزار[٧١٦]، كلهم من طريق سالم الجَيشاني عن أبيه عن أبي ذر.

---

[٧٠٤]قال القرطبي:نزلت في مرثد من غطفان وَلِيَ مال ابن أخيه وهو يتيم صغير،فأكله.تفسير القرطبي:٥/٥٣

[٧٠٥] أبو ذر، **جندب بن جنادة الغفاري، صحابي**،طويل آدم ضخم جسيم،رأس في الزهد والصدق والعلم والعمل قوال بالحق لا تأخذه في الله لومة لائم على حدة فيه(الاستيعاب:١/٢٥٢)(الإصابة:١/٥٠٦،١٢١٥).

[٧٠٦]**قال النووي**:هذا الحديث أصل عظيم في اجتناب الولايات لا سيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية.وأما الخزي والندامة فهو في حق من لم يكن أهلا لها،أوكان أهلا و لم يعدل فيها،فيخزيه الله تعالى يوم القيامة،ويندم على ما فرط،وأما من كان أهلا للولاية وعدل فيها،فله فضل،تظاهرت به الأحاديث الصحيحة ، وإجماع المسلمين منعقد عليه،ومع هذا فلكثرة الخطر فيها حذرﷺ منها،وكذا حذر العلماء،وامتنع منها خلائق من السلف،وصبروا على الأذى حين امتنعوا.(شرح النووي على صحيح مسلم:١٢/٢١٠).بالتصرف.

[٧٠٧]قال القرطبي:كان الغالب عليه الزهد واحتقار الدنيا وأموالها اللذين بمراعاتهما تنتظم مصالح الدين ويتم الأمر وكان يقول بتحريم الجمع للمال وان أخرجت زكاته ويرى أنه الكنز الذي وبخ الله تعالى عليه في القرآن فلذلك نهاه النبيﷺعن الولاية على مال الأيتام،(حاشية السندي:٦/٢٥٦)(شرح السيوطي٦/٢٥،٣٦٦٧).

[٧٠٨] صحيح مسلم:٣/١٤٥٧،١٨٢٦،الإمارة،باب كراهة الإمارة ،ثنا زهير وإسحاق كلاهما عن المقرئ قال زهير حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا ابن أبي أيوب عن عبيد الله عن ابن أبي سالم عن أبيه عن أبي ذر،به.

[٧٠٩] سنن أبي داود ج: ٣ ص: ١١٤، ٢٨٦٨، باب ما جاء في الدخول في الوصايا.

[٧١٠] سنن النسائي (المجتبى) ج: ٦ ص: ٢٥٥، ٣٦٦٧، باب النهي عن الولاية على مال اليتيم.

[٧١١] صحيح ابن حبان ج: ١٢ ص: ٣٧٥ ، ٥٥٦٤ ، ذكر الزجر عن أكل مال اليتيم.

[٧١٢] مسند أبي عوانة ١ ج: ٤ ص: ٣٧٩، ٧٠٢٠ بيان الترغيب في اجتناب الإمارة والكراهية في الدخول فيها

[٧١٣] سنن البيهقي الكبرى:٣/١٢٩،٥١٢٩،باب كراهية الولاية و٦/٢٨٣،١٢٤٤١،وشعب الإيمان:٦/٤٥،٧٤٥٤

[٧١٤] الطبقات الكبرى: ٤/٢٣١.

[٧١٥] المستدرك:٤/١٠٣،٧٠١٧قال:صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه،**قلت**:بل أخرجه مسلم في صحيحه.

[٧١٦] مسند البزار:٩/٤٣٥،٤٠٤٥.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وله متابع:عَنْ أَبِي ذَرٍّ،رضي الله عنه،قَالَ:قُلْتُ:يَا رَسُولَ اللهِ!أَلاَ تَسْتَعْمِلُنِي؟قَالَ:فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي ،ثُمَّ قَالَ ﷺ: ((يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنَّكَ ضَعِيفٌ،وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ،وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ،خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ،إِلا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا)).

تخريجه:رواه مسلم[٧١٧] من طريق ابن حُجَيرة الأكبر[٧١٨] عن أبي ذر،به.

فائدة:قال الذهبي[٧١٩]:مع قوة أبي ذر في بدنه وشجاعته نهاه النبي ﷺ عن تولي مال اليتيم،وهذا محمول على ضعف الرأي فإنه لو ولي مال يتيم لأنفقه كله في سبيل الخير ولترك اليتيم فقيرا فقد ذُكِرَ عنه أنه كان لا يستجيز ادخار النقدين والذي يتأمر على الناس ينبغي أن يكون فيه حلم ومداراة وأبو ذر رضي الله عنه كانت فيه حدة فنصحه النبي ﷺ بتجنب ذلك.

٩٣. عن أبي هريرةَ،رضي الله عنه،عن النبي ﷺ قال: (**اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ**[٧٢٠] **حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ اليَتِيمِ والمَرْأَةِ**)[٧٢١]

تخريجه والحكم عليه:إسناده حسن[٧٢٢].

قال البوصيري[٧٢٣]:هذا إسناد صحيح،رجاله ثقات.قال الشيخ شعيب[٧٢٤]:إسناده قوي.

وله شاهد:

٩٤. عن أبي شريح الخُزَاعِي[٧٢٥] قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : ((**اللَّهُمَّ إِنِّي أُحْرِجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ:حَقَّ اليَتِيمِ،وَحَقَّ المَرْأَةِ**)).

تخريجه والحكم عليه:إسناده حسن[٧٢٦].

---

[٧١٧] صحيح مسلم:٣/١٤٥٧،١٨٢٥،الإمارة،باب كراهة الإمارة بغير ضرورة،ثنا عبد الملك بن شعيب حدثني أبيه حدثني أبيه حدثني ابن أبي حبيب عن بكر بن عمرو عن الحارث بن يزيد عن ابن حجيرة،عن أبي ذر وذكره.

[٧١٨] أبو عبد الله،**عبد الرحمن بن حُجَيرة الخولاني**، المصري القاضي،من الثالثة،روى عن أبي ذر،قال الذهبي وابن حجر: **ثقة**،مات سنة ١٨٣(الكاشف:١/٦٢٥،٣١٧٣)(الكمال:١٧/٥٤،٣٧٩٤)(التقريب:١/٣٣٨،٣٨٣٨).

[٧١٩] سير أعلام النبلاء ج: ٢ ص: ٧٥، بالتصرف.

[٧٢٠] إني أحرجُ:أي أُلحقُ الحرجَ والإثمَ والضيقَ بمن ضيع حقهما فأُحذره من ذلك تحذيرا بليغا وأزجره زجرا أكيدا وأضيق عليه وأحرم ظلمهما،فيض القدير ج: ٣ ص:٢٠ ــ٢١، بالتصرف

[٧٢١] قال ابن كثير: أي أوصيكم باجتناب مالهما (تفسير ابن كثير: ج: ١ ص: ٤٥٧).

[٧٢٢] تقدم تخريجه والحكم عليه حديث رقم(٧٧).

[٧٢٣] مصباح الزجاجة ج: ٤ ص: ١٠٣

[٧٢٤] المسند، الموسوعة الحديثية،١٥/٤١٦،٩٦٦٦.

[٧٢٥] أبو شريح ، **خويلد بن عمرو الخزاعي** ، صحابي،مات سنة٦٨(الاستيعاب٢/٤٥٥،٦٨٤)

[٧٢٦] تقدم تخريجه والحكم عليه، في الحديث رقم (٨١)

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

التورع في التعامل مع أموال اليتامى

٩٥. عن الحكمِ بنِ أبي العاصِ[٧٢٧]،قالَ:قالَ لِي عمرُ بنُ الخطابِ،رضيَ اللهُ عنهُ: (**هَلْ قَبلَكُمْ مَتْجَـــرٌ؟ فَإنَّ عِنْدِي مَالَ يَتِيمٍ،قَدْ كَادَتْ الزَّكَاةُ أَنْ تَأْتِي عَلَيهِ**)،قَالَ:قُلْتُ لَهُ:نَعَمْ.قَالَ:فَدَفَعَ إِلَيَّ عَشْـــرَةَ آلاف،فَغِبْتُ عَنْهُ مَا شَاءَ اللهُ،ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَيْهِ،فقَالَ لِي: (**مَا فَعَلَ المَالُ؟**)قالَ:قلتُ:**هُوَ ذَا،قَدْ بَلَـغَ مَائَةَ أَلْفٍ**، قالَ: (**رُدَّ عَلَينَا مَالَنَا،لا حَاجَةَ لَنَا بِهِ**).

تخريجه:رواه البيهقي[٧٢٨]من طريق معاوية بن قرة عن الحكم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه موسى بن داود[٧٢٩] صدوق له أوهام،وبقية رجاله ثقات.

وله ثلاث متابعات :

الأولى:عن حميد بن هلال[٧٣٠] أنَّ عمرَ بنَ الخَطَابِ رضي الله عنه قالَ لعثمانَ بنِ أبي العاصِ: (**إِنَّ عِنْدَنَا أَمْـــوَالَ يَتَامَى،قَدْ خَشِينَا أَنْ تَأْتِي عَلَيهَا الصَّدَقَةُ،فَخُذْهَا فَاعْمَلْ بِهَا**)فخرجَ،فربحَ بِها ثمانينَ ألفاً،قالَ:فقالَ عمرُ: (**كَانَتْ تَمُرُّ عَلَيكُمُ اللُّؤْلُؤَةُ الجَيِّدَةُ فَتَقُولُونَ هَذِهِ لِأَمِيرِ المُؤْمِنِينَ رُدُّوا إِلَيْنَا رُؤُوسَ أَمْوَالِنَا**).

تخريجه والحكم عليه:إسناده ضعيف[٧٣١].

الثانية:عن ابن سيرين عن عمرَ بنِ الخطابِ أَنَّهُ كانَ يُزَكِّي مَالَ يتيمٍ فقَالَ لِعِثْمَانَ بنِ أبي العـــاصِ: (**إِنَّ عِنْدِي مَالاً لِيَتِيمٍ قَدْ أَسْرَعَتْ فِيهِ الزَّكَاةُ فَهَلْ عِنْدَكُمْ تُجَارٌ أَدْفَعُهُ إِلَيْهِمْ**)قالَ:فدفعَ إليهِ عشْـــرةَ آلاف، فانطلقَ بِها وَكانَ لهُ غُلامٌ،فلمَّا كانَ منَ الحولِ،وَفَدَ على عمرَ،فقـــالَ لـــهُ عمـــرُ:(**مَـــا فَعَـــلَ مَـــالُ اليَتِيمِ؟**)قالَ:قدْ جئتُكَ بِهِ.قالَ:(**هَلْ كَانَ فِيهِ رِبْحٌ؟**)قالَ:نعمْ،بلغَ مائةَ ألفٍ.قـــالَ:(**وَكَيـــفَ صَنَعْـــتَ؟**) قالَ:دفعتُهَا إلى التُجَّارِ،وَأخبرتُهُم بمنزلةِ اليتيمِ مِنْكَ.فقالَ عمرُ: (**مَا كَانَ قَبْلَكَ أَحَدٌ أَحْرَى فِي أَنْفُسِـنَا أَنْ لا يُطْعِمَنَا خَبِيثاً مِنْكَ أُرْدُدْ رَأْسَ مَالِنَا وَلا حَاجَةَ لَنَا فِي رِبْحِكَ**).

---

[٧٢٧] أبو عثمان، **الحكم بن أبي العاص**،أخو عثمان،سمع عمر،عنه معاوية ابن قرة،قال العجلي:تابعي **ثقة** ،ذكـــره ابن حبان في الثقات(الثقات:٤/١٤٣،٢١٩٧)(الطبقات الكبرى:٥/٥٠٨) (الإصابة:٢/١٠٤،١٧٨٢).

[٧٢٨] سنن البيهقي الكبرى:٦/٢،١٠٧٦٧،باب تجارة الوصي بمال اليتيم أو إقراضه،أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبـــو سعيد عمرو بن محمد العدل ثنا بشر بن موسى ثنا موسى بن داود الضبي ثنا القاسم بن الفضل الحداني عن معاوية ابن قرة قال حدثني الحكم بن أبي العاص قال قال لي عمر بن الخطاب رضي الله عنه،وذكره.

[٧٢٩] أبو عبدالله،**موسى بن داود الضبّي**،قال ابن حجر:**صدوق** فقيه،مات سنة١١٧(التقريب:٢/٢٨٦،٧٨٣٠)

[٧٣٠] أبو نصر، **حميد بن هلال العدوي**،من الثالثة،قال الحاكم:تكلم فيه بما لا يؤثر فيه،عنه الحذاء،قال ابن عدي:لا بأس به،قال ابن معين والنسائي وأبوحاتم والعجلي وأبوحفص الواعظ وابن حجر: **ثقة**،توقف فيه ابن سيرين(مـــن تكلم فيه١/٧٣،٩٨)(لسان الميزان:٧/٤٨٦،٥٦٩٧)(ميزان الاعتدال:٧/٤٣٤،١٠٦٦٩).

[٧٣١] تقدم تخريجه والحكم عليه في متابعة الحديث رقم(٧٥).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه والحكم عليه:إسناده ضعيف فيه انقطاع[٧٣٢].

الثالثة:عن أبي مَحْجَن أو ابنِ محجَن[٧٣٣] وكانَ خادماً لعثمانَ بنِ أبي العاصِ،قالَ:قدمَ عثمانُ ابنُ أبي العاصِ على عمرَ بنِ الخطابِ،رضيَ اللهُ عنهُ،فقالَ لهُ عمرُ،رضيَ اللهُ عنه: (**كَيْفَ مَتْجَرُ أَرْضِكَ ؟ فَإِنَّ عِنْدِي مَالَ يَتِيمٍ قَدْ كَادَتْ الزَّكَاةُ أَنْ تُفْنِيهِ**).قالَ: فدفعهُ إليهِ.

تخريجه:رواه البيهقي[٧٣٤] من طريق أبي محجن عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه الأخرم[٧٣٥] مجهول.

قال ابن حجر[٧٣٦]:وله طرق عن عمر،وروى أحمد بن حنبل من طريق معاوية بن قرة عن الحكم بن أبي العاص عن عمر نحوه ورواه الشافعي عن ابن عيينة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر موقوفا أيضا.**وقال الزيلعي**[٧٣٧]:رواه معاوية بن قرة عن الحكم بن أبي العاص عن عمر وكلاهما محفوظ ورواه الشافعي رضي الله عنه من حديث عمرو بن دينار وابن سيرين عن عمر مرسلا.

النهي عن أكل مال اليتيم وعد ذلك من الموبقات:

٩٦. عن أبي هريرةَ،رضيَ اللهُ عنهُ،عنِ النبيِّﷺقال: ((**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ**[٧٣٨]**،قَالُوا:يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ؟قَالَ:الشِّرْكُ بِاللهِ،وَالسِّحْرُ،وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ،وَأَكْلُ الرِّبَا،وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ،وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ،وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ**)).

تخريجه:رواه البخاري[٧٣٩] ومسلم[٧٤٠] وأبوداود[٧٤١] والنسائي[٧٤٢] من طريق أبي الغيث عن أبي هريرة،رضيَ اللهُ عنهُ،به.

---

[٧٣٢] تقدم تخريجه والحكم عليه ، انظر الحديث رقم: (٧٦).

[٧٣٣] أبوعبيد،**أبا محجن** الثقفي،قيل هو عمرو بن حبيب وقيل اسمه مالك وقيل عبد الله وأمه كنود بنت عبد الله قال أبوأحمد الحاكم يخيل إليّ إنه صاحب ابن أبي وقاص الذي سكر(الإصابة:٧/٣٦٠-٣٦١،١٠٥٠١).

[٧٣٤] سنن البيهقي الكبرى،٤/١٠٧،٧١٣٣،أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب الأخرم ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد ثنا شعبة عن حميد بن هلال سمعت أبا محجن أو ابن محجن وكان خادما لابن أبي العاص،وذكره.

[٧٣٥] الاخرم، لم أعثر عليه.

[٧٣٦] الدراية في تخريج أحاديث الهداية ج: ١ ص: ٢٤٩وتلخيص الحبير ج: ٢ ص: ١٥٩

[٧٣٧] نصب الراية ج: ٢ ص: ٣٣٣

[٧٣٨] (الموبقات)): المهلكات،وقيل:الموبق بعمله المحاسب عليه،صيانة صحيح مسلم:١/٢٦٨.

[٧٣٩] صحيح البخاري٣/١٠١٧،٢٦١٥،باب قول تعالى:إن الذين يأكلون..،ثنا عبد العزيز بن عبد الله قال ثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد المدني عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله عنه،وذكره.و٦/٢٥١٥،٦٤٦٥.

[٧٤٠] صحيح مسلم ج: ١ ص: ٨٩،٩٢،باب بيان الكبائر وأكبرها.

[٧٤١] سنن أبي داود ٣/١١٥،٢٨٧٤ باب التشديد في أكل مال اليتيم.

[٧٤٢] السنن الكبرى٤/١١٤،٦٤٩٨ اجتناب أكل مال اليتيم و٦/ ٤١٨،١١٣٦١،والمجتبى٦/٢٥٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

التحذير من قُربِ مال الأيتام

٩٧. عن ابنِ عباسٍ،رضيَ اللهُ عَنْهُمَا،قالَ:لَمَّا نَزَلت:{**ولا تَقْرَبُوا مالَ اليَتِيمِ إلَّا بالَّتي هِيَ أحْسَنُ**} [الأنعام:١٥٢،والإسراء:٣٤]عَزَلُوا أموالَ اليتامى،حتى جَعَلَ الطعامُ يَفْسُدُ،واللحمُ يُنْتِنُ،فَذُكِرَ ذَلِكَ للنَّبيِّ ﷺ،فنزلت{وإن تُخالِطُوهُم فإخوانُكم واللهُ يَعْلَمُ المُفْسِدَ مِنْ المُصْلِحِ}[البقرة:٢٢٠]،قال : **فخالَطُوهُم**.

تخريجه والحكم عليه:إسناده حسن،[٧٤٣].

قال الحاكم:إسناده صحيح و وافقه الذهبي.قلت:فيه عطاء صدوق اختلط بآخره.

أكل مال الأيتام من الكبائر التسعة:

٩٨. عن ابن عمر،رضي الله عنهما،قال:قال رسول اللهﷺعن الكبائرِ:((**هُنَّ تِسْعٌ**)) قلتُ:وَمَا هُنَّ؟ قَالَﷺ : ((**الإشْرَاكُ بِاللهِ،وَقَذْفُ المُحْصَنَةِ،**قَالَ:قلتُ:**قَبْلَ الدَّمِ؟**قَالَ:**نَعَمْ،وَقَتْلُ النَّفْسِ المُؤْمِنَةِ وَالفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ،والسِّحْرُ،وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ،وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ ، وَالإِلْحَادُ بِالْبَيْتِ الحَرامِ،قِبْلَتِكُمْ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا**)).

تخريجه:رواه ابن عبد البر[٧٤٤]من طريق أيوب عن طيسلة[٧٤٥]عن ابن عمر،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه أيوب بن عتبة[٧٤٦] ضعيف.

وله شواهد:

٩٩. الأول : عن طَيْسَلَةَ بنِ مَيَّاسٍ قال:كنتُ مع النَّجَدات[٧٤٧]،فأصبتُ ذنوباً لا أراها إلاَّ منَ الكبائرِ، فذكرتُ ذلكَ لابنِ عمرَ،قالَ:مَا هِيَ؟ قلتُ:كَذَا وَكَذَا،قَالَ: (**لَيْسَتْ هَذِهِ مِنَ الكَبَائِرِ،هُنَّ تِسْعٌ ؛ الإشْرَاكُ بِاللهِ،وَقَتْلُ نَسْمَةٍ،وَالفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ،وَقَذْفُ المُحْصَنَةِ،وَأَكْلُ الرِّبَا،وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ،وَإِلْحَادٌ فِي المَسْجِدِ،وَالَّذِي يَسْتَسْخِرُ[٧٤٨]،وَبُكَاءُ الوَالِدَينِ مِنَ العُقُوقِ**)،قالَ لِي ابنُ عُمَرَ:

---

[٧٤٣] تقدم تخريجه والحكم عليه انظر الحديث رقم : (١٢).

[٧٤٤] التمهيد لابن عبد البر:٥/٦٩ــ٧٠،ثنا أحمد بن قاسم بن عيسى حدثنا عبيدالله بن محمد بن حبابة حدثنا عبدالله ابن محمد البغوي حدثنا علي بن الجعد حدثنا أيوب بن عتبة حدثني طيلسة أتيت ابن عمر ،وذكره.

[٧٤٥] طَيْسَلة،قال ابن معين:ثقة،(تبصير المنتبه لابن حجر٤/١٣٣٢)(طبقات الأسماء المفردة:١٥٦للبرديجي)

[٧٤٦] أبويحيى، **أيوب بن عتبة**،من السادسة،قال ابن معين:ليس بشيء،قال العجلي:يكتب حديثه ،قال أحمد ومسلم وأبو زرعة والجوزجاني والفلاس وابن حجر: **ضعيف**،مات في سنة ١٦٠(ميزان الاعتدال:١/٤٦٠ ،٧٤٩)(التاريخ الكبير:١/٤٢٠،١٣٤٧)(تهذيب الكمال:٣/٤٨٤-٤٨٨،٦٢٠)(التقريب:١/١١٨،٦١٩).

[٧٤٧] النجدات:هم أصحاب نجدة بن عامر الحنفي الخارجي وهم قوم من الحرورية،نيل الأوطار:٨/١١٤.

[٧٤٨] يستسخر:الاستسخار من السخرية. يستهزئون ويضحكون،لسان العرب ج ٤ ص ٣٥٣، مادة سخر.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

(أَتَفْرَقُ[٧٤٩] مِنَ النَّارِ وَتُحِبُّ أَنْ تَدْخُلَ الجَنَّةَ ؟) قلتُ:إِيْ واللهِ!.قالَ:(أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟) قلتُ:عِنْدِي أُمِّي.قالَ: (فَوَاللهِ!لَو أَلَنْتَ لَهَا الكَلامَ،وَأَطْعَمْتَهَا الطَّعَامَ،لَتَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ مَا اجْتَنَبْتَ الكَبَائِرَ).

تخريجه،رواه البخاري في الأدب المفرد[٧٥٠] وعبد الرزاق[٧٥١] والطبري[٧٥٢] والبيهقي[٧٥٣] من طريق طيسلة عن ابن عمر،به.

الحكم عليه،إسناده صحيح،رجاله ثقات. قال الألباني[٧٥٤]:حديث صحيح.

١٠٠. الثاني:عن عمير بن قتادة[٧٥٥] أنَّ رجلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ:..فَقَالَ:يَا رسولَ اللهِ ما الكبائرُ؟فقالَ:ﷺ ((هِيَ تِسْعٌ:الشِّرْكُ بِاللهِ،وَقَتْلُ نَفْسِ المُؤْمِنِ بِغَيْرِ حَقٍ،وَفِرَارٌ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ،وَأَكْلُ الرِّبَا،وَقَذْفُ المُحْصَنَةِ،وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ المُسْلِمَيْنِ،وَاسْتِحْلالُ البَيْتِ الحَرَامِ،قِبْلَتِكُمْ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا))،ثُمَّ قالَ: (لا يَمُوتُ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ هَؤُلَاءِ الكَبَائِرَ[٧٥٦] ، وَيُقِيمُ الصَّلاةَ،وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ،إِلا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي دَارِ أَبْوَابُهَا مَصَارِيعُ مِنْ ذَهَبٍ).

---

[٧٤٩] الفَرَق: الخوف والفزع.لسان العرب،١٠/٢٤٧،مادة فرق.

[٧٥٠] الأدب المفرد:١/١٧،٨،باب لين الكلام..،ثنا مسدد ثنا إسماعيل ثنا ابن مخراق ثنا طيسلة عن ابن عمر،به.

[٧٥١] الجامع لمعمر بن راشد ج: ١٠ ص: ٤٦١

[٧٥٢] تفسير الطبري ج: ٥ ص: ٣٩

[٧٥٣] شعب الإيمان ج: ٦ ص: ٢٠٦،رقم:٧٩١٧

[٧٥٤] الصحيحة، الألباني، رقم ٢٨٩٨.

[٧٥٥] **عمير بن قتادة بن سعد، صحابي**،عن النبيﷺ،عنه ابنه عبيد بن عمير،و لم يرو عنه غيره،روى له أبو داود والنسائي حديثا وابن ماجة آخر(الكمال:٢٢/٣٨٤،٤٥١٨)(تهذيب التهذيب:٤/٣٩٢،٦١١٢).

[٧٥٦] **الكبائر**:جمع كبيرة وهي كل ما كبر من المعاصي وعظم من الذنوب واختلف فيها على أقوال والأقرب أنها كل ذنب رتب الشارع عليه حدا وصرح بالوعيد عليه بنص كتاب أو سنة،انظر:(فيض القدير:٥/٦٠).

وقال ابن حجر: ينبغي تتبع ما ورد فيه من الوعيد أو اللعن أو الفسق من القرآن أو الأحاديث الصحيحة والحسنة ويضم إلى ما ورد فيه التنصيص في القرآن والأحاديث الصحاح والحسان على أنه كبيرة فمهما بلغ مجموع ذلك عرف منه تحرير عددها،وقيل: ما من ذنب إلا وفيه صغيرة وكبيرة وقد تنقلب الصغيرة كبيرة بقرينة تضم إليها وتنقلب الكبيرة فاحشة كذلك إلا الكفر بالله فإنه أفحش الكبائر ، انظر فتح الباري:١٢/١٨٤.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه أبوداود[٧٥٧] والنسائي[٧٥٨] والحاكم[٧٥٩] والطبراني[٧٦٠] والبيهقي[٧٦١] من طريق عبيد بن عمير الليثي عن أبيه عمير بن قتادة،به.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه ابن سنان[٧٦٢] قال ابن حجر:مقبول وثقه الذهبي.

قال المنذري[٧٦٣]:رواه الطبراني بإسناد حسن.

قال الزيلعي[٧٦٤]:عمير بن قتادة صحابي وابنه عبيد متفق على إخراجه والاحتجاج به[٧٦٥].

قال العقيلي[٧٦٦]:أحاديث هذا الوجه صالحة الأسانيد.رمز **المناوي**[٧٦٧] لصحته وأورد قول الذهبي في الكبائر بتصحيح إسناده ووضع علامة أبي داود والنسائي عليه.قال **الشوكاني**[٧٦٨]:وفي الباب عن ابن عمر مرفوعا عند البغوي في الجعديات بنحو حديث الباب ومداره على أيوب بن عتبة وهو ضعيف وقد اختلف عليه فيه.

وأورده كذلك ابن عبد البر في التمهيد[٧٦٩].

---

[٧٥٧] سنن أبي داود ٣/١١٥،٢٨٧٥،كتاب الوصايا،باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم،حدثنا إبراهيم بن يعقوب ثنا معاذ بن هانئ ثنا حرب بن شداد ثنا يحيى بن أبي كثير عن عبد الحميد بن سنان عن عبيد بن عمير عن أبيه،وذكره مختصرا .

[٧٥٨] السنن الكبرى: ج:٢ ص:٢٩٠،٣٤٧٥،كتاب المحاربة،رواه مختصرا.

[٧٥٩] المستدرك:١/١٢٧، ١٩٧و٤/٢٨٨،٧٦٦٦ واللفظ له.وقال:هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه.

[٧٦٠] المعجم الكبير ، ١٧/٤٧ ، رقم : ١٠١، قال المنذري: إسناده حسن (الترغيب والترهيب:٢/١٩٨،٢٠٨٨)

[٧٦١] سنن البيهقي الكبرى ٣/٤٠٨،٦٥١٤، باب ما جاء في استقبال القبلة بالموتى.

[٧٦٢] **عبد الحميد بن سنان**،عن عبيد،من السادسة،عنه ابن أبي كثير،ذكره ابن حبان في الثقات،روى له أبو داود والنسائي حديثا واحدا،قال الذهبي:تابعي وثق،قال البخاري:في حديثه نظر،قال ابن حجر: **مقبول**(تهذيب الكمال:١٦/٤٣٧، ٣٧١٨)(الثقات:٧/١٢٢،٩٢٧٩)(الكاشف:١/٦١٦،٣١٠٧).

[٧٦٣] الترغيب والترهيب: ج: ٢ ص: ١٩٨،٢٠٨٨ رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن.

[٧٦٤] **قال الزيلعي**: عبيد بن عمير متفق على إخراجه والاحتجاج به. (نصب الراية:٢/٣٠٢).

[٧٦٥] **قال ابن كثير**:رواه الحاكم مطولا وأخرجه أبوداود والترمذي مختصرا من حديث معاذ بن هانئ به،ورواه ابن أبي حاتم من حديثه مبسوطا ثم قال الحاكم رجاله كلهم يحتج بهم في الصحيحين إلا عبد الحميد بن سنان،ورواه الطبري عن سليمان بن ثابت الجحدري عن سلم بن سلام عن أيوب بن عتبة عن يحيى بن أبي كثير عن عبيد بن عمير عن أبيه فذكره و لم يذكر في الإسناد عبد الحميد بن سنان(تفسير ابن كثير:١/٤٨٢)(نصب الراية ٢/٢٥١).قلت:رواه الطبري مختصرا (الطبري:٥/٣٩)

[٧٦٦] ضعفاء العقيلي:٣/٤٥،١٠٠٢.

[٧٦٧] فيض القدير ج: ٥ ص: ٦٢.

[٧٦٨] نيل الأوطار ج: ٤ ص: ٥٠

[٧٦٩] التمهيد(٥/٧٠)وسوف يأتي لاحقا إن شاء الله.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وله شواهد:

١٠١. عن عبدِ اللهِ بنِ أنيسٍ[٧٧٠] رضي الله عنه عنِ النَّبيِّ ﷺ قال : ((اتَّقُوا الكَبَائِرَ فَإِنَّهُنَّ سَبْعٌ؛الإِشْرَاكُ بِاللهِ،وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ،وَالزِّنَا،وَأَكْلُ الرِّبَا،وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ،وَالفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَعُقُوقُ الوَالِدَينِ ــ إِنْ شَاءَ اللهُ ــ كَانَ فِيهِ وَعُقُوقٌ)).

تخريجه:رواه ابن حبان[٧٧١] والضياء المقدسي[٧٧٢] من طريق أبي أمامة عن عبد الله بن أنيس،به.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه ابن إسحاق[٧٧٣] قال أبوحاتم:حسن الحديث،وبقية رجاله ثقات.

١٠٢. عنْ عُمَيرٍ رضي الله عنه عنْ رَسولِ اللهِ ﷺ قالَ: ((الكَبَائِرُ سَبْعٌ[٧٧٤]؛الإِشْرَاكُ بِاللهِ،وَقَتْلُ النَّفْسِ المُؤْمِنَةِ ،وَالفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ،وَأَكْلُ الرِّبَا،وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ،وَعُقُوقُ الوَالِدَينِ،وَالإِلحَادُ بِالْبَيْتِ الحَرامِ).

تخريجه:رواه الطبراني[٧٧٥] من طريق يحيى بن أبي كثير عن عبيد بن عمير عن أبيه ابن قتادة، به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه أيوب بن عتبة[٧٧٦] قال ابن حجر:ضعيف.

---

[٧٧٠] أبويحيى،**عبد الله بن أنيس الجهني**،صحابي،مات سنة٥٤(الاستيعاب٣/٨٧٠،١٤٧٧)

[٧٧١] صحيح ابن حبان:١٢/٣٧٤،٥٥٦٣،أنا أحمد بن على بن المثنى حدثنا وهب بن بقية ثنا خالد بن عبد الله عن عبد الرحمن بن اسحاق عن محمد بن زيد عن أبي أمامة عن عبد الله بن أنيس رضي الله عنه،وذكره.

[٧٧٢] الأحاديث المختارة:٩/١٦،٣.

[٧٧٣] **عبد الرحمن بن إسحاق**،عن محمد وعنه خالد،قال ابن معين وأبو داود:ثقة،قال العجلي وأبو حاتم:يكتب حديثه،كان ممن يحتمل في بعض،قال النسائي ليس به بأس،أخرج له البخاري في الشواهد،قال ابن حجر: **صدوق** (الكمال:١٦/٥١٩-٥٢٥،٣٧٥٥)(من أخرجهم البخاري ومسلم:١/١٦٧،٩٨٨).

[٧٧٤] لا انحصار للكبائر في عدد مذكور وأما قوله ﷺ: ((الكبائر سبع)) فالمراد به من الكبائر سبع فإن هذه الصيغة وان كانت للعموم فهي مخصوصة بلا شك،وإنما وقع الاقتصار على هذه السبع وفى رواية أخرى ثلاث وفى أخرى أربع لكونها من أفحش الكبائر مع كثرة وقوعها،و لم يذكر فى بعضها ما ذكر فى الأخرى وهذا يدل أن المراد البعض وقد جاء بعد هذا من الكبائر شتم الرجل والديه وجاء فى النميمة وعدم الاستبراء من البول أنهما من الكبائر وجاء من الكبائر اليمين الغموس واستحلال بيت الله (شرح النووي على صحيح مسلم:٢/٨٤،بالتصرف).

[٧٧٥] المعجم الكبير:١٧/٤٨،١٠٢،حدثنا الحسين بن إسحاق التستري ثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن خالد اليمامي ثنا بن عتبة عن يحيى بن أبي كثير عن عبيد بن عمير عن أبيه،وذكره.

[٧٧٦] أبويحيى، **أيوب بن عتبة**،قال ابن حجر: **ضعيف**،تقدمت ترجمته في الحديث(٩٧).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أكل أموال اليتامى من الكبائر السبعة:

١٠٣. عن سهل بن أبي حثمة[٧٧٧] ﷺ،قال:سمعت النبي ﷺ يقول على المنبر: ((**الكَبَائِرُ**[٧٧٨] **سَبْعٌ ؛ الشِّرْكُ بِاللهِ،وَقَتْلُ النَّفْسِ المؤمنة،وَالفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ،وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ،وَقَذْفُ المُحْصَنَةِ،وَالتَعْرِيْبُ بَعْدَ الهِجْرَةِ،وَلَمْ يَذْكُرْ السَّابِعَةَ**)).

تخريجه:رواه الطبراني[٧٧٩] والخطيب[٧٨٠] من طريق محمد بن سهل عن أبيه،به مرفوعا.

وأخرجه الطبري[٧٨١] من طريق محمد بن سهل بن أبي حثمة عن أبيه موقوفا على عليٍّ رضي الله عنه.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه(ابن لهيعة[٧٨٢] ابن الصلت[٧٨٣] وابن حرب[٧٨٤])صدوقون.

١٠٤. عن ابن عمر ﷺ، عن النبي ﷺ قال: ((**الكَبَائِرُ سَبْعٌ**[٧٨٥] **؛الشرك بالله ، وَعُقُوقُ الوَالِدَينِ،والزِّنَا، والسِّحْرُ،وَالفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ،وَأَكْلُ الرِّبَا،وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ**)).

---

[٧٧٧] أبوعبد الرحمن، **سهل بن أبي حثمة**،صحابي،مات في خلافة معاوية(الإصابة:٣/١٩٥،٣٥٢٥)

[٧٧٨] قال معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عمرة قال: (ما عصي الله به فهو كبيرة) الجامع لمعمر:١٠/٤٦٠

[٧٧٩] المعجم الكبير:٦/١٠٣،٥٦٣٦قال الطبراني حدثنا أحمد بن رشدين،ثنا عمرو بن خالد،ثنا ابن لهيعة،عن يزيد ابن أبي حبيب عن محمد بن سهل حدثه عن أبيه سهل وذكر نحوه.

[٧٨٠] الكفاية في علم الرواية:١/١٠٣،أخبرنا احمد بن محمد بن احمد بن موسى انا محمد بن جعفر المطيري قال ثنا علي ابن حرب ثنا زيد بن أبي الزرقاء عن ابن لهيعة،بسنده ونحو متنه.

[٧٨١] تفسير الطبري:٥/٣٧،حدثني ابن المنتصر ثنا يزيد قال أخبرنا ابن إسحاق عن محمد بن سهل عن أبيه وذكره.

[٧٨٢] أبو عبد الرحمن، **عبد الله بن لهيعة بن عقبة**،من السابعة،قال ابن معين والنسائي:ضعيف،وثقه شعبة وأحمد،قال أبو زرعة وأبوحاتم: مضطرب يكتب حديثه للاعتبار،قال الدارقطني:يعتبر بما روى عنه العبادلة ابن المبارك والمقري وابن وهب،وثقه الخطيب،قال ابن حجر: **صدوق** اختلط في آخر عمره،والعمل على تضعيف حديثه،مات سنة١٧٤(ميزان الاعتدال٤/١٧١ــ١٦٦،٤٥٣٥)(الكامل٤/١٤٤،٩٧٧)(كتاب المختلطين١/٦٧ــ٦٥،٢٦).

[٧٨٣] أبو الحسن،**احمد بن محمد بن موسى الأهوازي**، المسند الكبير، حدث عنه أبو بكر الخطيب،قال البرقاني: ضعيف ، قال أبو ذر الهروي:لا بأس به إذا حدث من أصوله،قال الخطيب: كان **صدوقا** صالحا، توفي سنة٤٠٩(السير:١٧/١٨٧)(لسان الميزان:١/٢٥٥،٨٠٠).

[٧٨٤] أبو الحسن، **علي بن حرب بن محمد الطائي**،من صغار العاشرة،عن زيد،قال النسائي:صالح،قال أبو حاتم :صدوق، قال الدارقطني ومسلمة بن قاسم:ثقة،قال الخطيب:ثقة ثبت،قال ابن السمعاني:ثقة صدوق،قال ابن حجر: **صدوق فاضل** ،مات سنة ٢٦٥(تهذيب التهذيب٧/٢٦٠،٥٠٦)(تهذيب الكمال٢٠/٣٦١،٤٠٣٧).

[٧٨٥] قال البيهقي:أخبرنا أبو الحسين بن بشران،أنا إسماعيل بن محمد الصفار،ثنا أحمد بن منصور، ثنا عبدالرزاق، ثنا معمر،عن ابن طاوس،عن أبيه،قال:قيل لابن عباس:(الكبائر سبع؟قال:هي إلى السبعين أقرب).قال البيهقي:فيحتمل أن يكون هذا في تعظيم حرمات الله (شعب الإيمان:١/٢٧٣،٢٩٣) وانظر:تفسير القرطبي:٥/١٥٩.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه الخطيب البغدادي[٧٨٦] من طريق أيوب بن عتبة عن طيسلة عن ابن عمر، به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه أيوب[٧٨٧] ضعيف.

١٠٥. عن عمرو بنِ حزمٍ،أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كتبَ إلى اليمنِ بكتابٍ فيهِ الفرائضُ والسننُ والدياتُ ، وبعثَ بهِ معهُ،..وكانَ في الكتاب: ((**إِنَّ أَكْبَرَ الكَبَائِرِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ؛الإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ المُؤْمِنةِ بِغَيرِ حِقٍ،وَالفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ،وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ،وَرَمْيُ المُحْصَنَةِ، وَتَعَلُّمُ السِّحْرِ،وَأَكْلُ الرِّبَا،وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ**،..)).[٧٨٨]

تخريجه:رواه ابن حبان[٧٨٩] والحاكم[٧٩٠] والدارمي[٧٩١] من طريق أبي بكر[٧٩٢] بن محمد بن عمرو عن أبيه[٧٩٣] عن جده[٧٩٤] به.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه (الحسن[٧٩٥] والحكم[٧٩٦])صدوقان،وبقية رجاله ثقات.

---

[٧٨٦] الكفاية في علم الرواية:١٠٤/١،أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال ثنا العباس بن محمد الدوري قال ثنا حسين بن محمد ح وأخبرنا محمد بن أبي الفوارس قال ثنا أبو على الصواف قال ثنا احمد بن هارون بن روح قال ثنا محمد بن إسحاق قال ثنا الحسن بن موسى الأشيب واللفظ لحديثه قال ثنا أيوب بن عتبة عن طيسلة عن ابن عمر عن النبي ﷺ،وذكره.

[٧٨٧] أبويحيى، **أيوب بن عتبة**،قال ابن حجر: **ضعيف**،تقدمت ترجمته في الحديث رقم: (٩٧).

[٧٨٨] **قال الحاكم** :هذا حديث صحيح كبير مفسر، (المستدرك على الصحيحين: ٥٥٣/١،١٤٤٧).

[٧٨٩] صحيح ابن حبان:٥٠١/١٤،٦٥٥٩،ذكر كتبة المصطفى ﷺ كتابه إلى اليمن،أخبرنا الحسن بن سفيان وأبو يعلى وحامد ابن محمد بن شعيب في آخرين قالوا حدثنا الحكم بن موسى حدثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده ،وذكره.

[٧٩٠] المستدرك على الصحيحين ٥٥٢/١ ــ ٥٤٤ ، ١٤٤٧، كتاب الزكاة،

[٧٩١] سنن الدارمي٤٦٤/١،١٦٢١و٢٤٧/٢ــ٢٥٩،٢٣٥٢،٢٢٦٦،٢٣٥٤،٢٣٦٤،٢٣٦٥،٢٣٦٦،مختصرا

[٧٩٢] أبو محمد، **أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم**،من الخامسة،عنه الزهرى،قال ابن معين وابن خراش :ثقة،قال ابن حجر: **ثقة عابد**، مات سنة ١٢٠(الجرح والتعديل:٣٣٧/٩،١٤٩٢)(التقريب:٦٢٤/١،٧٩٨٨).

[٧٩٣] أبو عبد الملك، **محمد بن عمرو بن حزم**،له رؤية وليس له سماع إلا من الصحابة،عنه ابنه أبو بكر،قتل يوم الحرة سنة ٦٣(التاريخ الكبير:١٨٩/١،٥٧٦)(الكمال:٢٠١/٢٦،٥٥٠٧) (التقريب:٤٩٩/١،٦١٨٢)

[٧٩٤] أبوالضحاك، **عمرو بن حزم بن زيد** ،عن النبي ﷺ كتابا في الفرائض والزكاة والديات،مات سنة ٥٣(الاستيعاب:١١٧٢/٣،١٩٠٧)(الإصابة:٦٢١/٤،٥٨١٤)(معجم الصحابة:٢٠٠/٢،٦٩٩).

[٧٩٥] أبوالعباس،**الحسن بن سفيان بن عامر**،قال الحاكم:محدث خراسان مقدم في الثبت،قال أبوحاتم: صدوق ،قال الذهبي:**إمام حافظ ثبت**،مات في سنة ٣٠٣(الجرح والتعديل:١٦/٣،٦٠)(التقييد:٢٣٠/١-٢٣٢،٢٧٦).

[٧٩٦] أبوصالح، **الحكم بن موسى البزاز**،من العاشرة،قال ابن معين وابن سعد وابن يونس والعجلي والذهبي :ثقة،قال أبوحاتم وابن حجر:**صدوق**،مات سنة٢٣٢(الكمال:١٣٦/٧،١٤٤٦)(رجال مسلم:١٤٠/١،٢٧٢).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قول جعفر للنجاشي حول أكل مال اليتيم

١٠٦. عن أُمِّ سلمةَ ابنةِ أبي أُميَّةَ بنِ المُغيرة زوجِ النَّبيِّ ﷺقالت:لَمَّا نَزَلْنا أَرْضَ الحَبَشةِ..قالت:فكانَ الـــذي كلَّمهُ جعفرُ بنُ أبي طالب[٧٩٧]ﷺ،فقالَ للنجاشيِّ: (أَيُّهَا المَلِكُ،كُنَّا قَوْمَاً أَهْلَ جَاهِلِيَّـــةٍ ، نَعْبُـدُ الأَصْنَامَ،وَنَأْكُلُ المَيْتَةَ،وَنَأْتِي الفَوَاحِشَ،وَنَقْطَعُ الأَرحَامَ،ونُسِيءُ الجِوَارَ،يَـــأْكُلُ القَـــوِيُّ مِنَّـــا الضَّعِيفَ،فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ،حَتَّى بَعَثَ اللهُ إِلينَا رَسُولاً مِنَّا،نَعْـــرِفُ نَسَـــبَه وَصِدْقَـــهُ،وَأَمانَتَـــهُ وَعَفَافَهُ،فَدَعَانَا إِلَى اللهِ لِنُوحِّدَه ونَعْبُدَهُ،ونَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وآبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الحِجَـــارَةِ وَالأَوْثَانِ،وَأَمَرَنَا بِصِدْقِ الحَدِيثِ، وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ،وصِلَةِ الرَّحِمِ،وَحُسْنِ الجِوَارِ،وَالكَـــفِّ عَـــنِ المَحَارِمِ وَالدِّمَاءِ،وَنَهَانَا عَنْ الفَوَاحِشِ،وَقَولِ الزُّورِ،وَأَكْلِ مَالِ اليَتِيمِ،وَقَذْفِ المُحْصَنَةِ..).

تخريجه:رواه أحمد[٧٩٨] وابن خزيمة[٧٩٩] وابن هشام[٨٠٠] وأبونعيم[٨٠١] من طريق ابن هشام عن أم سلمة عـــن جعفر،به.وأخرج الطبراني[٨٠٢] جزء منه من طريقين عن الشعبي عن عبد الله بن جعفر[٨٠٣] عن أبيه،به.

الحكم عليه:إسناده حسن،رجاله ثقات وابن إسحاق صدوق مدلس،صرح هنا بالتحديث.

قال الشيخ شعيب[٨٠٤] :إسناده حسن.

وله شاهد:

١٠٧. عن أبي موسى[٨٠٥] قال أمرنا رسولُ اللهﷺ أنْ نَنْطَلِقَ مَعْ جَعْفَرٍ ..الحديث).

تخريجه: رواه أبو نعيم[٨٠٦] من طريق أبي بردة[٨٠٧] عن أبيه،به.

---

[٧٩٧] أبوعبد الله، **جعفر بن أبي طالب**،"ذو الجناحين"ابن عم الرسول ﷺقال له:((أَشْبَهْتَ خَلْقِي وخُلُقِـــي))[رواه أحمد١/٩٨،سنده حسن]استشهد بمؤته سنة٨(الاستيعاب:١/١٠٩،٢٨٧)(الإصابة:١/٤٨٥،١١٦٨).

[٧٩٨] مسند أحمد:١/٢٠١،١٧٤٠و٥/٢٩٠،٢٢٥٥١،ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا أبي عن محمد بن إسحاق حدثني محمد ابن مسلم عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن أم سلمة ابنة أبي أمية بن المغيرة زوج النبيﷺ،وذكرته.

[٧٩٩] صحيح ابن خزيمة:٤/١٣،٢٢٦٠باب البيان أن..،حدثنا محمد بن عيسى حدثنا سلمة قال ابن إسحاق،وذكره.

[٨٠٠] السيرة النبوية:٢/١٧٦إرسال قريش إلى الحبشة،قال ابن إسحاق،ثني الزهري عن ابن هشام عن أم سلمة،به.

[٨٠١] حلية الأولياء:١/١١٤.

[٨٠٢] المعجم الكبير:٢/١١٠،١٤٧٨،ثنا ابن عبد الرحيم ثنا ابن آدم ح وحدثنا محمد بن عبد الله وعبد الرحمن بن سلم قالا ثنا أبو كريب قالا ثنا أسد بن عمرو ثنا مجالد بن سعيد عن الشعبي عن عبد الله بن جعفر عن أبيه،وذكره.

[٨٠٣] أبوجعفر، **عبد الله بن جعفر**،ولد في الحبشة ،مات سنة٨٠ (معجم الصحابة:٢/٨٠،٥١٩).

[٨٠٤] قال الشيخ شعيب في تحقيق مسند أحمد(٣/٢٦٨،١٧٤٠):إسناده حسن.

[٨٠٥] أبوموسى،**عبد الله بن قيس**،صحابي،مات سنة٤٤(الاستيعاب:٣/٩٧٩،١٦٣٩).

[٨٠٦] حلية الأولياء:١/١١٤ثنا الطبراني ثنا ابن زكريا ثنا ابن رجاء ثنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن بردة عن أبيه،به

[٨٠٧] أبو بردة، **عامر بن عبد الله بن قيس**،من الثالثة،سمع أباه وعنه ابنه،قال ابن خراش:صدوق،ثقة،قال ابن سعد والعجلي وابن حجر: **ثقة**،مات سنة ١٠٤(السير:٤/٣٤٤،١١٨)(الجرح والتعديل:٦/٣٢٥،١٨٠٩).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه:موضوع،فيه محمد بن زكريا الغلابي[٨٠٨] قال الدارقطني:وضاع.

ما رآه الرسول ﷺ من أحوال آكلي أموال الأيتام

١٠٨. عن سمرةَ بنِ جندب قالَ:كانَ رسولُ اللهﷺكُلمَا أَصبَحَ قالَ لأصحابِهِ: ((**هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنكُمْ رُؤْيَا ؟**))قالَ:**إِنَّهُ أَصبَحَ ذَاتَ يَومٍ فقالَ: ((إِنِّي رَأَيتُ كَأَنَّ اثْنَينِ أَتَيَانِي فقالا:انْطَلِقْ.. حَتَّى انْتَهَيَا بِي إِلَى شِبْهِ البِرْكَةِ،وَإِذَا فِيهَا رَجُلٌ يَسْبَحُ،وَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى شَفَةِ البِرْكَةِ بِيَدِهِ صَخْرَةٌ،فَيَجِيءُ السَّابِحُ فَيَفْغَرُ لَهُ فَاهُ،فَيُلْقِمُهُ ذَلكَ الحَجَرَ،فقلتُ:يَا بَارَكَ اللهُ فِيكُمَا مَا هَذَانِ؟ قَالا لِي:انْطَلِقْ،..وَأَمَّا الذِّي رَأَيتَ فِي البِرْكَةِ يُلْقِمُ حَجَراً فَذَلكَ الرَّجُلُ الذِّي يَأْكُلُ مَالَ اليَتِيمِ،وأَمَّا الذِّي رَأَيتَ فِي..فَاوُلئِكَ قَوْمٌ عَمِلُوا عَمَلاً صَالِحَاً وَآخَرَ سَيِّئَاً فَيَغْفِرُ اللهُ لَهُمْ))**.

تخريجه:رواه البخاري[٨٠٩] وابن خزيمة[٨١٠] والنسائي[٨١١] وابن أبي شيبة[٨١٢] وأحمد[٨١٣] والحارث[٨١٤]، والروياني[٨١٥] والطبراني[٨١٦]،من طريق جرير بن أبي حازم عن أبي رجاء العطاردي[٨١٧]،عن سمرة،به.

١٠٩. عن أبي سعيدٍ،رضي الله عنه،قالَ:قالَ النبيُّ ﷺ ليلةَ أُسْرِيَ بِهِ: ((**..نَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِقَوْمٍ لَهُمْ مَشَافِرُ كَمَشَافِرِ الإِبِلِ،وَقَدْ وُكِّلَ بِهِمْ مَنْ يَأْخُذُ بِمَشَافِرِهِمْ،ثُمَّ يَجْعَلُ فِي أَفْوَاهِهِمْ صَخْرَاً مِنْ نَارٍ يَخْرُجُ مِنْ أَسَافِلِهِمْ،قُلْتُ:يَا جِبْرِيلُ مَنْ هَؤُلَاءِ؟قَالَ:هَؤُلَاءِ الذِّينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ اليَتَامَى ظُلْمَاً،إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارَاً**)).

---

[٨٠٨] أبو جعفر، **محمد بن زكريا الغلابي**،عن عبد الله بن رجاء وعنه الطبراني،قال الذهبي: **ضعيف** ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال **يعتبر بحديثه إذا روى عن ثقة**،قال ابن مندة: تكلم فيه،قال الدارقطني:يضع الحديث ،مات بعد سنة ٢٨٠ (ميزان الاعتدال:٦/١٥١،٧٥٤٣)(الكشف الحثيث:١/٢٢٩،٦٦٣)(لسان الميزان:٥/١٦٨،٥٧١).

[٨٠٩] صحيح البخاري:١/٤٦٥،١٣٢٠،ثنا موسى بن إسماعيل،ثنا جرير بن حازم حدثنا أبو رجاء عن سمرة،به.

[٨١٠] صحيح ابن خزيمة:٢/٦٩،٩٤٢،باب التغليظ في النوم عند الصلاة المكتوبة.

[٨١١] السنن الكبرى:٤/٣٩١،٧٦٥٨،و٦/٣٥٨،١١٢٢٦.

[٨١٢] مصنف ابن أبي شيبة:٦/١٧٧،٣٠٤٨٦،ثنا هوذة بن خليفة،ثنا عوف عن أبي رجاء حدثنا سمرة،وذكره.

[٨١٣] مسند أحمد:٥/٨،٢٠١٠٦،ثنا محمد بن جعفر ثنا عوف عن أبي رجاء ثنا سَمُرة بن جندب الفزاري،وذكره.

[٨١٤] مسند الحارث(زوائد الهيثمي) ج: ٢ ص: ٧٤١،رقم:٧٣٦ ،باب فيما رآه النبي صلى الله عليه وسلم.

[٨١٥] مسند الروياني:٢/٥٩،٨٣٦،و٢/٦٣،٨٣٧ .

[٨١٦] المعجم الكبير:٧/٢٣٩ــ ٢٤٠،٦٩٨٥و٧/٢٤٣،٦٩٨٦،و٧/٢٤٢،٦٩٩٠.

[٨١٧] أبو رجاء، **عمران بن ملحان** العطاردي،ويقال ابن تيم البصري،قال ابن حجر:مخضرم ثقة، مات سنة١٠٥(التاريخ الكبير:٦/٤١٠،٢٨١١)(الاستيعاب:٤/١٦٥٧،٢٩٤٩)(التقريب:١/٤٣٠،٥١٧١).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه الطبري[٨١٨]من طريق معمر عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف جدا،فيه أبو هارون العبدي[٨١٩]متروك والحسن بن يحيى[٨٢٠]ضعيف.

أربعة لا يدخلون الجنة منهم آكل مال اليتيم

١١٠. عن أبي هريرة،رضي الله عنه،قال:قال رسول الله ﷺ: ((**أَرْبَعَةٌ**[٨٢١] **حَقٌّ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُدْخِلَهُمْ الْجَنَّةَ ،وَلَا يُذِيقَهُمْ نَعِيمَهَا؛مُدْمِنُ الْخَمْرِ،وَآكِلُ الرِّبَا،وَآكِلُ مَالِ الْيَتِيمِ بِغَيْرِ حَقٍّ،وَالْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ**)).

تخريجه:رواه الحاكم[٨٢٢]والبيهقي[٨٢٣]من طريق إبراهيم بن خثيم بن عراك عن أبيه[٨٢٤]عن جده[٨٢٥] عن أبي هريرة،به.**الحكم عليه**:إسناده ضعيف،فيه إبراهيم بن خثيم[٨٢٦]،قال النسائي:متروك.

قال الحاكم[٨٢٧]:صحيح الإسناد و لم يخرجاه وتعقبه الذهبي بأن إبراهيم قال فيه ابن أبي شيبة متروك.

---

[٨١٨] تفسير الطبري:٤/٢٧٣و١٥/١٣ثنا ابن يحيى نا عبد الرزاق نا معمر أخبرني العبدي عن أبي سعيد وذكره.

[٨١٩] أبوهارون،**عمارة بن جوين العبدي**،من الرابعة،قال أبوحاتم وأبو زرعة:ضعيف،قال النسائي وابن حجر: **متروك**،مات سنة ١٣٤(الكمال:٢١/٢٣٢،٤١٧٨)(التقريب:١/٤٠٨،٤٨٤٠).

[٨٢٠] **الحسن بن يحيى بن كثير العنبري**،من الحادية عشرة،عن عبد الرزاق،قال النسائي وابن حجر: **لا بأس به** (الكمال ٦/٣٣٦،١٢٨٠)(ميزان الاعتدال :٢/٢٧٩،١٩٦٢)(التقريب:١/١٦٤،١٢٨٠).

[٨٢١] **مدمن خمر**:أي مداوم على شربها **وآكل الربا**: المراد بالأكل هنا التناول بأي وجه كان ويلحق به موكله أخذا من تسويته بينهما في اللعن في الحديث،**وآكل مال اليتيم** بغير حق والعاق لوالديه أي لأصليه المسلمين وإن عليا وكذا العاق لأحدهما أي إذا استحل كل منهم ذلك،وخص الأربعة لغلبة وقوعها في الجاهلية،قال الحاكم:صحيح فتعقبه الذهبي بأن إبراهيم متروك ،فيض القدير:١/٤٦٩. بالتصرف.

[٨٢٢] المستدرك:٢/٤٣،٢٢٦٠،نا محمد بن عبد الله،ثنا السلمي،ثنا عبد العزيز بن عبدالله،ثنا إبراهيم بن خثيم ابن عراك بن مالك عن أبيه عن جده عن أبي هريرة،وذكره،قال الحاكم:صحيح الإسناد و لم يخرجاه.قلت:فيه متروك.

[٨٢٣] شعب الإيمان:٤/٣٩٧،٥٥٣٠،في قبض اليد عن الأموال المحرمة.

[٨٢٤] **خثيم بن عراك** ،المدني،روى عن أبيه وعنه ولده إبراهيم،قال النسائي:ثقة،ذكره ابن حبان في الثقات،قال إذنه:ليس به بأس،قال الذهبي: **ثقة**(التاريخ الكبير:٣/٢١٢،٧٢١)(تهذيب التهذيب :٣/١١٨،٤٠٥).

[٨٢٥] **عراك بن مالك الغفاري الكناني** ،من الثالثة،قال أبو زرعة وأبو حاتم والعجلي:ثقة،قال ابن حجر: **ثقة فاضل**،مات بعد المائة (التاريخ الكبير:٧/٨٨،٣٩٥)(تهذيب التهذيب:٧/١٥٦،٤٥٤٩)(التقريب:١/٣٨٨،٣٤٠).

[٨٢٦] **إبراهيم بن خثيم**،قال أبو زرعة:منكر الحديث،قال الأزدي:كذاب لا يكتب حديثه،قال الجوزجاني اختلط بأخرة،قال ابن معين:ليس بشيء ،قال النسائي: **متروك الحديث**(الجرح والتعديل:٢/٩٨،٢٦٧)(الكواكب النيرات:١/٢٠، ٨)(من رمي بالاختلاط:١/٥٣).

[٨٢٧] المستدرك على الصحيحين ٢/٤٣، رقم :٢٢٦٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقال المنذري[٨٢٨]:إبراهيم بن خثيم بن عراك واه .

١١١. عن ابن عمر،قال:قال رسول الله ﷺ: ((**أَرْبَعٌ لا تُقْبَلُ فِي أَرْبَعٍ؛نَفَقَةٌ مِنْ خِيَانَةٍ،وَلا سَـــرِقَةٍ ، وَلا غُلُولٍ،وَلا مَالِ يَتِيمٍ،لا يُقْبَلُ حَجٌّ،وَلا عُمْرَةٌ،وَلا جِهَادٌ،وَلا صَدَقَةٌ**))[٨٢٩]

تخريجه:رواه ابن عدي[٨٣٠] وابن حبان[٨٣١] من طريق كوثر عن نافع عن ابن عمر،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف جدا،فيه كوثر[٨٣٢] متروك،وبقية رجاله ثقات.

قال ابن عدي[٨٣٣]:حديث محفوظ.

١١٢. عن أبي مسلم الخولاني[٨٣٤]،رحمه الله، قال: (**أَرْبَعٌ فِي أَرْبَعٍ،لا يُقْبَلْنَ فِي حَـــجٍّ،وَلا عُمْـــرَةٍ، وَلا جِهَادٍ،وَلا صَدَقَةٍ؛الْخِيَانَةُ،وَالسَّرِقَةُ،وَالْغُلُولُ،وَمَالُ الْيَتِيمِ**).

تخريجه:رواه عبد الرزاق[٨٣٥] وابن أبي شيبة[٨٣٦] وأبو نعيم[٨٣٧] من طريق ابن عمير[٨٣٨] عن أبي مسلم،به.

الحكم عليه:إسناده قوي،رجاله ثقات.

---

[٨٢٨]قال المنذري:رواه الحاكم عن إبراهيم بن خثيم وهو واه وقال صحيح الإسناد. الترغيب والترهيب:٣/٤،٢٨٤٤

[٨٢٩] **قال المناوي**:لا يقبلن:لا يثاب من أنفق منهن ولا يقبل عمله فيهن؛نفقة من خيانة أوسرقة أوغلول من غنيمـــة أومال يتيم فلا يقبل الإنفاق من هؤلاء الأربع؛في حج ولا في عمرة ولا في جهاد ولا في صدقة،والفرق بين الخـــائن والسارق أن الخائن هو المطلوب فيما ائتمن عليه وجعل تحت يده والسارق من أخذ خفية من موضع كان ممنوعا من توصله،وهذه الأربع لا تقبل في غيرها أيضا،وإنما خصها اهتماما بشأنها،(فيض القدير: ج: ١ ص: ٤٦٨).

[٨٣٠]الكامل:٦/٧٨،حدثنا عبدالله بن محمد ثنا عبدالله بن مطيع ثنا هشيم عن كوثر عن نافع عن ابن عمر،وذكره

[٨٣١] المجروحين:٢/٢٢٨،٩٠١،روى كوثر بن حكيم عن نافع عن ابن عمر،وذكره.

[٨٣٢]أبو مخلد، **كوثر بن حكيم بن أبان**،عن نافع،عنه هشيم،قال البزار:روى أهل العلم أحاديثه،قال ابن عدي:حديثه عن نافع محفوظ،كان أحمد لا يرى الكتابة عنه وقال:أحاديثه بواطيل،قال النســـائي: **متروك**،قـــال الذهـــبي: واه (السير:٣/٣٣٩)(مسند البزار:١/١٩٢)(التاريخ الصغير٢/ ١٤٣،٢٠٩٣)(الكامل:٦/٧٦،١٦١٠).

[٨٣٣] الكامل في ضعفاء الرجال: ج: ٦ ص: ٧٦،١٦١٠

[٨٣٤] أبو مسلم ،عبد الله بن ثُوَب الخولاني،من الثانية،من كبار التابعين،قال ابن معين والعجلي:شامي ثقة،قال ابن حجر: **ثقة** (التاريخ الكبير:٥/٥٨،١٣٣)(الجرح والتعديل:٥/٢٠،٩٠)(معرفة الثقات:٢/٤٢٦،٢٢٥٣).

[٨٣٥]مصنف عبد الرزاق:٥/٢٤٤،٩٥٠٠،و٥/٢٠،٨٨٤٠،عن الثوري عن ابن عمير عن أبي مسلم وذكره.

[٨٣٦] مصنف ابن أبي شيبة:٧/٢٠٦،٣٥٣٧٧،ثنا جرير عن عبد الملك بن عمير عن أبي مسلم الخولاني وذكر نحوه.

[٨٣٧]حلية الأولياء:٥/١٢٠ثنا ابن جعفر ثنا عبد الله بن احمد ثني ابي ثنا جرير عن عبد الملك عن الخولاني وذكره.

[٨٣٨] أبو عمر، **عبد الملك بن عُمير اللخمي**،من الثالثة،قال العجلي:ثقة،قال ابن معين:مخلط،قال أبوحاتم: تغـــير ،وذكر بعض الحفاظ أن اختلاطه احتمل لأنه من القسم الأول،قال ابن حجر: **ثقة فقيه** تغير حفظه وربما دلـــس ، مات سنة١٣٦(ميزان الاعتدال٤/٤٠٥،٥٢٤٠)(طبقات المدلسين١/٤١،٨٤)(من رمي بالاختلاط:١/٦٢).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

اقتناص بني إسرائيل لمال اليتيم

١١٣. **عن** وهب[٨٣٩] قال: قال الله تعالى فيما يعيبُ به أحبار بني إسرائيل: (**تَفَقَّهُونَ لِغَيرِ الدِّينِ، وَتَعَلَّمُونَ لِغَيرِ العَمَلِ، وَتَبْتَاعُونَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الآخِرَةِ، تَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الضَّأنِ، وَتُخْفُونَ أَنْفُسَ الذِّئَابِ، وَتَنْفُونَ القَذَى مَنْ شَرَابِكُمْ، وَتَبْتَلِعُونَ أَمْثَالَ الجِبَالِ مِنَ الحَرَامِ، وَتُثْقِلُونَ الدِّينَ عَلَى النَّاسِ أَمْثَالَ الجِبَالِ، وَلا تُعِينُونَهُمْ بِرَفْعِ الخَنَاصِرِ، تُطِيلُونَ الصَّلَوةَ، وَتُبَيِّضُونَ الثِّيَابَ، وَتَقْتَنِصُونَ مَالَ اليَتِيمِ وَالأَرْمَلَةِ، فَبِعِزَّتِي حَلَفْتُ لَأَضْرِبَنَّكُمْ بِفِتْنَةٍ، يُضَلُّ فِيهَا رَأْيُ كُلِّ ذِي رَأْيٍ وَحِكْمَةِ الحَكِيمِ**).

تخريجه: رواه ابن المبارك[٨٤٠] وأبو نعيم[٨٤١] وابن أبي عاصم[٨٤٢] من طريق بكار[٨٤٣] عن وهب، به.

الحكم عليه: إسناده قوي، رجاله ثقات.

شر المآكل أكل مال اليتيم:

١١٤. عن عقبة بن عامر قال: خرجنا معَ رسول اللهﷺ في غزوة تبوك فقالﷺ: ((**شَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَشَرُّ العَمَى عَمَى القَلْبِ، وَشَرُّ المَعْذِرَةِ حِينَ يَحْضُرُ المَوتُ، وَشَرُّ النَّدَامَةِ يَومُ القِيَامَةِ، وَشَرُّ المَآكِلِ أَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَشَرُّ المَكَاسِبِ كَسْبُ الزِّنَى**)).

تخريجه: رواه القضاعي[٨٤٤] من طريق عبد الله بن مصعب بن منظور عن عقبة بن عامر، به .

الحكم عليه: إسناده ضعيف جدا، فيه عبد العزيز بن عمران[٨٤٥] متروك، وفيه من لم أهتد إليهم.

ذكر ابراهيم بن محمد الحسيني[٨٤٦] أن بعض شراح مسند الشهاب قالوا: حديث حسن غريب.

---

[٨٣٩] أبو عبد الله، **وهب بن منبه بن كامل**، من الثالثة، قال أبو زرعة والنسائي والعجلي وابن حجر: **ثقة**، مات سنة ١١٤ (التاريخ الكبير: ٨/١٦٤، ٢٥٦٥)(لسان الميزان: ٧/٤٢٨، ٥١٨٢)(الثقات: ٥/٤٨٧، ٥٨٦٣).

[٨٤٠] الزهد: ١/١٦١، ٤٧٠، نا ابن حيوية والوراق نا يحيى ثنا الحسين أنا ابن المبارك أخبرنا بكار سمعت وهب، به.

[٨٤١] حلية الأولياء: ٤/٣٨، ثنا عبدالله ثنا علي بن إسحاق ثنا حسين ثنا ابن المبارك ثنا بكار سمعت وهبا، وذكره.

[٨٤٢] الزهد لابن أبي عاصم: ١/٥٢، ثنا عبد الله حدثنا أبي اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا بكار سمعت وهبا، وذكر نحوه.

[٨٤٣] **بكار بن عبد الله اليماني**، قال أحمد وابن معين وابن نمير والعجلي: **ثقة**، قال أبو حاتم: ليس بقوي (التاريخ الكبير: ٢/١٢١، ١٩٠١)(تعجيل المنفعة: ١/٥٤، ١٩٧)(الإكمال للحسيني: ١/٤٨، ٧٦).

[٨٤٤] مسند الشهاب: ٢/٢٦٩، ١٣٣٧، شر الأمور محدثاتها، أنا عبد الملك بن الحسن أنبا أبو بكر محمد بن القاسم ابن فهد ثنا أحمد بن مطرف ثني جعفر بن محمد بن نصر ثنا علي بن سهل بن المغيرة ثنا يعقوب بن محمد ابن عيسى ثني عبد العزيز بن عمران ثنا عبد الله بن مصعب بن منظور أخبرني أبي سمعت عقبة بن عامر، وذكره.

[٨٤٥] أبو ثابت، **عبد العزيز بن عمران الزهري**، من الثامنة، قال ابن معين: ليس بثقة، قال ابن حجر: **متروك** احترقت كتبه فحدث من حفظه، مات سنة ٩٧ (التاريخ الكبير ٦/٢٩، ١٥٨٥)(التاريخ الصغير ٢/٢٥٧، ٢٥١٦)

[٨٤٦] البيان والتعريف ج: ١ ص: ١٦٦

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فائدة: إن شر ما يأكله الأوصياء من المآكل والأطعمة هو تعرضهم لمال الأيتام، وأكلهم منه دون وجه حق ودون تفويض من أصحاب الولاية. أما إن كان الوصي على اليتيم من ذوي الحاجة والفاقة فلا بأس أن يأكل بقدر حاجته ومما يسد أوده دون جور أو اعتداء.

وله شواهد: من خطبة الرسول ﷺ في تبوك

١١٥. عن زيدِ بنِ خالدٍ رضي الله عنه قال: تَلَقَفْتُ هَذِهِ الخُطْبَةَ مِنْ فِيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتَبُوكَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: ((إِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَوْثَقَ العُرَى كَلِمَةُ التَّقْوَى، وَخَيْرُ المِلَلِ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ، وَخَيْرُ السُّنَنِ سُنَّةُ مُحَمَّدٍ، وَأَشْرَفُ الحَدِيثِ ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَحْسَنُ القَصَصِ هَذَا القُرْآنُ، وَخَيْرُ الأُمُورِ أوسطها، وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَأَحْسَنُ الهُدَى هُدَى الأَنْبِيَاءُ، وَأَشْرَفُ المَوْتِ قَتْلُ الشُّهَدَاءِ، وَخَيْرُ العَمَلِ مَا نَفَعَ، وَخَيْرُ الهُدَى مَا اتُّبِعَ، وَشَرُّ العَمَى عَمَى القَلْبِ، واليدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليدِ السُفْلَى، وَمَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَا كَثُرَ وَأَلْهَى، وشَرُّ المَعْذِرَةِ عِنْدَ حَضْرَةِ المَوتِ، وَشَرُّ النَّدَامَةِ نَدَامَةُ يَومِ القِيَامَةِ، وَمِنْ أَعْظَمِ المَطَايَا اللِّسَانُ الكَذُوبُ، وَخَيْرُ الغِنَى غِنَى النَّفْسِ، وَخَيْرُ الزَّادِ التَّقْوَى، وَرَأْسُ الحِكْمَةِ مَخَافَةُ اللَّهِ تَعَالَى، وَخَيْرُ التقى فِي القَلْبِ اليَقِينُ، والارْتِيَابُ عَنِ الفِكْرِ، وَالنِّيَاحَةُ مِنْ عَمَلِ الجَاهِلِيَّةِ، وَالغَلولُ مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ، وَالمُسْكِرُ مِنَ النَّارِ، وَالشِّعْرُ مِنْ إِبْلِيسَ، وَالنِّسَاءُ حَبَائِلُ الشَّيْطَانِ، وَالشَّبَابُ شُعْبَةٌ مِنَ الجُنُونِ، وَشَرُّ الكَسْبِ كَسْبُ الرِّبَاءِ، وَشَرُّ المَأْكَلِ أكلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالسَّعِيدُ مَنْ وَعِظَ بِغَيرِهِ، وَالشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَمَلاكُ الأَمْرِ خَوَاتِمُهُ، وَشَرُّ الرِّوَايَا رِوَايَا الكَذِبِ، وَكُلُّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ. سِبَابُ المُؤْمِنِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُ المُؤْمِنِ كُفْرٌ، وَحُرْمَةُ مَالِهِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ، وَمَنْ يَتَأَلَّ عَلَى اللَّهِ يُكَذِّبْهُ، وَمَنْ يَغْفِرْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ يَكْظِمُ الغَيظَ يَأْجُرْهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَصْبِرْ عَلَى الرَّزِيَةِ يُعَوِّضْهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَصُمْ يُضَاعِفْهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ يُعَذِّبْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ)).

تخريجه: رواه الدارقطني[٨٤٧] والقزويني واللفظ له[٨٤٨] والقضاعي[٨٤٩] من طريق مصعب[٨٥٠] بن خالد ابن زيد[٨٥١] عن أبيه عن جده، به.

---

[٨٤٧] سنن الدارقطني: ٤/٢٤٧، ٢، حدثنا يوسف بن يعقوب الأزرق نا الزبير بن بكار نا عبد الله بن نافع حدثني عبد الله بن مصعب بن خالد بن زيد بن خالد الجهني عن أبيه عن جده زيد بن خالد وذكره.

[٨٤٨] التدوين في أخبار قزوين: ٣/١٨٦.

[٨٤٩] مسند الشهاب: ١/٦٦، ٥٥، و١/٢٢٠، ٣٣٦ و١/١٤٨، ٢٠٢، و٢/٢٢٢، ١٢٣٣.

[٨٥٠] **مصعب بن خالد الجهني**، والد عبد الله بن مصعب وقيل هو مصعب بن منظور بن زيد بن خالد، روى عنه ابنه عبد الله بن مصعب خطبة بتبوك قال ابن حجر: خطبة منكرة **وفيه جهالة**، قال أبوسعيد العلائي والذهبي وابن القطان: عبد الله بن مصعب وأبوه **مجهولان** (ميزان الاعتدال: ٨/١٩٢، ٦٩٠) (لسان الميزان: ٣/٣٦٢، ١٤٥٥).

[٨٥١] أبوعبدالرحمن، **زيد بن خالد**، صحابي، مات سنة ٧٨ (الاستيعاب: ٢/٥٤٩، ٨٤٥).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه مجاهيل(عبد الله وأبيه مصعب).

١١٦. عن عبد الله بن مسعودﷺ ،أنه كان يقول في خطبته: (**إِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كَلامُ اللَّهِ.. وَشَرُّ المَآكِلِ أَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ،وَالسَّعِيدُ مَنْ وَعِظَ بِغَيرِهِ**..الحديث).

تخريجه:رواه ابن أبي شيبة[٨٥٢] وهناد[٨٥٣] والبيهقي[٨٥٤] من طريق اياس وأبو نعيم[٨٥٥] من طريق عبد الرحمن ابن عباس[٨٥٦]،كلاهما عن ابن مسعودﷺ .

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه مبهم(اياس[٨٥٧])وقد توبع من قبل عبد الرحمن بن عباس.

الترخيص بالأكل من مال اليتيم بالمعروف

١١٧. عن عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى: {وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ}[النساء:٦]،قالت: (**أُنْزِلَتْ فِي وَالِي اليَتِيمِ أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا بِقَدْرِ مَا لَهُ بِالْمَعْرُوفِ**)[٨٥٨].وفي رواية: (**وَالِي اليَتِيمِ الذِّي يُقِيمُ عَلَيهِ وَيُصْلِحُ فِي مَالِه إِنْ كَانَ فَقِيرًا أَكَلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ**)،وفي رواية: (**وَالِي اليَتِيمِ إِذَا كَانَ فَقِيرًا أَنَّهُ يَأْكُلُ مِنْهُ مَكَانَ قِيَامِهِ عَلَيهِ بِالْمَعْرُوفِ**[٨٥٩]).

---

[٨٥٢] مصنف ابن أبي شيبة:٧/١٠٦،٣٤٥٥٢،ثنا ابن نميرثنا سفيان ثنا ابن عائش حدثني اياس عن عبد الله،وذكره.

[٨٥٣] الزهد لهناد:١/٢٨٦،٤٩٧،خطبة ابن مسعود ﷺ.

[٨٥٤] المدخل إلى السنن:١/٤٢٦،٧٨٦.

[٨٥٥] حلية الأولياء:١/١٣٨.

[٨٥٦] **عبد الله بن عائش** ،قال المزي وابن حجر:مختلف في صحبته وفي إسناد حديثه،قال البخاري له حديث واحد (رأيت ربي في أحسن صورة) إلا أنهم يضطربون فيه(تهذيب التهذيب:٦/١٨٥،٤١٧)(الكمال :١٧/٢٠٢ ،٣٨٦٤)(معجم الصحابة:٢/ ١٠١،٥٥٢)**قلت:** الراجح أنه عبد الرحمن بن عابس ومما يؤكد ذلك أنه وقع[عبد الرحمن بن عابس]في الزهد(١/٢٨٦،٤٩٧)وفي المدخل(١/٤٢٦،٧٨٦)و[عباس]في الحلية(١/١٣٨)وكذا ما جاء في(صفوة الصفوة ١/ ٤١٠)قوله:عن عبد الرحمن بن عابس عن ابن مسعود وذكره.

[٨٥٧] وقع عند ابن أبي شيبة حدثني [إياس]و وقع عند هناد :حدثني[ناس]وعند البيهقي حدثني[أناس]، أي أن فيه إبهام عندهما ،و لم أقع فيمن اسمه إياس على من روى عن ابن مسعود أو فيمن روى عنه الثوري .

[٨٥٨] قال الطبري:فليستعفف:من كان غنيا من الأوصياء فليستعفف عن أكلها بغير الإسراف والبدار أن يكبروا بما أباح الله له أكلها به.تفسير الطبري:٤/٢٥٤،قال الشافعي:الاستعفاف أن لا يأكل منه شيئا، الأم٥/١٤٥

[٨٥٩] قد اختلف العلماء في ما للولي الفقير أكله بالمعروف من مال اليتيم:**فذهبت طائفة** إلى أن للولي أن يأخذ حاجته من الطعام واللباس،قال أبوجعفر:حدثنا علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال ثنا أبو معبد،قال: سئل مكحول عن ولي اليتيم ما أكله بالمعروف إذا كان فقيرا ؟قال: يده مع يده، قيل له:فالكسوة ؟ قال:يلبس من ثيابه،فأما أن يتخذ من ماله مالا لنفسه فلا.وقال أيضا:حدثنا أبوكريب ثنا الأشجعي عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم في قوله تعالى:{**فليأكل بالمعروف**} [النساء:٤]قال:ما سد الجوع،ووارى العورة،أما إنه ليس لبوس الكتان والخلل. **وجعل**

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه البخاري[٨٦٠] ومسلم[٨٦١] والبيهقي[٨٦٢] من طريق هشام عن عروة عن عائشة،به.

ضوابط لوصي اليتيم للأكل بالمعروف

١١٨. عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رجلاً سألَ النبيَّ ﷺ،فقال:ليس لي مال،ولي يتيم؟ فقال: ((كُلْ مِنْ مَالِ يَتِيمِكَ،غَيرَ مُسْرِفٍ[٨٦٣]،وَلا مُبَذِّرٍ،وَلا مُتَأَثِّلٍ[٨٦٤] مالاً،وَمِنْ غَيرِ أَنْ تَقِيَ مَالَكَ)).أَوْقَال: ((تَفْدِي مَالَكَ بِمَالِهِ))شَكَّ حسينٌ قال أبوداود[٨٦٥]: ((وَلا مُبَادِرٍ وَلا مُتَأَثِّلٍ)) وفي رواية:ابن ماجه[٨٦٦]أحسبه قال: ((وَلا تَقِي مَالَكَ بِمَالِهِ)).

تخريجه والحكم عليه:إسناده حسن[٨٦٧].

١١٩. عن محمدِ بنِ القَاسم قال:جاءَ أعرابيٌّ[٨٦٨] إلى ابنِ عباسٍ،فقالَ:إنَّ في حجري أيتاماً،وإنَّ لهم إبلاً، وليَ إبلٌ،وأنا أمنحُ منْ إبلي فقراء،فماذا يحلُّ لي منْ ألبانها ؟قالَ: (إنْ كُنْتَ تَبْغِي ضَالَّتَهَا،وَتَهْنَأُ جَرْبَاهَا،وَتَلُوطُ حَوْضَهَا،وَتَسْعَى عَلَيهَا،[فَاشْرَبَ غَيرَ] مُضِرٍ بِنَسْلٍ،وَلا نَاهِكٍ فِي

الآخرون الأمر أوسع من ذلك فقالوا:بل ذلك المعروف أكل تمره وشرب رسل ماشيته بقيامه على ذلك فأما الذهب والفضة فليس له أخذ شيء منهما إلا على وجه القرض، انظر: تفسير الطبري: (٤/٢٥٨) بالتصرف.

[٨٦٠] صحيح البخاري:٣/١٠١٧،٢٦١٤،ما للوصي أن يعمل في مال اليتيم ..،ثنا عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها به.و٢/٧٧٠،٢٠٩٨،ما يتعارفون بينهم في البيوع والإجارة.و٤/ ١٦٦٩،٤٢٩٩،..ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف و٢/٧٦٩.

[٨٦١] صحيح مسلم ٤/٢٣١٥،٣٠١٩ ،٤/٢٣١٦ ، ٣٠١٩ ، ٣٠١٩ كتاب التفسير

[٨٦٢] سنن البيهقي الكبرى:٦/٤،١٠٧٧٣،و٦/٢٨٤،١٢٤٤٨،و٦/٢٨٤،١٢٤٤٩،والي اليتيم يأكل من ماله.

[٨٦٣] **غير مسرف**:غير متجاوز القدر الذي تستحقه بخدمته.

[٨٦٤] قوله: "كل من مال يتيمك":حملوه على ما يستحقه من الأجرة بسبب ما يعمل فيه ويصلح له "ولا مباذر": قيل ولا مسرف فهو تأكيد وعلى هذا الذال معجمة.وقيل ولا مبادر بلوغ اليتيم بإنفاق ماله فالدال مهملة "ولا متأثل": ولا متخذ منه أصل مال (حاشية السندي ج: ٦ ص: ٢٥٦).

[٨٦٥] سنن أبي داود ج: ٣ ص: ١١٥،٢٨٧٢ ، باب ما جاء في ما لولي اليتيم أن ينال من مال اليتيم

[٨٦٦] سنن ابن ماجه ج: ٢ ص: ٩٠٧،٢٧١٨باب قوله ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف

[٨٦٧] تقدم تخريجه والحكم عليه الحديث رقم (٩٠).

[٨٦٨] **المبهم**:لغة:ضد الإيضاح،واصطلاحا: من أبهم اسمه في المتن أو الإسناد من الرواة أو ممن له علاقة بالرواية،ومن أقسامه :رجل،امرأة،ابن،بنت،عم،عمة،زوج،زوجة.ويعرف بوروده مسمىً في بعض الروايات الأخرى أو بتنصيص أهل السير على كثير منه.تيسير مصطلح الحديث،محمود الطحان، ص٢١٢.

[٨٦٩] هكذا وردت عند البيهقي،السنن الكبرى انظر ٦/٢٨٤،رقم :١٢٤٤٩،باب والي اليتيم يأكل من ماله ..

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحَلَبِ[٨٧٠].وقال في الرواية الثانية: (أَلَسْتَ تَبْغِي ضَالَّتَهَا؟ قال:بَلَى.قَالَ:أَلَسْتَ تَهْنَأ جَرْبَاهَا؟ قال: بلى.قال:أَلَسْتَ تُليطُ حِيَاضَهَا؟ قال:بَلى.قال:أَلَسْتَ تَفْرِطُ عَلَيهَا يَومَ وُرُودِهَا؟ قَالَ: بَلَى.قَال:فَأَصِبْ مِنْ رَسْلِهَا،يعني من لبنها،[٨٧١]).

تخريجه: رواه مالك[٨٧٢]والطبري[٨٧٣]وابن منصور[٨٧٤]والمحاملي[٨٧٥]والبيهقي[٨٧٦]وابن عبد البر[٨٧٧] من طريق القاسم بن محمد[٨٧٨] عن ابن عباس رضي الله عنهما.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه الحسن بن يحيى[٨٧٩]قال ابن حجر:صدوق،وبقية رجاله ثقات.

قال محقق كتاب سنن سعيد بن منصور الدكتور سعد بن عبد الله (٥٧١،١/٣):سنده صحيح.

---

[٨٧٠]**قوله تبغي:** تطلب ضالة إبله أي ما ضل منها **وتهنأ** بالهمز: تطلي جرباها بالهناء وهو القطران **وتلَطّ** حوضها: أي تمدده وتطينه وتصلحه،وأصل اللوط اللصوق قاله الهروي،وتسقيها يوم وردها أي شربها، **مضر بنسل:** أي بولدها الرضيع ، **ولا ناهك:** أي مستأصل في الحلب اللبن حتى يضر بها،قال الباجي الحلَب بفتح اللام اللبن وبتسكينها الفعل،وقال الهروي: أي ولا مبالغ فيه حتى يضر ذلك بها وقد أهكت الناقة حلبا إذا تقصيتها و لم تبق في ضرعها لبنا. انظر:شرح الزرقاني ٤٠١/٤

[٨٧١]قال السيوطي:إن كنت تبغي ضالة إبله:أي تطلب ما ضل من إبله،وتهنأ جرباها:أي تطليها بالهنأ وهو القطران،وتلط حوضها:أي تطينه يوم وردها،مضر بنسل:أي بالولد الرضيع،ولا ناهك:أي مستأصل اللبن،تنوير الحوالك١/٢٢٧،١٦٧١.

[٨٧٢] موطأ مالك:٢/٩٣٤،١٦٧١،عن يحيى بن سعيد،سمعت القاسم بن محمد عن ابن عباس وذكره.

[٨٧٣] رواه الطبري من طريقين:حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا **معمر عن الزهري** عن القاسم ابن محمد قال جاء **رجل** إلى ابن عباس وذكره،حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا **الثوري عن** يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد بسنده ومتنه، تفسير الطبري:٤/٢٥٨.

[٨٧٤]سنن سعيد بن منصور:٣/١،٥٧١،نا سفيان،عن يحيى بن سعيد،عن القاسم بن محمد،عن ابن عباس،وذكره.

[٨٧٥] أمالي المحاملي:١/٨٨،٣٩.

[٨٧٦] سنن البيهقي الكبرى:٦/٤،١٠٧٧٨و١٠٧٧٧و٦/٢٨٤،١٢٤٥٠، باب والي اليتيم يأكل من ماله إذا كان فقيرا مكان قيامه عليه بالمعروف وقال: روينا في كتاب البيوع عن عمرو بن عباس في قضاء ما أكل منه إذا أيسر وهو قول عبيدة ومجاهد وسعيد بن جبير وأبي العالية وروينا عن الحسن البصري وعطاء بن أبي رباح لا يقضيه .

[٨٧٧]التمهيد لابن عبد البر ج: ١٤ ص: ٢١١ــ٢١٢، عن القاسم بن محمد قال سمعت رجلا يسأل ابن عباس ..فقال ابن عباس : (إن كنت ترد نادها ،وتلوط حوضها،وتهنأ جرباها ،وتسقي عليها ، فاشرب من لبنها) فقال القاسم: ما سمعت فتيا بعد آية من كتاب الله أو حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن من فتياه هذه.

[٨٧٨]**القاسم بن محمد** بن أبي بكر الصديق،من خيار التابعين،أحد الفقهاء السبعة،قال العجلي:ثقة نزه رجل صالح (جامع التحصيل:١/٢٥٣،٦٢٦)(معرفة الثقات :٢/٢١١،١٥٠٠).

[٨٧٩]أبو علي،**الحسن بن يحيى بن الجعد**،من الحادية عشرة،عن عبد الرزاق،ذكره ابن حبان في الثقات،قال ابن أبي حاتم وابن حجر:صدوق،مات سنة ٢٦٣(الكمال٦/٣٣٤،١٢٧٩)(التقريب:١/١٦٤،١٢٧٩).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثاني:
الاتجار بأموال اليتامى وتنميتها.
الترغيب في الاتجار بمال اليتيم وعدم إهماله

١٢٠. عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبيﷺ خطب الناس، فقال: ((**أَلا مَنْ وَلِيَ يَتِيماً لَهُ مَـالٌ، فَلْيَتَّجِرْ فِيهِ، وَلا يَتْرُكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ**)).**قال أبوعيسى**:إنما روي هذا الحديث من هذا الوجه،وفي إسناده مقال،لأن المثنى يضعف هذا الحديث، وروى بعضهم هذا الحديث عن عمرو ابن شعيب أن عمر بن الخطاب فذكره.

تخريجه:رواه الترمذي[٨٨٠] وابن عدي[٨٨١] والدارقطني[٨٨٢] والقزويني[٨٨٣] والبيهقي[٨٨٤] كلهم من طريق عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه المثنى[٨٨٥] قال ابن حجر:ضعيف اختلط.

---

[٨٨٠] سنن الترمذي:٣/٣٢،٦٤١،باب ما جاء في زكاة مال اليتيم،حدثنا محمد بن إسماعيل،حدثنا إبراهيم ابن موسى،حدثنا الوليد بن مسلم،عن المثنى،عن عمرو بن شعيب،عن أبيه،عن جده،وذكره،قال أبوعيسى:إنما روي هذا الحديث من هذا الوجه وفي إسناده مقال لأن المثنى يضعف هذا الحديث ورُوي هذا الحديث عن عمرو بن شعيب أن عمر فذكر هذا الحديث.

[٨٨١] الكامل في ضعفاء الرجال٧/١٤٥،ثنا عبد الرحمن بن محمد بن علي ثنا عمار بن رجاء ثنا احمد بن أبي طيبة ثنا يعقوب يعني أبو يوسف عن عبد الله بن علي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبيﷺ وذكره.

[٨٨٢] سنن الدارقطني:٢/١٠٩،١، باب وجوب الزكاة في مال الصبي واليتيم ،حدثنا علي بن محمد المصري ثنا الحسن ابن غليب الهذلي الأزدي ثنا سعيد بن عفير ثنا يحيى بن أيوب عن المثنى بن الصباح بإسناده ومتنه.

[٨٨٣] تاريخ جرجان:١/١٦٨،قال محمد بن يوسف قرأت في كتاب عمي أسهم بن إبراهيم السهمي بخطه حدثنا أبو نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي حدثنا عمار بن رجاء حدثنا أحمد بن أبي طيبة حدثنا يعقوب بسنده ومتنه.

[٨٨٤] سنن البيهقي الكبرى:٤/١٠٧،٧١٣١،أخبرناه أحمد بن محمد بن الحارث أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا إبراهيم ابن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم حدثني المثنى بن الصباح بسنده ومتنه.وروي عن مندل ابن علي عن أبي إسحاق الشيباني عن عمرو بمعناه والمثنى ومندل غير قويين.

[٨٨٥] أبو عبد الله،**المثنى بن الصباح** الأُبناوي،من كبار السابعة،قال البخاري قال يحيى القطان ترك حديثه لاختلاط منه،قال أحمد والرازي:لا يساوي شيئا وهو مضطرب الحديث،قال النسائي وعلي بن الجنيد: متروك الحديث،قال ابن معين: ضعيف يكتب حديثه ولا يترك،قال الدراقطني:ضعيف،قال ابن حجر:**ضعيف اختلط بأخرة**،مات سنة١٤٩(الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي:٣/٣٤،٢٨٤٤)(ميزان الإعتدال:٦/١٩،٧٠٦٧)(من رمي بالاختلاط:١/٦٥)(التقريب:١/٥١٩،٦٤٧١).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال ابن حجر[٨٨٦]: أخرجه الترمذي وضعفه برواية المثنى وقد تابعه مندل والعرزمي وكلاهما ضعيف.ونقل ابن حجر قول[٨٨٧]: أحمد بن حنبل بأن الحديث ليس صحيحا و لا يساوي شيئا.

وقال ابن الملقن[٨٨٨]**والزيلعي**[٨٨٩]**وأبو الفرج**[٨٩٠]:في إسناده مقال لأن المثنى ضعيف.

وقال الصنعاني[٨٩١]: رواه الترمذي والدارقطني وإسناده ضعيف وله شاهد مرسل عند الشافعي.

و له متابع: عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبيﷺقال: ((**مَنْ وَلِيَ لِيَتِيمٍ مَالًا،فَلْيَتَّجِرْ بِهِ، وَلَا يَدَعْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ**)).

تخريجه:رواه البيهقي[٨٩٢]من طريق أبي أيوب الإفريقي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

---

[٨٨٦]الدراية في تخريج أحاديث الهداية:١/٢٤٩،أخرجه الترمذي وضعفه برواية المثنى وقد تابعه مندل عن الشيباني عن عمرو بن شعيب ثم الدارقطني لكن مندل ضعيف وكذا الراوي عنه وأخرجه من طريق العزرمي وهو ضعيف.

[٨٨٧] تلخيص الحبير:٢/١٥٧ــ ١٥٨، ٨٢٤،أخرجه: الترمذي والدارقطني والبيهقي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو به،وفي إسنادهم المثنى وهو ضعيف وقد قال الترمذي إنما يروى من هذا الوجه وقد روي عن عمرو ابن شعيب عن عمر بن الخطاب موقوفا عليه انتهى.وقال مهنا سألت أحمد عنه فقال ليس بصحيح يرويه المثنى عن عمرو،ورواه الدارقطني من حديث أبي إسحاق الشيباني أيضا عن عمرو بن شعيب لكن راويه عنه مندل وهو ضعيف ومن حديث العرزمي عن عمرو والعرزمي ضعيف متروك ورواه ابن عدي من طريق عبد الله ابن علي وهو الإفريقي وهو ضعيف وقال الدارقطني في العلل رواه حسين المعلم عن مكحول عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن عمر ورواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن شعيب عن عمر لم يذكر ابن المسيب وهو أصح،وإياه عني الترمذي.

[٨٨٨] خلاصة البدر المنير:١/٢٩٢، ١٠٠٩،رواه الترمذي والدارقطني والبيهقي من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال الترمذي:هذا الحديث إنما يرو من هذا الوجه وفي إسناده مقال لأن المثنى يضعف في الحديث.

[٨٨٩] نصب الراية:٢/٣٣٠،قال، الترمذي إنما يروى هذا الحديث من هذا الوجه وفي إسناده مقال لان المثنى ضعيف.

[٨٩٠] التحقيق في أحاديث الخلاف ج: ٢ ص: ٣٠ ، فيه المثنى قال أحمد: لا يساوي شيئا.

[٨٩١] سبل السلام ج: ٢ ص: ١٢٩ رواه الترمذي والدارقطني وإسناده ضعيف، وله شاهد مرسل عند الشافعي.

[٨٩٢] سنن البيهقي الكبرى:٦/٢، ١٠٧٦٤، كتاب الزكاة ، باب تجارة الوصي بمال اليتيم أو إقراضه

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه(القاضي[٨٩٣] والإفريقي[٨٩٤] وابن أبي طيبة [٨٩٥])صدوقون.

وله شاهد:

١٢١. عن أنس ﷺ :قال رسول الله ﷺ : ((اتَّجِرُوا فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى لا تَأْكُلُهَا الزَّكَاةُ)).[٨٩٦]

تخريجه:رواه الطبراني[٨٩٧] من طريق يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ.[٨٩٨]

الحكم عليه:إسناده ضعيف جدا،فيه الفرات[٨٩٩] متهم بالكذب.

السيدة عائشة تدفع مال اليتيم لمن يتجر به

١٢٢. عن مالك أنه بلغه أن عائشة زوج النبي ﷺ، (**كَانَتْ تُعْطِي أَمْوَالَ الْيَتَامَى الَّذِينَ فِي حِجْرِهَا مَنْ يَتَّجِرُ لَهُمْ فِيهَا**).

تخريجه: أخرجه مالك[٩٠٠] بلاغا عن عائشة رضي الله عنها .

الحكم عليه:قال ابن جماعة[٩٠١]:قول التابعي بلغنا عن النبيﷺ فهو مرفوع ولكنه مرسل.

---

[٨٩٣] أبو يوسف، **يعقوب بن إبراهيم القاضي**،قال ابن مبارك:كذاب،قال البخاري تركوه،قال عمرو الناقد : صاحب سنة،قال المزني:أتبع القوم للحديث، قال يزيد بن هارون :أنا أروي عنه،قال ابن معين:ليس في أصحاب الرأي أكثر حديثا ولا أثبت منه،قال ابن عدي :ليس في أصحاب الرأي أكثر حديثا منه إلا أنه يروي عن الضعفاء الكثير وكثيرا ما يخالف أصحابه ويتبع الأثر وإذا روى عنه ثقة وروى هو عن ثقة فلا بأس به،،قال أبوحاتم:يكتب حديثه،قال النسائي:ثقة،قال الفلاس:**صدوق كثير الغلط**،مات سنة٢٩٧(الكامل:٧/ ١٤٤،٢٠٥٥)(ميزان الاعتدال :٧/٢٧٢،٩٨٠٢)(كتاب بحر الدم:١/٤٧٧،١١٨٥)(لسان الميزان :٦/٣٠٠،١٠٨١).

[٨٩٤] أبو أيوب، **عبد الله بن علي الأزرق**،من السادسة،قال ابن معين:ليس به بأس،قال ابن حجر: **صدوق يخطئ** (الجرح والتعديل:٥/١١٥،٥٢٦)(تهذيب التهذيب:٥/٢٨٥،٣٤٨٧)(التقريب:١/٣١٤،٣٤٣٧).

[٨٩٥] أبومحمد، **أحمد بن أبي طيبة**،من العاشرة، ضعفه ابن معين،ذكره ابن حبان في الثقات وقال يخطأ،قال ابن حجر: **صدوق** له أفراد،مات سنة ٢٠٣(ميزان الاعتدال:٥/٣٧٦،١٢٠٨)(تاريخ جرجان:١/٥٩،١).

[٨٩٦] قال المناوي: إتجروا: أمر من التجارة ،وهي تقليب المال للربح،قال الزمخشري:التجارة صناعة التاجر، وهو الذي يبيع ويشتري للربح في أموال اليتامى، وفائدة جعل المال مقرا للتجارة أن لا ينفق من أصله بل يخرج الصدقة من الربح ، لا تأكلها: أي لئلا تأكلها الزكاة أي تفنيها لأن الأكل سبب للفناء.(فيض القدير ج:١ ص:١٠٧)

[٨٩٧] المعجم الأوسط:٤/٢٦٤،٤١٥٢،ثنا علي قال نا الفرات بن محمد قال نا شجرة بن عيسى المعافري عن عبد الملك بن أبي كريمة عن عمارة بن غزية عن يحيى بن سعيد عن انس قال قال رسول اللهﷺ.وذكره.

[٨٩٨] نصب الراية ج: ٢ ص: ٣٣٢، قال الطبراني لا يروى هذا الحديث عن أنس إلا بهذا الإسناد.

[٨٩٩] **فرات بن محمد العبدي القيرواني** ، قال ابن حارث:كان يغلب عليه الرواية والجمع ومعرفة الاخبار وكان ضعيفا متهما بالكذب أو معروفا به، مات سنة ٢٩٢ (لسان الميزان:٤/٤٣٢،١٣١٩).

[٩٠٠] موطأ مالك:١/٢٥١،٥٩٠، عن مالك أنه بلغه أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت وذكره.

[٩٠١] المنهل الروي،ابن جماعة ج: ١ ص: ٤١

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الخليفة عمر يدفع مال اليتيم لمن يتجر به

١٢٣. عن ابن سيرين،أنَّ عمرَ بنَ الخطّاب ﷺكانَ يزكي مالَ يتيمٍ،فقالَ لعثمانَ بنِ أبي العاصِ ﷺ: (إنَّ عِنْدِي مَالاً لِيَتِيمٍ،قَدْ أَسْرَعَتْ فِيهِ الزَّكَاةُ،فَهَلْ عِنْدَكُمْ تُجَّارٌ أَدْفَعُهُ إِلَيهِمْ ؟) ، قالَ : فَدَفَعَ[٩٠٢] إليهِ عَشَرَةَ آلافٍ،فانطلقَ بِهَا،وكانَ لهُ غلامٌ،فلمَّا كانَ منَ الحَوْلِ،وفدَ على عمرَ،فقالَ لهُ عمرُ: (مَا فَعَلَ مَالُ اليَتِيمِ)؟ قالَ قدْ جئتكَ بهِ.قال: (هَلْ كَانَ فِيْهِ رِبْحٌ؟) قال:نعمْ،بلغَ مائةَ ألفٍ ،قال: (وَكَيْفَ صَنَعْتَ ؟)قال:دَفَعْتُهَا إِلَى التُّجَّارِ،وأخبرتُهم بمنزلةِ اليتيمِ منكَ،فقالَ عمرُ: (مَا كَانَ قبلكَ أحدٌ أَحْرَى فِي أَنْفُسِنَا أَنْ لا يُطْعِمَنَا خَبِيثاً مِنْكَ،أُرْدُدْ رَأْسَ مَالِنَا،وَلَا حَاجَةَ لَنَا فِي رِبْحِكَ).

تخريجه والحكم عليه:إسناده ضعيف فيه انقطاع[٩٠٣].

وله متابع:عن حميد بن هلال أن عمرَ بنَ الخطابِ ﷺقالَ لابن أبي العاص: إِنَّ عِنْدِنَا أَمْوَالَ يَتَامَى،قَدْ خَشِينَا أَنْ تَأْتِي عَلَيْهَا الصَّدَقَةُ،فَخُذْهَا فَاعْمَلْ بِهَا)فَخَرَجَ،فَرَبِحَ بِهَا ثَمَانِينَ أَلْفاً،قَالَ:فَقَالَ عُمَرُ ﷺ:كَانَتْ تَمُرُّ عَلَيْكُمُ اللُّؤْلُؤَةُ الْجَيِّدَةُ فَتَقُولُونَ هَذِهِ لأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ رُدُّوا إِلَيْنَا رُؤُوسَ أَمْوَالِنَا.

تخريجه والحكم عليه:إسناده حسن[٩٠٤].

الابتغاء في أموال اليتامى حتى لا تستهلك

١٢٤. عن يوسف بن ماهك أن رسول اللهﷺقال:((ابْتَغُوا فِي مَالِ الْيَتِيمِ أَوْ فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى لا تُذْهِبُهَا أَوْ لا تُسْتَهْلِكُهَا الصَّدَقَةُ)).

تخريجه:رواه الشافعي[٩٠٥] وعبد الرزاق[٩٠٦] والبيهقي[٩٠٧] من طريق ابن جريج عن ابن ماهك[٩٠٨].

الحكم عليه:مرسل إسناده ضعيف،رجاله ثقات لكن ابن جريج[٩٠٩] مدلس و لم يصرح هنا بالسماع.

---

[٩٠٢] قال الشافعي رحمه الله تعالى : إما : مضاربة وإما : بضاعة ، انظر :الأم ج: ٧ ص: ١٣٣

[٩٠٣] تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث رقم(٧٦).

[٩٠٤] تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث رقم(٩٧) المتابعة الأولى.

[٩٠٥]مسند الشافعي١/٩٢و٢/٢٨،أنا عبد المجيد عن ابن جريج عن ابن ماهك،وذكره و(الأم:٧/٨٩)بسنده ومتنه

[٩٠٦]مصنف عبد الرزاق:٤/٦٦،٦٩٨٢.

[٩٠٧]سنن البيهقي الكبرى:٤/١٠٧،٧١٣٠و٦/٢،١٠٧٦٥كتاب الزكاة .

[٩٠٨] **يوسف بن ماهك** بن بُهْزاد،من الثالثة،عنه ابن جريج،قال ابن معين والنسائي وابن سعد وابن حجر: ثقة، مات سنة١١٣(التاريخ الكبير٨/٣٧٥،٣٣٧٩)(رجال مسلم٢/٣٧٦،١٩١٨)(رواة الآثار١/١٩٤،٢٧٧).

[٩٠٩]أبوالوليد، **عبد الملك بن عبد العزيز** بن جريج،تقدم في الحديث(٥٣)،قال ابن حجر: **ثقة فقيه يدلس.**

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال ابن حجر[٩١٠]:حديث مرسل،أكده الشافعي بعموم الأحاديث الصحيحة في إيجاب الزكاة مطلقا.

وله شواهد:

١٢٥. عن عبد الله بن عمرو قال:قال النبيﷺ: ((ابْتَغُوا الْيَتَامَى فِي أَمْوَالِهِمْ لا تَأْكُلُهَا الزَّكَاةُ)).

تخريجه:رواه الطبراني[٩١١]من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبيﷺ.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه مندل[٩١٢]ضعيف.

١٢٦. قال عمررضي الله عنه: (ابْتَغُوا فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى لا تَسْتَهْلِكُهَا الزَّكَاةُ).

تخريجه:رواه الشافعي[٩١٣]من طريق ابن عيينة عن ابن دينار[٩١٤]عن عمر بن الخطابرضي الله عنه،به.

الحكم عليه:إسناده صحيح.رجاله ثقات.

ولهذا الشاهد متابعات:توبع ابن دينار من قبل كل من:(أبي عون وسعيد وعبيد ومكحول):

ـ **الأولى:**عن عمر بن الخطابرضي الله عنه قال: (ابْتَغُوا فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى قَبْلَ أَنْ تَأْكُلَهَا الزَّكَاةُ).

تخريجه:رواه عبد الرزاق[٩١٥]من طريق **أبي عون**[٩١٦] عن عمر بن الخطابرضي الله عنه، به.

الحكم عليه: إسناده صحيح،رجاله ثقات.

ـ **الثانية:**عن عمر بن الخطابرضي الله عنه قال: (**ابْتَغُوا فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى قَبْلَ أَنْ تَأْكُلَهَا الصَّدَقَةُ**)[٩١٧].

---

[٩١٠]تلخيص الحبير:٢/١٥٨،٨٢٥،حديث مرسل أكده الشافعي بعموم الأحاديث الصحيحة في إيجاب الزكاة مطلقا وفي الباب عن أنس مرفوعا ((اتجروا في مال اليتامى لا تأكلها الزكاة))رواه الطبراني في الأوسط في ترجمة علي بن سعيد وروى البيهقي من حديث سعيد بن المسيب عن عمر موقوفا عليه مثله وقال إسناده صحيح وروى الشافعي عن ابن عيينة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر موقوفا أيضا.

[٩١١] المعجم الأوسط:١/٢٩٨،٩٩٨،حدثنا أحمد قال حدثنا عبد العزيز قال حدثنا مندل بن علي عن سليمان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي قال: ((ابتغوا اليتامى في أموالهم لا تأكلها الزكاة)).

[٩١٢] مندل بن علي: تقدمت ترجمته بالحديث رقم(٢١)قال النسائي والدارقطني وأحمد:ضعيف.

[٩١٣]مسند الشافعي:١/٢٠٤،والأم:٢/٢٩،٢٠٤،أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار أن عمر قال: وذكره.

[٩١٤] أبومحمد، **عمرو بن دينار الجمحي**،مولاهم،من الرابعة،قال ابن عيينة:كان ثقة ثقة،قال النسائي:ثقة ثبت،قال أبو زرعة وأبوحاتم:ثقة،قال ابن عيينة:ثقة ثقة ثقة،قال ابن حجر: **ثقة ثبت**، مات سنة١٢٦(تهذيب التهذيب:٨/٢٦،٤٥)(رجال مسلم:٢/٦٨،١١٧٢)(التاريخ الكبير:٦/٣٢٨،٢٥٤٤)(السير:٥/٣٠٠،١٤٤).

[٩١٥] مصنف عبد الرزاق:٤/٦٨،٦٩٩٠،عن الثوري عن ثور عن أبي عون أن عمر قال:وذكره.

[٩١٦] أبو عون،**العلاء بن عبد الكريم اليامي**،قال ابن معين وأبوحاتم ووكيع والعجلي:ثقة،قال ابن حجر: **ثقة عابد**، مات في حدود ١٥٠(التاريخ الكبير:٦/٥١٤،٣١٦٤)(الجرح والتعديل :٦/٣٥٨،١٩٧٦).

[٩١٧] قال الزيلعي:أخرج الدارقطني ،قال البيهقي:إسناده صحيح،انظر:نصب الراية:٢/٣٣٣.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:أخرجه الدارقطني[٩١٨] والبيهقي[٩١٩] من طريق ابن المسيب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

الحكم عليه: إسناده حسن،رجاله (يحيى[٩٢٠] والخفاف[٩٢١] وشعيب[٩٢٢])صدوقون.

قال الذهبي[٩٢٣]:مراسيل سعيد بن المسيب محتج بها.

قال البيهقي[٩٢٤]:إسناده صحيح وله شواهد عن عمر رضي الله عنه.

قال ابن أبي حاتم[٩٢٥]:يرويه عمرو بن شعيب واختلف عنه والأصح حديث عمر رضي الله عنه

ـ **الثالثة:**عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: (**ابْتَغُوا فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى قَبْلَ أَنْ تَأْكُلَهَا الزَّكَاةُ**).

تخريجه:رواه الدارقطني[٩٢٦] من طريق عبيد بن عمير عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه السمان[٩٢٧] قال النسائي متروك.

الإستسلاف في مال اليتيم:

١٢٧. عن ابن عمر رضي الله عنه: (**كَانَ يَكُونُ عِنْدَهُ مالُ اليتيمِ فَيَسْتَسْلِفُهُ لِيُحْرِزَهُ مِنَ الْهَلاكِ وَهُوَ يُؤَدِي زَكَاتَهُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ**).

---

[٩١٨] (سنن الدارقطني:٢/١١٠،٤)

[٩١٩] سنن البيهقي الكبرى:٦/٢،١٠٧٦٥الصحيح رواية حسين المعلم عن عمرو عن ابن المسيب أن عمر، وذكره.

[٩٢٠]أبوبكر، **يحيى بن أبي طالب بن الزبرقان**،قال أبوحاتم: **محله الصدق** ،وثقه الدارقطني،قال الذهبي:لا بأس به،مات سنة ٢٧٥(ميزان الاعتدال٧/١٩١،٩٥٥٥)(سؤالات الحاكم:١/١٥٩،٢٣٩).

[٩٢١] أبونصر، **عبد الوهاب بن عطاء الخفاف**،تقدم بالحديث رقم(٩١) قال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ،

[٩٢٢] **عمرو بن شعيب**:تقدمت ترجمته بالحديث رقم: (٩١) قال ابن حجر: صدوق.

[٩٢٣] قال أحمد بن حنبل وغير واحد:مرسلات سعيد بن المسيب صحاح ، سير أعلام النبلاء ج: ٤ ص: ٢٢٢

[٩٢٤] أخرج الدارقطني عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابن المسيب أن عمر رضي الله عنه قال: (ابتغوا بأموال اليتامى لا تأكلها الزكاة).قال البيهقي إسناده صحيح وله شواهد عن عمر، انظر:نصب الراية:٢/٣٣٣.

[٩٢٥] سئل ابن أبي حاتم عن حديث سعيد بن المسيب عن عمر ،فقال يرويه عمرو بن شعيب واختلف عنه فرواه الحسين المعلم عن مكحول عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن عمر قوله وخالفه عمرو بن دينار واختلف عنه فقال ابن عيينة عن عمرو بن شعيب عن عمر لم يذكر ابن المسيب وخالفه حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار عن مكحول عن عمر و لم يذكر فيه عمرو بن شعيب ولا ابن المسيب ورواه المثنى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وكذلك رواه مندل بن علي عن الشيباني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وحديث عمر أصح، انظر:علل الدارقطني ٢/١٥٦،رقم: ١٨٣

[٩٢٦]سنن الدارقطني:٢/١١١،٢،نا محمد ثنا يحيى ثنا عبد الوهاب أنبأ السمان عن عمرو عن عبيد أن عمر وذكره.

[٩٢٧] أبوالربيع، **أشعث بن سعيد السمان**،قال الصيرفي وابن الجنيد والدارقطني: **متروك** الحديث،قال يحيى والنسائي وأبوزرعة:**ضعيف**،(التاريخ الكبير :١/٤٣٠،١٣٨٦)(الكامل:١/٣٧٦،٢٠٠)(ميزان الاعتدال:١/٤٢٦،٩٩٧).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه: رواه عبد الرزاق [٩٢٨] ومن طريقه البيهقي [٩٢٩] من طريق **سالم** عن ابن عمر رضي الله عنه.

الحكم عليه: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وله متابعات :

ـ **الأولى:** عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه أنه: (**كانَ يَسْتَسْلفُ أموالَ يتامَى مَنْ عِنْدَهُ لأَنَّهُ كانَ يرَى أنَّه أحرزُ لهُ منَ الوَضْعِ**) قال: (**وكانَ يُؤَدِّي زكاتهُ منْ أموالِهِم**).

تخريجه: رواه عبد الرزاق [٩٣٠] والبيهقي [٩٣١] من طريق **نافع** عن ابن عمر رضي الله عنه به .

الحكم عليه: إسناده قوي، رجاله ثقات.

الثانية: عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه أنه: (**كانتْ تَكُونُ عِنْدَهُ أَمْوَالُ اليتامَى، فَيَسْتَسْلِفُ أَمْوَالَهُمْ يُحْرِزُهَا مِنْ الهلاكِ يُخْرِجُ زكاتَها كلَّ عامٍ منْ أموالِهِمْ**).

تخريجه: رواه عبد الرزاق [٩٣٢] من طريق ابن عقبة [٩٣٣] عن نافع عن ابن عمر، به.

الحكم عليه: إسناده قوي، رجاله ثقات.

قال البيهقي [٩٣٤]: روينا عن علي وعمر، رضي الله عنهما، مثل قول هؤلاء وعن الحسن وطاووس ومجاهد والقاسم بن محمد والزهري والنخعي.

الإستقراض والضمان في مال اليتيم:

١٢٨. عن نافع أن ابن عمر: (**كانَ عنْدَهُ مالُ يتيمٍ، فكانَ يَسْتَقْرِضُ مِنْهُ، وَرُبَّمَا ضَمِنَهُ، وَكانَ يُزَكِّي مالَ اليتيمِ إِذَا وَلِيَهُ**).

تخريجه: رواه الدارقطني [٩٣٥] من طريق ابن أبي عون وصخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه.

---

[٩٢٨] مصنف عبد الرزاق ج: ٤ ص: ٧٠، رقم: ٦٩٩٨

[٩٢٩] سنن البيهقي الكبرى ج: ٦ ص: ٢٨٥، رقم: ١٢٤٥٧

[٩٣٠] مصنف عبد الرزاق: ٤/٩٩، ٧١٠٩ و ٤/٩٩، عن ابن جريج أخبرني موسى عن نافع أن ابن عمر ، وذكره.

[٩٣١] سنن البيهقي الكبرى: ٤/١٤٩، ٧٤١١ و ٦/٣، ١٠٧٦٩، أخبرنا أبو الحسين ابن بشران أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر وذكره، وروينا عن علي وعمر رضي الله عنهما مثل قول هؤلاء ثم عن الحسن وطاووس ومجاهد والقاسم بن محمد والزهري والنخعي.

[٩٣٢] مصنف عبد الرزاق: ٤/٧١، ٧٠٠١، عن ابن جريج، أخبرني موسى بن عقبة عن نافع أن ابن عمر ، وذكره.

[٩٣٣] **موسى بن عقبة الأسدي**، عنه ابن جريج، قال أحمد بن حنبل: **ثقة**، قال ابن حجر: **ثقة متفق عليه** وصفه الدارقطني بالتدليس ، مات سنة ١٤١ (تذكرة الحفاظ: ١/ ١٤٨، ١٤١) (طبقات المدلسين: ١/٢٦، ٢٩)

[٩٣٤] سنن البيهقي الكبرى ج: ٤ ص: ١٤٩، رقم: ٧٤١١

[٩٣٥] سنن الدارقطني: ٢/١١١، ١، باب استقراض الوصي من مال اليتيم، حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا يحيى ابن أبي طالب ثنا عبد الوهاب ثنا بن أبي عون وصخر بن جويرية عن نافع أن ابن عمر وذكره.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه: إسناده حسن،فيه (الدوسي[٩٣٦] ويحي[٩٣٧] والخفاف[٩٣٨])صدوقون. **وله شاهد:**

١٢٩. عن نافع،رحمه الله،: (**أنّه كانَ يَسْتَقْرِضُ منْ مالِ اليَتِيمِ وَيَسْتَوْدِعُهُ وَيُعْطِيه**).

تخريجه: رواه عبد الرزاق[٩٣٩] من طريق أشعث[٩٤٠] عن نافع رحمه الله.

الحكم عليه: إسناده صحيح،رجاله ثقات.

المضاربة في مال اليتيم :

١٣٠. عن الشعبي أن عمر بن الخطاب ﷺ(**كانَ عندَهُ مالُ اليَتِيمِ،فَأَعْطَاهُ مُضَارَبَةً فِي البَحْرِ**).

تخريجه: رواه ابن أبي شيبة[٩٤١] من طريق الشعبي[٩٤٢] عن ابن الخطاب ﷺ.

الحكم عليه: إسناده ضعيف،الشعبي لم يسمع من عمر والأبلي[٩٤٣] صدوق،وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد:

١٣١. عن نافع[٩٤٤] أن ابن عمر ﷺ (**كانَ يزكّي مالَ اليتيمِ وَيستَقْرِضُ مِنْهُ وَيَدْفَعُهُ مُضَارَبَةً**).

تخريجه: رواه الدارقطني[٩٤٥] والبيهقي[٩٤٦] من طريق نافع عن ابن عمر ﷺ

الحكم عليه: إسناده صحيح،رجاله ثقات.

١٣٢. عن ابن عون أن ابن عمر ﷺ:(**كانَ فِي حِجْرِهِ يَتيمةٌ فَزَوَّجَهَا وَدَفَعَ مَالَهَا إِلَى زَوْجِهَا مُضَارَبَةً**).

---

[٩٣٦] **عبد الواحد بن أبي عون الدوسي**،،قال أبوحاتم:من ثقات أصحاب الزهري،قال الذهبي وابن حجر: **صدوق يخطئ** ،مات سنة١٤٤(التاريخ الكبير:٦/٥٧،١٦٩٩)(الطبقات الكبرى ٣٤٩/١).

[٩٣٧] **يحي بن أبي طالب بن الزبرقان**،تقدم بحديث رقم: (١٢٦)قال أبوحاتم:يكتب حديثه محله الصدق.

[٩٣٨] عبد الوهاب بن عطاء ، تقدم بحديث رقم: (٩١)قال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ.

[٩٣٩] مصنف عبد الرزاق ج: ٩ ص: ٩٤،أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن أشعث عن نافع وذكره.

[٩٤٠] أبو يزيد،**أشعث بن أبي الشعثاء سليم بن أسود**،قال ابن معين وأبوحاتم والنسائي وأحمد والعجلي: **ثقة**، مات سنة ١٢٥(تاريخ أسماء الثقات:١/٣٦،٦٨)(معرفة الثقات:١/٢٣٢،١٠٨)(الكمال:٣/٢٧١،٥٢٦).

[٩٤١] مصنف ابن أبي شيبة٤/٣٩٠، ٢١٣٦،في مال اليتيم يدفع مضاربة،حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن داود عن الشعبي أن عمر بن الخطاب وذكره.

[٩٤٢] **عامر بن شراحيل الشعبي** ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم: (٥) قال ابن حجر:ثقة مشهور.

[٩٤٣] أبوبكر،**إسماعيل بن حفص الأبلي**،من العاشرة،قال أبوحاتم:لا بأس به،قال ابن حجر: **صدوق**،مات سنة ٢٥٦(ميزان الاعتدال:١/٣٨٢،٨٦٥)(تهذيب التهذيب:١٢/٢٨،١٢٤)(الكمال:٣/٦٢،٤٣٦).

[٩٤٤] أبو عبد الله، **نافع مولى ابن عمر**،قال النسائي وابن خراش والعجلي: **ثقة**،ذكره ابن حبان في الثقات، قال ابن حجر: **ثقة ثبت**، مات سنة١٦٩(معرفة الثقات:٢/٣١٠،١٨٣٨)(تهذيب التهذيب:٥/٥٨٩،٨٣٢٢).

[٩٤٥] سنن الدارقطني ج:٢ ص:١١١ ، رقم: ٣

[٩٤٦] سنن البيهقي الكبرى ج:٦ ص : ١١١ ، رقم : ١١٣٨٨،نحوه

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه: رواه ابن أبي شيبة[٩٤٧] من طريق ابن عون[٩٤٨] عن ابن عمر رضي الله عنه .

الحكم عليه: إسناده حسن ،فيه عيسى[٩٤٩] قال أبو حاتم وابن حجر: صدوق.

المحافظة على أموال اليتامى :

١٣٣. عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((**احْفَظُوا الْيَتَامَى فِي أَمْوَالِهِمْ لا تَأْكُلُهَا الزَّكَاةُ**)).

تخريجه: رواه الدارقطني[٩٥٠] من طريق أبي إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده،به.

الحكم عليه: إسناده ضعيف جدا،فيه عبيد العطار[٩٥١] قال النسائي: متروك وفيه أيضا مندل ضعيف.

قال ابن الجوزي[٩٥٢]: فيه مندل،قال ابن حبان كان يرفع المراسيل ويسند الموقوفات من سوء حفظه.

ما جاء في زكاة مال اليتيم

١٣٤. وعنه أيضا،قال رسول الله ﷺ: ((**فِي مَالِ الْيَتِيمِ زَكَاةٌ**[٩٥٣])).

تخريجه: رواه الدارقطني[٩٥٤] من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده،به.

---

[٩٤٧] مصنف ابن أبي شيبة:٤/٣٩٠،٢١٣٦٧،ثنا أبو بكر حدثنا عيسى بن يونس عن ابن عون أن ابن عمر وذكره.

[٩٤٨] أبوعون، **عبد الله بن عون المزني**،مولاهم،من أقواله:(ذكر الناس داء وذكر الله دواء)،قال ابن معين وابن سعد :ثقة،قال ابن حجر: **ثقة ثبت**،مات سنة١٥١(السير٦/٣٦٤ــ٣٧٠،١٥٦)(التقريب١/٣١٧،٣٥١٩).

[٩٤٩] أبو موسى،**عيسى بن يونس بن أبان** الرملي،من الحادية عشرة،قال أبوحاتم:صدوق قال الدارقطني : مجهول،قال ابن حجر:**صدوق ربما أخطأ** (تاريخ جرجان:١/٢٩٧،٤٩٩)(لسان الميزان:٤/٤١٠،١٢٥٢).

[٩٥٠] سنن الدارقطني:٢/١١٠،٢،باب وجوب الزكاة في مال الصبي واليتيم،ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا أحمد بن عبيد ابن إسحاق العطار بالكوفة ثنا أبي ثنا مندل عن أبي إسحاق الشيباني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وذكره.

[٩٥١] أبو عبد الرحمن، **عبيد بن إسحاق العطار**،قال الأزدي والنسائي:متروك الحديث،قال ابن الجارود:يعرف بعطار المطلقات والأحاديث التي يحدث بها باطلة،قال البخاري ويحيى والدارقطني: **ضعيف**، مات سنة٢١٤ (الكامل:٥/٣٤٧،١٥٠٥)(الضعفاء الصغير:١/٧٤،٢٢١)(ضعفاء العقيلي:٣/١١٥،١٠٩١).

[٩٥٢] التحقيق في أحاديث الخلاف:٢/٣٠،٩٤٥،فيه مندل قال ابن حبان كان يرفع المراسيل ويسند الموقوفات من سوء حفظه فلما فحش ذلك منه استحق الترك وقال الدارقطني الصحيح أنه من كلام عمرو.

[٩٥٣] اختلف أهل العلم في هذا الباب فقال بعض أصحاب النبي ﷺ **في مال اليتيم زكاة** ،منهم عمر وعلي وعائشة وابن عمر وبه قال مالك والشافعي وأحمد وإسحاق،وقالت طائفة من أهل العلم **ليس في مال اليتيم زكاة** وبه قال سفيان الثوري وعبد الله بن المبارك. انظر:سنن الترمذي:٣/٣٢،٦٤١،باب ما جاء في زكاة مال اليتيم.

[٩٥٤] سنن الدارقطني:٢/١١٠،٣،حدثنا محمد بن الحسن بن علي البزاز ثنا الحسين بن عبد الله بن يزيد القطان ثنا أيوب بن محمد الوزان ثنا رواد بن الجراح ثنا محمد بن عبيد الله عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وذكره.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه:إسناده ضعيف جدا،فيه رواد[٩٥٥]تغير بأخرة فترك ،والعرزمي[٩٥٦]متروك.

وله شواهد:

١٣٥. عن أبي الزبير عن جابر قال: (في مَالِ اليَتِيمِ زَكَاةٌ).

تخريجه:رواه ابن أبي شيبة[٩٥٧]من طريق أبي الزبير[٩٥٨]عن جابر[٩٥٩]موقوفا عليه.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه(أشعث بن سوار[٩٦٠])ضعيف.

١٣٦. عن ابن أبي فروة عن الشعبي قال: (فِي مَالِ اليَتِيمِ زَكَاةٌ).

تخريجه:رواه ابن أبي شيبة[٩٦١]من طريق ابن أبي فروة عن الشعبي.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه ابن أبي فروة[٩٦٢]قال ابن حجر:متروك.

السيدة عائشة تزكي أموال الأيتام

١٣٧. عن القاسم بن محمد قال: (كَانَتْ عَائِشَةُ تُزَكِّي أَمْوَالَنَا،وَإِنَّهُ لَيُتَّجَرُ بِهَا فِي البَحْرَينِ).

قال الدارقطني وابن أبي شيبة: (**تبضعنها في البحر**).

---

[٩٥٥] أبوعصام،**رَوَّادُ بنُ الجَرَّاح العَسْقلانِيُّ**،من التاسعة،قال أبوحاتم:محله الصدق،قال ابن حجر **صدوق**، اختلط بأخرة،فترك(ديوان الضعفاء والمتروكين:١/٢٩٣،١٤٢٢)(الجامع في الجرح والتعديل:١/٢٤٩،١٢٧٢).

[٩٥٦] أبو عبد الرحمن، **محمد بن عبيد الله بن العَرْزَمي**،من السادسة،قال ابن سعد:سمع كثيرا ودفن كتبه،قال أحمد والفلاس وأبو زرعة وعلي بن الجنيد والأزدي ابن مهدي وابن معين والقطان وابن المبارك والحاكم وابن حجر : **متروك**،مات سنة ١٥٥(الكمال:٢٦/٤٣ـ٤١،٥٤٣٤)(الضعفاء الكبير:٤/١٠٥،١٦٦٥).

[٩٥٧] مصنف ابن أبي شيبة:٢/٣٧٩،١٠١١٥،حدثنا عبد الرحيم عن أشعث بن سوار عن أبي الزبير عن جابر وذكره.

[٩٥٨] أبوالزبير، **محمد بن مسلم بن تَدْرُس الأسدي**، مولاهم،من الرابعة،سمع جابرا،عن أشعث،قال أحمد:احتمله الناس،قال ابن معين والنسائي والذهبي:ثقة،قال أبوحاتم:يكتب حديثه ولا يحتج به،أخرج له البخاري مقرونا،قال ابن حجر: **صدوق يدلس**،مات سنة ١٢٨(الكنى والأسماء :١/٣٤٧،١٢٥١)(الجرح والتعديل:٨/٧٥،٣١٩).

[٩٥٩] أبو الشعثاء،**جابر بن زيد**،تابعي،عن ابن عباس،روى له الستة،قال ابن عباس:تسألوني عن شيء وفيكم جابر ،قال ابن معين وأبوزرعة والعجلي: **ثقة**(تذكرة الحفاظ:١/٧٢،٦٧)(تهذيب التهذيب:٢/٣٤،٦١).

[٩٦٠] **أشعث بن سوار الكندي** الأثرم،من السادسة،قال احمد وابن معين والنسائي والدارقطني وابن حجر: **ضعيف**،خرج له مسلم متابعة،مات سنة ٢٣٦(التاريخ الكبير١/٤٣٠،١٣٨٥)(الجرح والتعديل٢/٢٧١،٩٧٨).

[٩٦١] مصنف ابن أبي شيبة:٢/٣٧٩،١٠١٢٠،ثنا وكيع عن حسين عن ابن أبي فروة عن الشعبي وذكره.

[٩٦٢] أبوسليمان،**إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة**،قال البخاري والنسائي وأبوحاتم والفلاس وابن حجر :**متروك**،مات سنة ١٤٤(الضعفاء والمتروكين١/١٩،٥٠)(الضعفاء الصغير١/١٧،٢٠)(المجروحين١/١٣١،٥٣).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه الشافعي[٩٦٣] من طريق(أيوب[٩٦٤] ويحيى وعبد الكريم)وابن أبي شيبة[٩٦٥] من طريقين؛(يحيى ابن سعيد)و(يحيى وحنظلة وحميد)،كلهم عن القاسم بن محمد،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه ابن أبي المخارق[٩٦٦] قال ابن حجر:ضعيف.

و له متابع:عن القاسم بن محمد،رحمه الله،قال: (**كَانَتْ عَائِشَةُ،رَضِيَ اللهُ عَنْهَا،تَلِيني وَأَخاً لِي يَتِيمـا فِي حِجْرِهَا،وَكَانت تُخْرِجُ مِنْ أَمْوَالِنَا الزَّكَاةَ**).

تخريجه:أخرجه الشافعي[٩٦٧] والبيهقي[٩٦٨] من طريق عبد الرحمن بن القاسم[٩٦٩] عن أبيه[٩٧٠].

الحكم عليه:إسناده صحيح،رجاله ثقات .

حرص الامام علي رضي الله عنه على تزكية أموال اليتامى:

١٣٨. عن ابنِ أبي رافعٍ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ أقطعَ أبا رافعٍ أرضاً،فَلَمَّا مَاتَ أبو رافـعٍ،باعـهَا عمـرُ بثمـانينَ ألفاً،فدفعَها إلى عليِ بنِ أبي طَالِب رضي الله عنه،فَكَانَ يُزَكِيهَا،فَلَمَّا قَبَضَهَا وَلَدُ أبي رَافعٍ،عدّوا مالَهُم،فوَجَـدُوهُ ناقصاً،فأَتَوا علياً،فَأَخْبَرُوهُ.فَقَالَ: (**أَحَسَبْتُمْ زَكَاتَهَا؟**)قَالوا:لا.قال:فَحَسَبُوا زَكَاتَهَا.فَوَجَدُوهَا سَـوَاءً. فقالَ عليٌ رضي الله عنه: (**كُنْتُمْ تَرَوْنَ عِنْدِي مَالاً لا أُؤَدِّي زَكَاتَهُ**).

---

[٩٦٣] مسند الشافعي:١/٢٠٤نا سفيان عن أيوب بن موسى ويحيى وعبد الكريم كلهم يخبره عن القاسم وذكره.

[٩٦٤] أبو موسى،**أيوب بن موسى بن عمرو**،من السادسة،قال احمد وابن معين والدارقطني والنسائي والعجلـي : ثقة ،شذ الأزدي فقال:لا يقوم إسناد حديثه،قال ابن حجر:لا عبرة بقول الأزدي فهو **ثقة**،مات سنة ١٣٢(التـاريخ الكبير:١/٤٢٢،١٣٥٦)(لسان الميزان:٧/١٨٢،٢٣٩٣)(التعديل والتجريح:١/٣٨٨،٩٥).

[٩٦٥] مصنف ابن أبي شيبة ج: ٢ ص: ٣٧٩،رقم:١٠١١٤و ج: ٢ ص: ٣٧٩،١٠١١٨

[٩٦٦] أبو أميّة،**عبد الكريم بن أبي المُخارق**،من السادسة،قال النسائي والدارقطني:متروك،أخرج له البخاري تعليقا ومسلم متابعة،بين مسلم جرحه،وهو عند البخاري على الاحتمال لأنه لم يبين فيه جرح،قال ابن عيينة وابن معـين وابن حجر: **ضعيف**،مات في سنة ١٢٧(التاريخ الكبير٦/٨٩،١٧٩٧)(ضعفاء العقيلي٣/ ٦٣ــ٦٢،١٠٢٧)

[٩٦٧] مسند الشافعي:١/٩٢ و٢٠٣،أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه وذكره.

[٩٦٨] سنن البيهقي الكبرى٤/١٠٨،٧١٣٧.

[٩٦٩] أبومحمد، **عبد الرحمن بن القاسم**،من السادسة،قال احمد وأبوحاتم والذهبي وابن حجر: **ثقة**، مات سـنة ١٢٦(التاريخ الكبير٥/٣٣٩،١٠٨٦)(الجرح والتعديل٥/٢٧٨،١٣٢٤)(مشاهير علماء الأمصار١/١٢٨،٩٩٩).

[٩٧٠] أبومحمد،**القاسم بن محمد بن أبي بكر**،من كبار الثالثة،قتل أبوه فربى يتيما في حجر عمته،قال ابن عيينة:مـن أعلم الناس بحديث عائشة،قال ابن سعد والعجلي وابن حجر: **ثقة**،مات سنة ١٠٦(التاريخ الكبـير:٧ /١٥٧،٧٠٥) (الجرح والتعديل:٧/١١٨،٦٧٥)(الطبقات الكبرى:٥/١٨٧)(التقريب:١/٤٥١،٥٤٨٩).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه الدارقطني[٩٧١] والبيهقي[٩٧٢] من طريق أبي رافع عن علي بن أبي طالب ﷺ،به.

ورواه البخاري في التاريخ الصغير[٩٧٣] والبيهقي[٩٧٤] من طريق بعض ولد أبي رافع عن علي ﷺ،بنحوه.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه أشعث[٩٧٥] ضعيف والصلت[٩٧٦] مقبول.

وله متابع:عن ابنِ أبي ليلى[٩٧٧] أن علياً زكّى أموالَ بني أبي رافع،قال:فلماَ دَفَعَـــها إليـــهم،وجدُوهـــا بنقصٍ،فقالُوا:إنا وجدناها بنقص، فقال علي ﷺ: (**أَتَرَوْنَ أَنْ يكونَ عندِي مالًا أُزَكِيهِ**).

تخريجه:رواه الدارقطني[٩٧٨] والبخاري في التاريخ الصغير[٩٧٩] من طريق ابنِ أبي ليلى عن علي به[٩٨٠].

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه أبو اليقظان[٩٨١] ضعيف.

رأي ابن مسعود في زكاة مال اليتيم:

١٣٩. عن ابن مسعود ﷺقال: (**احْصِ مَا يَجِبُ فِي مَالِ اليَتِيمِ مِنْ الزَّكَاةِ فَإِذَا بَلَغَ وَأُونِسَ مِنْهُ رُشْـــدٌ فَادْفَعْهُ فَإِنْ شَاءَ زَكَّاهُ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهُ**).

---

[٩٧١] سنن الدارقطني:٢/١١٠،٦،حدثنا محمد بن مخلد ثنا بشر بن مطر ثنا يزيد بن هارون ثنا أشعث عن حبيب بن أبي ثابت عن صلت المكي عن ابن أبي رافع،وذكره.

[٩٧٢] سنن البيهقي الكبرى:٤/١٠٧،٧١٣٥ ..عن حبيب بن أبي ثابت بإسناده ومتنه.

[٩٧٣] التاريخ الصغير:١/٧٦،٢٩٧،ثنا أبونعيم ثنا سفيان عن حبيب عن بعض ولد أبي رافع، وذكره.

[٩٧٤] سنن البيهقي الكبرى:٤/١٠٧،٧١٣٤.

[٩٧٥] **الكندي**،تقدمت ترجمته في الحديث رقم: (١٣٥)،قال النسائي وابن حجر : **ضعيف**.

[٩٧٦] **الصلت بن عبد الله بن نوفل**،من السادسة،ذكره ابن حبان في الثقات،قـــال الذهـــبي:وثـــق،قـــال ابـــن حجر:**مقبول**(التاريخ الكبير:٤/٢٩٩،٢٩٠١)(الكمال:١٣/٢٢٦،٢٨٩٨)(التقريب:١/٢٧٧،٢٩٤٨).

[٩٧٧] أبوعيسى، **عبد الرحمن بن أبي ليلى**،من الثانية،قال الذهبي:ثقة من أئمة التابعين،قال ابن حجر: **ثقة**،غـرق بموقعة الجماجم سنة ٨٣(ميزان الاعتدال:٤/٣١١،٤٩٥٣)(المغني في الضعفاء:٢/٣٨٥،٣٦١٧)(ضعفـــاء العقيلـــي :٢/٣٣٧،٩٣٤)(تهذيب التهذيب:١٢/٣٩٩،٢٥٨٠)(الكمال:١٧/ ٣٧٢،٣٩٤٣).

[٩٧٨] سنن الدارقطني:٢/١١٢،٥،حدثنا محمد بن مخلد ثنا علي بن سهل بن المغيرة ثنا محمد بن سعيد الأصبهاني ثنـــا شريك عن أبي اليقظان عن عبد الرحمن بن أبي ليلى وذكره.

[٩٧٩] التاريخ الصغير:١/٧٦،٢٩٥،حدثنا مالك بن إسماعيل ثنا شريك بإسناده و بنحو متنه.

[٩٨٠] قال الزيلعي:أخرج الدارقطني عن يزيد ثنا أشعث عن حبيب عن صلت المكي عن ابن أبي رافع ،به.قال البيـــهقي :رواه حسن بن صالح وجرير بن عبد الحميد عن أشعث وقالا عن أبي رافع وهو الصواب،نصب الراية:٢/٣٣٢.

[٩٨١] أبو اليقظان، **عثمان بن عمير البجلي**،قال أبوحاتم:ضعيف،قال ابن عدي:روى عنه الثقات يكتب حديثـــه، قال ابن حجر: **ضعيف** اختلط ،مات سنة ١٥٠(التاريخ الكبير٦/٢٤٥،٢٢٩٥)(التقريب١/٣٨٦ ،٤٥٠٧).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه ابن أبي شيبة[٩٨٢] وعبد الرزاق[٩٨٣] من طريق مجاهد عن ابن مسعود،به.

الحكم عليه: إسناده قوي،رجاله ثقات.

تطهير أموال الأيتام بالصدقات:

١٤٠.عن يوسف بن ماهك أن رسول الله ﷺ قال: ((ابْتَغُوا فِي مَالِ اليَتِيمِ أَوْ فِي أَمْوَالِ اليَتَامَى لا تُذْهِبُهَا أَو لا تَسْتَهْلِكُهَا الصَّدَقَةُ)).

تخريجه والحكم عليه: تقدم تخريجه والحكم عليه مع شواهده ومتابعاته[٩٨٤].إسناده ضعيف

١٤١. عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: ((أَلا مَنْ وَلِيَ يَتِيمَاً لَهُ مَالٌ فَلْيَتَّجِرْ فِيهِ وَلا يَتْرُكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ)).أعله العلماء والصواب أنه موقوف على عمر.

تخريجه والحكم عليه:تقدم تخريجه والحكم عليه مع شواهده ومتابعاته[٩٨٥].إسناده حسن.

١٤٢. قال عمر لعثمان ابن أبي العاص رضي الله عنه: (إِنَّ عِنْدَنَا أَمْوَالُ يَتَامَى قَدْ خَشِينَا أَنْ تَأْتِي عَلَيهَا الصَّدَقَةُ،فَخُذْهَا فَاعْمَلْ بِهَا)فَخَرَجَ،فَرَبِحَ بِهَا ثَمَانِينَ أَلْفَاً،قَالَ:فَقَالَ عُمَرُ: (كَانَتْ تَمُرُّ عَلَيكُمْ اللُّؤْلُؤَةُ الجَيدةُ فتقُولونَ هذِهِ لأَمِيرِ المُؤْمِنِينَ،رُدُّوا إِلَينَا رُؤُوسَ أَمْوَالِنَا).إسناده ضعيف.

تخريجه والحكم عليه:تقدم تخريجه والحكم عليه مع شواهده ومتابعاته[٩٨٦].

عمل الوصي بمال اليتيم:

١٤٣. عن صِلَةَ بنِ زُفَرٍ قالَ: (كُنْتَ جَالِساً إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ هَمَدَانَ عَلَى فَرَسٍ أبْلَقٍ،فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدَ الرحمنِ:اشْتَرِ هَذَا؟قال:وَمَالَهُ؟قال:إِنَّ صَاحِبَهُ أَوْصَى إِلَيَّ،قَالَ:لا تَشْتَرِهِ،وَلا تَسْتَقْرِضْ مِنْ مَالِهِ).[٩٨٧]

---

[٩٨٢] مصنف ابن أبي شيبة:٢/٣٧٩،١٠١٢٥،من قال ليس في مال اليتيم زكاة حتى يبلغ،حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد عن ابن مسعود وذكره.

[٩٨٣] مصنف عبد الرزاق:٤/٦٩،٦٩٩٧،صدقة مال اليتيم والالتماس فيه..،عن الثوري عن ليث بسنده ونحوه.

[٩٨٤] (مكرر) تقدم تخريجه والحكم عليه حديث رقم(١٢٨)

[٩٨٥] (مكرر) تقدم تخريجه والحكم عليه حديث رقم(١٢٤)

[٩٨٦](مكرر) تقدم تخريجه والحكم عليه حديث رقم(٧٩)

[٩٨٧] قال الحافظ: يجوز للوصي أن يأخذ من مال اليتيم قدر عمالته وهو قول عائشة وعكرمة والحسن وغيرهم وقيل لايأخذ منه إلا عند الحاجة ثم اختلفوا فقال عبيدة بن عمرو وسعيد بن جبير ومجاهد إذا أكل ثم أيسر قضى وقيل لا يجب القضاء وإن كان ذهبا أو فضة لم يجز أن يأخذ منه شيئا إلا على سبيل القرض وإن كان غير ذلك جاز بقدر الحاجة وهذا أصح الأقوال عن ابن عباس وبه قال الشعبي وأبوالعالية وغيرهما.أخرج جميع ذلك ابن جرير في تفسيره وقال:بوجوب القضاء مطلقا وانتصر له ومذهب الشافعي يأخذ أقل الأمرين من أجرته ونفقته ولا يجب الرد على

٥٨٠٧٢٩

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه البيهقي[٩٨٨]من طريق أبي إسحاق عن صلة بن زفر[٩٨٩] عن عبد الله بن مسعود،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه(أبوالفتح العمري[٩٩٠]وابن أبي شريح[٩٩١]) لم أعثر عليهما.

١٤٤. عن معمر قال سئل الزهري عن مال اليتيم كيف يصنع؟قال: (كُلُ ذَلكَ كَانَ يُفْعَلُ،مِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَسْتَسْلِفُهُ فَيُخْرِزُهُ مِنَ الهَلاك،وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَقُولُ:إِنَّمَا هِيَ وَدِيْعَةٌ فَلا أتْرُكُهَا حَتَّى أُؤَدِيهَا إِلَى صَاحِبِهَا،وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَأْخُذُهَا مُقَارَضَةً،وَكُلُّ ذَلكَ إِلَى النِيَّةِ).

تخريجه:رواه عبد الرزاق[٩٩٢]من طريق معمر عن الزهري،به.

الحكم عليه:إسناده قوي،رجاله ثقات.

١٤٥. عن ابن عمر رضي الله عنه: (كَانَتْ تَكُونُ عِنْدَهُ أَمْوَالُ اليَتَامَى فَيَسْتَسْلِفُ أَمْوَالَهُمْ يُخْرِزُهَا مِنَ الهَلاكِ يُخْرِجُ زَكَاتَهَا كَلَّ عامٍ مِنْ أَمْوَالِهِمْ).

تخريجه:رواه عبد الرزاق[٩٩٣]من طريق نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه،به.

الحكم عليه: إسناده قوي،رجاله ثقات،وابن جريج صرح هنا بالتحديث.

١٤٦. عن نافع: (أَنَّهُ كَانَ يَسْتَقْرِضُ مِنْ مَالِ اليَتِيمِ وَيَسْتَودِعُهُ وَيُعْطِيهِ مُضَارَبَةً).

تخريجه: رواه عبد الرزاق[٩٩٤]من طريق أشعث عن نافع ، به.

الحكم عليه: إسناده قوي،رجاله ثقات.

الحرص على ضمان مال اليتيم

١٤٧. عن الحسن: (أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَدْفَعَ مَالَ اليَتِيمِ مُضَارَبَةً وَيَقُولُ اضْمَنْهُ وَلا تُعَرِّضْهُ لِبَرٍ وَلا بَحْرٍ).

الصحيح وحكى ابن التين عن ربيعة أن المراد بالفقير والغني في هذه الآية اليتيم أي إن كان غنيا فلا يسرف في الإنفاق عليه وإن كان فقيرا فليطعمه من ماله بالمعروف، انظر:فتح الباري ٣٩٢/٥ (بالتصرف)

[٩٨٨] سنن البيهقي الكبرى:٣/٦،١٠٧٧١،باب لا يشتري من ماله لنفسه إذا كان وصيا،أخبرنا أبو الفتح العمري أنبأ عبد الرحمن بن أبي شريح ثنا أبو القاسم ثنا علي بن الجعد أنبأ زهير عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر وذكره.

[٩٨٩] أبو العلاء، **صلة بن زُفَر العبسي**،من الثانية،قال ابن سعيد وابن معين وابن نمير وابن خراش والعجلي والذهبي: ثقة،قال ابن حجر: **ثقة جليل**(التاريخ الكبير٤/٣٢١،٢٩٨٦)(التعديل والتجريح٢/٧٩٢،٧٦٣).

[٩٩٠] أبو الفتح، **ناصر بن الفضل بن ناصر**، العمري، مات سنة ٤٨٥ (التدوين في أخبار قزوين:٤/١٧٥)

[٩٩١] أبومحمد ، عبد الرحمن بن أحمد بن أبي شريح: لم أعثر عليه.

[٩٩٢] مصنف عبد الرزاق:٤/٧٠،٧٠٠٠،باب صدقة مال اليتيم والإلتماس ..،عن معمر قال سئل الزهري وذكره.

[٩٩٣] مصنف عبد الرزاق ج: ٤ ص: ٧١،٧٠٠١، باب صدقة مال اليتيم والإلتماس فيه وإعطاء زكاته،عن ابن جريج قال أخبرني موسى بن عقبة عن نافع أن عبد الله بن عمر وذكره.

[٩٩٤] مصنف عبد الرزاق:٩/٩٤،١٦٤٨٠،باب صدقة العين،أخبرنا الثوري عن أشعث عن نافع وذكره.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه: رواه ابن أبي شيبة[٩٩٥] من طريق سهل بن يوسف[٩٩٦] عن سهل عن الحسن.

الحكم عليه: إسناده ضعيف فيه سهل لم أعثر عليه.

١٤٨. عن مجاهد بن جبر،رحمه الله،قال: (فِي مَالِ اليَتِيمِ إِنْ اتَّجَرْتَ فِيْهِ فَرَبِحْتَ فَلَهُ وَإِنْ ضَاعَ ضَمِنْتَ وَإِنْ وَضَعْتَهُ فَهَلَكَ فَلَيسَ عَلَيكَ).

تخريجه: رواه ابن أبي شيبة[٩٩٧] من طريق عثمان بن الأسود[٩٩٨] عن مجاهد،به.

الحكم عليه: إسناده ضعيف،فيه يحيى بن يعلى[٩٩٩] قال الذهبي وابن حجر:ضعيف.

دفع مال اليتيم إليه والإشهاد عليه:

قال البخاري[١٠٠٠]:باب قول الله تعالى:{وَآتُوا اليَتَامَى[١٠٠١] أَمْوَالَهُمْ وَلا تَتَبَدَّلُوا الخَبِيثَ بِالطَّيِبِ[١٠٠٢] وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا} [النساء:٢].

---

[٩٩٥] مصنف ابن أبي شيبة٤/٣٩٠،٢١٣٧٣،ثنا أبو بكر ثنا سهل بن يوسف عن سهل عن الحسن وذكره.

[٩٩٦] أبوعبدالله ، **سهل بن يوسف**، الأنماطي،قال ابن معين والنسائي والعجلي:ثقة،قال ابن حجر: **ثقة** رمي بالقدر، مات سنة ١٩٠(التاريخ الكبير:٤/١٠٢،٢١١٠)(الكمال:١٢/٢١٣،٢٦٢٣)(الثقات:٦/٤٠٧،٨٣١٨).

[٩٩٧] مصنف ابن أبي شيبة:٤/٣٩٠،٢١٣٧٤،ثنا أبو بكر ثنا يحيى بن يعلى عن ابن الأسود عن مجاهد وذكره.

[٩٩٨] **عثمان بن الأسود الجُمَحي**،قال ابن معين وأحمد بن حنبل وابن سعد:ثقة،قال يحيى بن سعيد وأبوحاتم وابن حجر:ثقة **ثبت**، مات سنة١٥٠(الجرح والتعديل:٦/١٤٤،٧٨٤)(تهذيب الكمال:١٩/٣٤٣ــ٣٤١،٣٧٩٤).

[٩٩٩] أبوزكريا ، **يحيى بن يعلى الأسلمي**،قال البخاري:مضطرب الحديث،قال الذهبي وابن حجر: **ضعيف** (التاريخ الكبير٨/٣١١،٣١٣٨)(المجروحين٣/١٢٠،١٢١٢)(التقريب:١/٥٩٨،٧٦٧٧).

[١٠٠٠] صحيح البخاري ج: ٣ ص: ١٠١٥

[١٠٠١] **قال القرطبي:**وآتوا:أي أعطوا والإيتاء الإعطاء،وهذه الآية خطاب للأولياء والأوصياء نزلت في قول مقاتل في رجل من غطفان كان معه مال كثير لإبن أخ له يتيم فلما بلغ اليتيم طلب المال فمنعه عمه فنزلت فقال العم نعوذ بالله من الحوب الكبير،ورد المال فقال النبي صلى الله عليه وسلم: من يوق شح نفسه ورجع به هكذا فإنه يحل داره يعني جنته فلما قبض الفتى المال أنفقه في سبيل الله فقال عليه السلام: ثبت الأجر وبقي الوزر فقيل كيف يارسول الله ؟فقال:ثبت الأجر للغلام،وبقي الوزر على والده،لأنه كان مشركا.وإيتاء اليتامى أموالهم يكون بوجهين: **أحدهما** إجراء الطعام والكسوة ما دامت الولاية إذ لا يمكن إلا ذلك لمن لا يستحق الأخذ الكلي والإستبداد كالصغير والسفيه الكبير،**وثانيهما** الإيتاء بالتمكن وإسلام المال إليه عند الإبتلاء وبلوغ الرشاد،فإذا تحقق الولي رشده حرم عليه إمساك ماله عنه وكان عاصيا،تفسير القرطبي:٥/٨،بالتصرف.

[١٠٠٢] **قال أبوجعفر:** يقول تعالى ذكره لأوصياء اليتامى:أعطوا اليتامى أموالهم إذا هم بلغوا الحلم وأونس منهم الرشد،ولا تستبدلوا الحرام عليكم من أموالهم بأموالكم الحلال لكم،واختلف في صفة تبديلهم الخبيث بالطيب،فقال أبوجعفر:كان أوصياء اليتامى يأخذون الجيد والرفيع من مال اليتيم ويجعلون مكانه الرديء والخسيس،تفسير الطبري:٤/٢٢٨(بالتصرف).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقال البخاري[١٠٠٣] رحمه الله:باب قول الله تعالى:{وابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيهِمْ أَمْوَالَهُمْ[١٠٠٤] وَلا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيهِمْ وَكَفَى بِاللهِ حَسِيبًا[١٠٠٥]} [النساء:٦] يعني كافيا.

ما ورد في اختبار اليتيم قبل دفع المال إليه

١٤٩. عن ابن عباس،رضي الله عنهما، في قوله تعالى: {وابْتَلُوا الْيَتَامَى[١٠٠٦]}قال:(اخْتَبِرُوهُمْ).[١٠٠٧]

وقال القرطبي:لا تتبدلوا الشاة السمينة من مال اليتيم بالهزيلة ولا الدرهم الطيب بالزيف وكانوا في الجاهلية لعدم الدين لا يتحرجون عن أموال اليتامى فكانوا يأخذون الطيب والجيد من أموال اليتامى ويبدلونه بالردئ من أموالهم ويقولون اسم بإسم ورأس برأس فنهاهم الله عن ذلك وهذا قول ابن المسيب والزهري والسدي والضحاك،تفسير القرطبي:٥/٩(بالتصرف).

[١٠٠٣] صحيح البخاري ج: ٣ ص: ١٠١٦

[١٠٠٤] قال الطبري: أي فإذا بلغ أيتامكم الحلم فآنستم منهم عقلا وإصلاحا لأموالهم فادفعوا إليهم أموالهم ولا تحبسوها عنهم، ولا تأكلوها إسرافا:يعني بغير ما أباحه الله لكم،وأصل الإسراف تجاوز الحد المباح إلى ما لم يبح وربما كان ذلك في الإفراط وربما كان في التقصير غير أنه إذا كان في الإفراط فاللغة المستعملة فيه أن يقال أسرف يسرف إسرافا وإذا كان في التقصير فالكلام منه سرف يسرف سرفا يقال: مررت بكم فسرفتكم،يراد منه فسهوت عنكم وأخطأتكم،كما قال الشاعر: [أعطوا هنيدة يحدوها ثمانية.. ما في عطائهم من ولا سرف]يعني بقوله :ولاسرف:لاخطأ فيه،يراد به أنهم يصيبون مواضع العطاء فلا يخطئونها،انظر:تفسير الطبري ٤/٢٥٤(بالتصرف).

[١٠٠٥] قال ابن حجر:قوله حسيبا: يعني كافيا وقيل عالما وقيل محاسبا وقيل مقتدرا وفي تفسير الطبري عن السدي وكفى بالله حسيبا أي شهيدا، انظر:فتح الباري ٥/٣٩٢ (بالتصرف).

[١٠٠٦] ابتلوا: اختبروا اليتامى قبل البلوغ في دينهم وتصرفهم في أحوالهم حتى إذا بلغوا النكاح أي صاروا أهلاله بالاحتلام أو السن وهو استكمال خمس عشرة سنة عند الشافعي، فإن آنستم: أبصرتم منهم رشدا صلاحا في دينهم ومالهم فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها أيها الأولياء إسرافا: بغير حق حال ،بدارا:أي مبادرين إلى إنفاقها مخافة أن يكبروا رشدا فيلزمكم تسليمها إليهم ومن كان من الأولياء غنيا فليستعفف أي يعف عن مال اليتيم ويمتنع من أكله ومن كان فقيرا فليأكل منه بالمعروف بقدر أجرة عمله فإذا دفعتم إليهم أي إلى اليتامى أموالهم فأشهدوا عليهم أنهم تسلموها وبرئتم لئلا يقع اختلاف فترجعوا إلى البينة وهذا أمر إرشاد وكفى بالله حسيبا حافظا لأعمال خلقه ومحاسبتهم .انظر: تفسير الجلالين ١/ ٩٩.

[١٠٠٧] يقول الطبري:اختبروا يتاماكم في أفهامهم وصلاحهم في أديانهم وإصلاحهم أموالهم.تفسير الطبري ٤/٢٥٢

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه الطبري[١٠٠٨] من طريق علي بن أبي طلحة[١٠٠٩] عن ابن عباس، به.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه(المثنى[١٠١٠] وعبد الله[١٠١١] ومعاوية[١٠١٢])صدوقون.

اختبار حال الأيتام وصلاحهم ورشدهم[١٠١٣]

١٥٠. عن ابن عباس:في قوله تعالى:{وابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ }[النساء:٦]قال ابن عباس: يقولُ اللهُ تباركَ وَتعالَى:**اخْتَبِرُوا الْيَتَامَى عِنْدَ الْحُلُمِ فَإِنْ عَرَفْتُمْ مِنْهُمْ الرُّشْدَ فِي حَالِهِمْ والإِصْلاحَ فِي أَمْوَالِهِمْ فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ**).

تخريجه:رواه البيهقي[١٠١٤] من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، به .

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه(أبو صالح والطرائفي[١٠١٥])صدوقان .

[١٠٠٨] تفسير الطبري ج: ٤ ص: ٢٥١،حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وابتلوا اليتامى قال اختبروهم.

[١٠٠٩] أبوالحسن، **علي بن أبي طلحة**،من السادسة،قال أبوحاتم:علي عن ابن عباس مرسل،قال النسائي:ليس به بأس،وثقه العجلي،قال ابن حجر: **صدوق قد يخطئ**، مات سنة ١٤٣ (التاريخ الكبير:٦/٢٨١،٢٤٠٦)(ميزان الاعتدال :٥/١٦٣،٥٨٧٦)(ضعفاء العقيلي:٣/٢٣٤،١٢٣٦)(تهذيب التهذيب:٧/٢٩٨،٥٦٨).

[١٠١٠] **المثنى بن إبراهيم الآملي**،يكثر الطبري من الرواية عنه (رجال تفسير الطبري:ص٤٧٢،٢٢٢٧)

[١٠١١] أبوصالح، **عبد الله بن صالح الجهني**،مولاهم،كاتب الليث،من العاشرة،روىله البخاري استشهادا،قال ابن معين وعبد الملك بن شعيب:ثقة،قال النسائي:ليس بثقة،قال ابن حجر: **صدوق كثير الغلط** ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة،مات سنة ٢٢٣ (التاريخ الكبير٥/١٢١،٣٥٨)(الضعفاء والمتروكين للنسائي:١/٦٣،٣٣٤).

[١٠١٢] أبو عمرو، **معاوية بن صالح الحضرمي**،من السابعة،قال أبوحاتم:يكتب حديثه ولا يحتج به،قال أحمد وأبو زرعة وابن سعد والنسائي والعجلي والذهبي:ثقة،قال ابن خراش وابن حجر: **صدوق له أوهام** ،مات سنة ١٥٨ (الضعفاء الكبير:٤/١٨٣،١٧٥٩)(التاريخ الكبير:٧/٣٣٥،١٤٤٣)(السير:٧/١٦٣ــ١٥٨،٥٤).

[١٠١٣] ورد في تفسير الرشد عند الطبري عدة أقوال فهو عند **ابن عباس**: (**في حالهم والإصلاح في أموالهم**)وعند السدي:(**عقولا وصلاحا**)وعند قتادة: (**صلاحا في عقله ودينه**)**وعند** الحسن: (**رشدا في الدين وصلاحا وحفظا للمال**)**وعند** مجاهد: (**العقل**).وأولى هذه الأقوال كما قال أبوجعفر:العقل وإصلاح المال،لإجماع الجميع على أنه إذا كان كذلك لم يكن ممن يستحق الحجر عليه في ماله وحوز ما في يده عنه وإن كان فاجرا في دينه.وإذ كان ذلك إجماعا من الجميع فكذلك حكمه إذا بلغ وله مال في يدي وصي أبيه أو في يد حاكم قد ولي ماله لطفولته،واجب عليه تسليم ماله إليه إذا كان عاقلا بالغا مصلحا لماله غير مفسد.انظر تفسير الطبري ٤/٢٥٣، بالتصرف.

[١٠١٤] سنن البيهقي الكبرى:٦/٥٩،١١١٠٥،كتاب الحجر،باب الرشد هو الصلاح..،أخبرنا ابن أبي إسحاق أنبأ الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح ثنا معاوية بن صالح عن ابن أبي طلحة عن ابن عباس وذكره.

[١٠١٥] أبو الحسن،**أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي**، صاحب عثمان الدارمي،قال الحاكم:صدوق،قال الذهبي:شيخ مسند،.مات سنة ٣٤٦ (السير:١٧/٥٩،٢٨و١٥/٥١٩،٢٩٧)(المؤتلف والمختلف ١/٩٧،١٥٦).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

اشتراط الرشد عند دفع المال لليتيم

١٥١. عن مجاهد بن جبر،رحمه الله،قال: (**لا تَدْفَعْ إِلَى اليَتِيمِ مَالَهُ وَإِنْ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ وَإِنْ كَانَ شَيْخاً حَتَّى يُؤْنَسَ مِنْهُ رُشْدُهُ العَقْلِيُّ**).

تخريجه:رواه الطبري[١٠١٦] من طريق منصور عن مجاهد والشعبي، به.

الحكم عليه:إسناده صحيح،رجاله ثقات.

حضور الشهود عند دفع المال لليتيم

١٥٢. عن ابن عباس في قوله تعالى:{ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيهِمِ }[النساء:٦] يقول: (**إِذَا دَفَعَ إِلَى اليَتِيمِ مَالَهُ فَلْيَدْفَعْهُ إِلَيهِ بِالشُّهُودِ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى**).[١٠١٧]

تخريجه:رواه الطبري[١٠١٨] من طريق عطية بن سعد بن جنادة[١٠١٩] عن ابن عباس، به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه(سعد[١٠٢٠])لا يكتب حديثه و(الحسين[١٠٢١] والحسن[١٠٢٢])ضعاف.

١٥٣. عن ابنِ عباسرضي الله عنهفي قولهِ تعالى:{ وَمَنْ كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ }[النساء:٦]،**يقول: (إِنْ كَانَ غَنِيّاً فَلا يَحِلُّ لَهُ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ شَيْئاً وَإِنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَسْتَقْرِضْ مِنْهُ فَإِذَا وَجَدَ مَيْسَرَةً فَلْيُعْطِهِ مَا اسْتَقْرَضَ مِنْهُ فَذَلِكَ أَكْلُهُ بِالْمَعْرُوفِ)**.

تخريجه:رواه الطبري[١٠٢٣] من طريق عطية بن سعد بن جنادة عن ابن عباسرضي الله عنه،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،تقدم الحكم عليه قريبا.

[١٠١٦] تفسير الطبري:٤/٢٥٣،ثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد وذكره.

[١٠١٧] يعني بذلك وإذا دفعتم إلى اليتامى أموالهم فأشهدوا عليهم باستيفائهم لأموالهم وبدفعكم أموالهم لهم.

[١٠١٨] تفسير الطبري:٤/٢٦١،حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس،به.

[١٠١٩] أبوالحسن، **عطية بن سعد بن جُنادة العوفي**،من الثالثة،قال ابن معين:صالح،قال أبوزرعة:لين،قال أبوحاتم وابن عدي:ضعيف يكتب حديثه،قال الساجي:ليس بحجة،قال ابن حجر: **صدوق** يخطئ كثيرا شيعي مدلس،مات سنة ١١١(تهذيب التهذيب:٧/٢٠٠١ــ٢٠٠،٤١٤)(الكمال:٢٠/١٤٥،٣٩٥٦)(التقريب:١/٣٩٣،٤٦١٦).

[١٠٢٠] **سعد بن محمد بن الحسن** ،قال احمد: **جهمي** و لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه ولا كان موضعا لذاك (لسان الميزان:٣/١٨،٦٧)(تاريخ بغداد:٩/١٢٦،٤٧٤٣)(ميزان الاعتدال: ٨/١١٥،٤١٦).

[١٠٢١] أبو عبد الله، **الحسين بن الحسن بن عطية**،عن أبيه،عنه ابن أخيه سعد،قال ابن معين والنسائي وابن سعد وأبوحاتم: **ضعيف**،مات سنة ٣٥١ (لسان الميزان:٢/٢٧٨،١١٥٦)(تاريخ بغداد:٨/٢٩،٤٠٧٩).

[١٠٢٢] **الحسن بن عطية بن سعد** العوفي،من السادسة،روى عن أبيه وجده،قال ابن حبان:أحاديثه ليست نقية منكر الحديث فلا أدري البلية منه أو من ابنه أو منهما معا،قال ابن حجر : **ضعيف**،مات سنة ١٨١(الكمال:٦/٢١٢ــ٢١١،١٢٤٤)(تهذيب التهذيب:٢/٢٥٥،٥٢٤)(التاريخ الكبير:٢/٣٠١،٢٥٤٢).

[١٠٢٣] تفسير الطبري:٤/٢٥٦،ثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس وذكره.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

١٥٤. عن أبي العالية قال: **مَا أَكَلْتَ مِنْ مَالِ اليَتِيمِ فَهُوَ دَيْنٌ عَلَيكَ أَلا تَرَى إِلَى قَولِهِ تَعَالَى: {فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيهِمِ}**[النساء:٦]).

تخريجه:رواه ابن أبي شيبة[١٠٢٤] من طريق الربيع بن أنس[١٠٢٥] عن أبي العالية[١٠٢٦]،به.

الحكم عليه: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

١٥٥. عن يزيد بن هرمز[١٠٢٧] أن نجدة[١٠٢٨] كتبَ إلى ابنِ عباسٍ رضي الله عنه يسألُهُ عنْ خمسِ خلالٍ فقالَ ابنُ عباسٍ: (..**وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي مَتَى يَنْقَضِي يُتْمُ اليَتِيمِ،فَلَعَمْرِي إِنَّ الرَّجُلَ لَتَنْبُتُ لِحْيَتُهُ وَإِنَّهُ لَضَعِيفُ الأَخْذِ لِنَفْسِهِ،ضَعِيفُ العَطَاءِ مِنْهَا فَإِذَا أَخَذَ لِنَفْسِهِ مِنْ صَالِحِ مَا يَأْخُذُ النَّاسُ فَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُ اليُتْمُ..**)وجاء في الرواية الأخرى: (..**وَإِنَّهُ لا يَنْقَطِعُ عَنْهُ اسْمُ اليَتِيمِ حَتَّى يَبْلُغَ وَيُؤْنَسَ مِنْهُ رُشْدٌ..**).

[١٠٢٤] مصنف ابن أبي شيبة:٤/٣٩١،٢١٣٧٨،في الأكل من مال اليتيم،حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن المبارك عن الربيع ابن أنس عن أبي العالية وذكره.

[١٠٢٥] **الربيع بن أنس بن زياد البكري**،من الخامسة،قال العجلي:ثقة،قال ابن حبان:كان الناس يتقون حديثه ما كان من رواية أبي جعفر عنه لأن فيها اضطراب كثير،قال ابن حجر: **صدوق** له أوهام ورمي بالتشيع، مات سنة ١٤٠(الكمال:٩/٦٠،١٨٥٣٤)(تهذيب التهذيب:٣/٢٠٧،٤٦١٤).

[١٠٢٦] أبوالعالية، **رفيع بن مهران الرياحي**،مولاهم،أدرك زمن النبيﷺ وهو شاب وأسلم في خلافة الصديق،قال الشافعي:حديث الرياحي رياح (يعني في القهقهة)،وثقه أبو زرعة وابن معين وأبوحاتم والعجلي:ثقة،قال ابن حجر :**إمام من الأئمة**، مات سنة٩٣(السير:٤/٢٠٧،٨٥)(الكامل:٣/١٦٢،٦٧٩)(لسان الميزان:٧/٤٧١،٥٥٥٨).

[١٠٢٧] أبوعبد الرحمن، **يزيد بن هرمز الليثي**،من الثالثة،رأس الموالي يوم الحرة،ذكره البخاري في الضعفاء ،قال ابن معين وأبو زرعة وابن سعد والعجلي وابن حجر: **ثقة**، مات على رأس المائة (لسان الميزان :٧/ ٤٤٤،٥٣١٢)(ضعفاء البخاري:١/١٢٢،٤٠٧)(التقريب:١/٦٠٦،٧٧٩٠)(الكاشف:٢/٣٩١، ٦٣٦٦).

[١٠٢٨] **نجدة بن عامر الحروري**، من رؤوس الخوارج، **زائغ عن الحق**،ذكر في الضعفاء للجوزجاني،وهو ابن عمير اليمامي خرج باليمامة عقب موت يزيد بن معاوية وقدم مكة،له مقالات واتباع انقرضوا،كاتبَ ابنَ عباس يسألهُ عن خِلالٍ وأجابه ابن عباس واعتذر عن مكاتبته له،قتل في سنة سبعين(لسان الميزان:٦/١٤٨،٥٢٠)(ميزان الاعتدال:٧/١١،٩٠٢٠)(تاريخ دمشق:٧/٣٦٥).

All Rights Reserved - Thesis Deposit

تخريجه: رواه مسلم[١٠٢٩] والشافعي[١٠٣٠] وأحمد[١٠٣١] وأبو عوانة[١٠٣٢] والطبراني[١٠٣٣] والبيهقي[١٠٣٤] من طريق يزيد ابن هرمز عن ابن عباس، به.

قال ابن حجر[١٠٣٥]: وإن كان موقوفا فقد ورد ما يؤيده.

[١٠٢٩] صحيح مسلم: ٣/١٤٤٦ــ١٤٤٤، ١٨١٢، باب النساء الغازيات يرضخ لهن..، ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا سليمان ابن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه عن ابن هرمز أن نجدة كتب إلى ابن عباس يسأله عن خلال فذكره ابن عباس.

[١٠٣٠] مسند الشافعي ج: ١ ص: ٣١٩ والأم ج: ٤ ص: ٢٥٧

[١٠٣١] مسند أحمد ج: ١ ص: ٣٠٨، ٢٨١٢

[١٠٣٢] مسند أبي عوانة ١ ج: ٤ ص: ٣٣٣، ٦٨٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ٨٩، ٩٠، ٩١،

[١٠٣٣] المعجم الكبير: ١٠/٣٣٧ــ٣٣٥، ١٠٨٣١، ١٠٨٣٢، ١٠٨٣٣، ١٠٨٣٤، ١٠٨٣٥

[١٠٣٤] سنن البيهقي الكبرى: ٦/: ٥٤، ١١٠٧٦، ١١٠٧٧، ١١٠٧٨ كتاب الحجر، باب الحجر على الصبي حتى يبلغ

[١٠٣٥] فتح الباري ج: ٥ ص: ٦٨

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثالث

ما جاء في
الإنفاق على اليتامى

المطلب الأول :

إعطاء الأيتام من الصدقة والزكاة.

المطلب الثاني:

سهم الأيتام من الفيء والغنائم

المطلب الثالث:

حضور الأيتام قسمة الميراث

المطلب الرابع:

إنظار اليتيم إن كان ذو عسرة

المطلب الخامس :

مسؤولية ولي اليتيم في الإنفاق عليه

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول : الإنفاق على اليتامى

إعطاء الأيتام من الصدقة والزكاة.

قال تعالى: {أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ[١٠٣٦] يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ[١٠٣٧]} [البلد/١٥]

الترغيب في إعطاء الأيتام و الإنفاق عليهم

١٥٦. عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنّ النبيّ ﷺ جلسَ ذاتَ يومٍ عَلى المِنْبَرِ وجلسنا حوله فقالَ: ((إنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيكُمْ مِنْ بَعْدِي، مَا يُفْتَحُ عَلَيكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا))،فقالَ رجلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ أَوْ يَأْتِي الخَيرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ .فقيلَ لهُ:مَا شَأْنُكَ! تُكَلِمُ النَّبِيَّ ﷺ ولا يُكَلِمُكَ! فَرَأَينَا أَنَّهُ يُنَزَّلُ عليهِ،قالَ:فَمَسَحَ عنهُ الرُّحَضَاءَ،فقالَ: ((أَينَ السَّائِلُ)) وكأنهُ حَمِدَهُ،فقالَ: ((إِنَّهُ لا يَأْتِي الخَيرُ بِالشَّرِّ،وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُوْلِمُ(يلم)[١٠٣٨]،إِلاَّ آكِلَةَ الخَضِرَاءِ،أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا، اسْتَقْبَلَتْ عَينَ الشَّمْسِ،فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ وَارْتَعَتْ،وَإِنَّ هَذَا المَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ،فَنِعْمَ صَاحِبُ المُسْلِمِ، مَا أَعْطَى مِنْهُ المِسْكِينَ،وَاليَتِيمَ،وابنَ السَّبِيلِ)) أو كما قالَ النَّبِيُّ ﷺ ((وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذُهُ بِغَيرِ حَقِّهِ، كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلا يَشْبَعُ،وَيَكُونُ شَهِيدًا عَلَيهِ يَوْمَ القِيَامَةِ))[١٠٣٩].

[١٠٣٦] **قال الطبري في تفسيره**(٣٠/٢٠٤):حدثنا أبوكريب قال ثنا وكيع عن سفيان عن عثمان الثقفي عن مجاهد عن ابن عباس {**في يوم ذي مسغبة**}[البلد/١٥]قال:(مجاعة)وقال قتادة:(يوم يشتهى فيه الطعام).إسناده صحيح

[١٠٣٧] قال الطبري في تفسيره(٣٠/٢٠٤):ثني يونس أخبرنا ابن وهب قال ابن زيد {ذا مقربة}[البلد/١٥](ذا قرابة).

[١٠٣٨] وقعت يلم عند ابن حبان ٨/٢٢،٢٢٧.

[١٠٣٩] **زهرة الدنيا** :زينتها وبهجتها وما فيها من أنواع المتاع والثياب والزروع وغيرها مما يفتخر الناس بحسنه ،هل تصير النعمة نقمة؟قوله إنه لا يأتي الخير إلا بالخير:كل شيء قضى الله أن يكون خيرا فلا يكون شرا وبالعكس ولكن يخشى على من رزق الخير أن يعرض له في تصرفه فيه ما يجلب له الشر،ينزل عليه:أي الوحي،فهموا ذلك بالقرينة من الكيفية التي جرت عادته بها عندما يوحى إليه،الرحضاء :العرق الكثير،قوله إن هذا المال خضرة حلوة:المراد بالمال هنا الدنيا لأنه من زينتها قال تعالى:{**المال والبنون زينة الحياة الدنيا**}[الكهف :٤٦]،وقد وقع في حديث أبي سعيد المخرج في السنن ((الدنيا خضرة حلوة))،**الربيع**: الجدول،مما ينبت،مما:للتكثير،قوله يُلم: يقرب من الهلاك ، قوله :إلا،بالتشديد على الاستثناء،امتدت **خاصرتاها**:جانبا البطن من الحيوان،اجترت:استرجعت ما أدخلته في كرشها من العلف فأعادت مضغه،**ثلطت**:ألقت ما في بطنها رقيقا ،ثم عادت فأكلت والمعنى أنها إذا شبعت فثقل عليها ما أكلت تحايلت في دفعه بأن تجتر فيزداد نعومة ثم تستقبل الشمس فتحمي بها فيسهل خروجه فإذا خرج زال الانتفاخ فسلمت بخلاف من لم تتمكن من ذلك فإن الانتفاخ يقتلها سريعا ، هذا الحديث فيه مثلان أحدهما:المفرط في جمع الدنيا المانع من إخراجها في وجهها وهو الذي يقتل حبطا ،والثاني: المقتصد في جمعها وفي الانتفاع بها وهو (آكلة الخضر من المواشي) ولا يحمله الحرص على أخذها بغير حقها ولا منعها من مستحقها فهو ينجو من وبالها كما نجت آكلة الخضر ، وفيه جلوس الإمام على المنبر عند الموعظة في غير خطبة الجمعة وجلوس الناس حوله والتحذير من المنافسة في

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه البخاري[١٠٤٠] ومسلم[١٠٤١] وابن حبان[١٠٤٢] وأحمد[١٠٤٣] واللفظ له وأبونعيم[١٠٤٤] والطيالسي[١٠٤٥] والبيهقي[١٠٤٦] من طريق عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري، به.

الترغيب في التصدق على الأيتام:

قال تعالى:{وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ}[البقرة/١٧٧]

١٥٧. عن زينب امرأةَ عبدِ الله قالتْ كنتُ في المسجدِ.فرأيتُ النبيَّ ﷺفقالَ: ((**تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ**))،وكانتْ زينبُ تنفقُ على عبدِ اللهِ وأيتامٍ في حِجْرِهَا،فقالتْ لعبدِ اللهِ:سَلْ رسولَ اللهِ ﷺ أَيجْزِي عنِّي أنْ أُنفقَ عليكَ وعلَى أيتامٍ في حِجْرِي مِنْ الصَّدَقةِ؟فقالَ:سَلِي أَنتِ رسولَ اللهِ ﷺ ، فانطلقتُ إلى النبيِّ ﷺ فوجدتُ امرأةً منَ الأنصارِ على البابِ، حاجتُها مثلُ حاجَتِي فمرَّ علينا بلالٌ ، فقلنَا:سلِ النَّبيَّ ﷺ أَيجْزِي عني أنْ أُنْفِقَ على زَوجي وأَيتامٌ لِي في حِجْرِي؟وَقُلْنَا لا تُخْبِرْ بِنَا،فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ ،فقالَ: ((**مَنْ هُمَا؟**))قالَ:زينبُ،قال: ((**أَيُّ الزَّيَانِبِ؟**)) قال: امرأةُ عبدِ اللهِ قالَ ﷺ:((**نَعَمْ لها أَجْرَانِ أَجْرُ القَرَابَةِ وَأَجْرَ الصَّدَقَةِ**)).**قال الحاكم**[١٠٤٧]:بعد أن رواه مطولا:

الدنيا،وفيه استفهام العالم عما يشكل وطلب الدليل لدفع المعارضة وتسمية المال خيرا ويؤيده قوله تعالى:{**وإنه لحب الخير لشديد**}[العاديات: ٨] وقوله:{إن ترك خيرا..}[البقرة:١٨٠]،وفيه ضرب المثل بالحكمة وان وقع في اللفظ ذكر ما يستهجن كالبول فإن ذلك يقع لما يترتب على ذكره من المعاني اللائقة بالمقام وفيه أنه ﷺكان ينتظر الوحي عند إرادة الجواب عما يسأل عنه وهذا على ما ظنه الصحابة ويجوز أن يكون سكوته ليأتي بالعبارة الوجيزة الجامعة المفهمة ،ويستفاد منه ترك العجلة في الجواب إذا كان يحتاج إلى التأمل،وفيه لوم من ظن به تعنت في السؤال،وحمد من أجاد فيه ،وفيه الحض على إعطاء المسكين واليتيم وابن السبيل ،وفيه أن المكتسب للمال من غير حله لا يبارك له فيه لتشبيهه بالذي يأكل ولا يشبع ،وفيه ذم الإسراف وكثرة الأكل والنهم فيه،وأن اكتساب المال من غير حله وكذا إمساكه عن إخراج الحق منه سبب لمحقه فيصير غير مبارك كما قال تعالى{**يمحق الله الربا ويربي الصدقات**}[البقرة:٢٧٦].انظر:فتح الباري:١١/٢٤٦،٦٠٦٣ ،(بالتصرف).

[١٠٤٠] صحيح البخاري:٣/١٠٤٥،٢٦٨٧و٢/٥٣٢،١٣٩٦،كتاب الزكاة،باب الصدقة على اليتامى،حدثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى عن هلال بن أبي ميمونة حدثنا بن يسار أنه سمع أبا سعيدﷺيحدث أن النبيﷺ وذكره.

[١٠٤١] صحيح مسلم: ج: ٢ ص: ٧٢٨،١٠٥٢

[١٠٤٢] صحيح ابن حبان:٨/٢٢،٢٢٧

[١٠٤٣] مسند أحمد ج: ٣ ص: ٢١،١١١٧٣

[١٠٤٤] المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم ج: ٣ ص: ١١٦،٢٣٤٦

[١٠٤٥] مسند الطيالسي ج: ١ ص: ٢٩٠،٢١٨٠

[١٠٤٦] شعب الإيمان ج: ٧ ص: ٢٧٥،١٠٢٩٠

[١٠٤٧] المستدرك:٤/٦٤٦،٨٧٨٤،وقال:صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه بهذه السياقة وتفرد مسلم بإخراجه مختصرا.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه بهذه السياقة وتفرد مسلم رحمه الله بإخراجه مختصرا.

قلت:أخرجه البخاري كما سيأتي.

تخريجه،رواه البخاري[١٠٤٨] ومسلم[١٠٤٩] وابن خزيمة[١٠٥٠] وأحمد[١٠٥١] والنسائي[١٠٥٢] والطبراني[١٠٥٣] والطيالسي[١٠٥٤] والطحاوي[١٠٥٥] من طريق ابن الحارث[١٠٥٦] عن زينب امرأة عبد الله[١٠٥٧]،بها.

وله متابع،عن زينب امرأة عبد الله قالت:خطبنا رسول اللهﷺفقال: ((**يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ**[١٠٥٨]،**فَإِنَّ أَكْثَرَكُنَّ أَهْلُ جَهَنَّمَ يَوْمَ القِيَامَةِ**))قالت:وكانَ عبدُ اللهِ رجلاً خفيفَ ذاتِ اليدِ[١٠٥٩]،**فقلت له**:سلْ لِي النَّبيَّ ﷺ أيجزِئُ عني من الصدقة النَّفقةُ على زَوجي وأيتامٍ في حِجْري ؟ قالت:وكانَ رسولُ اللهﷺقدْ أُلقِيَتْ عليهِ المهابةُ،فقال:لا بلْ سليهِ أنتِ.قالت:فانطلقتُ فانتهيتُ إلى الباب،وإذا على البابِ امرأةٌ مِنَ الأنْصَارِ يُقَالُ لها زينب،حاجَتُهَا حَاجَتِي،فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلالٌ،فَقُلْنَا لَهُ : سلْ لنا رسولَ اللهﷺأتجزئُ عنَّا من الصدقةِ النفقةُعلى أزواجِنَا وأيتامٍ في حُجُورنا؟قالت:فدخلَ عليهِ بلالٌ.فقالَ لهُ:على البابِ زينبُ.قال: ((**أَيُّ الزَّيَانِبِ؟**))قال:زينبُ امرأةُ عبدِ اللهِ وزينبُ امرأةٌ مِنَ الأنصارِ تسألانكَ عن النَّفقةِ على أزواجهمَا وأيتامٍ في حُجُورِهِمَا يجزئُ ذلكَ عَنْهُمَا منَ الصَّدَقَةِ؟ فَقَالَ رسولُ اللهﷺ : ((**لَهُما أَجْرَانِ:أَجْرُ القَرَابَةِ،وأَجْرُ الصَّدَقَةِ**)).

[١٠٤٨] صحيح البخاري:٢/٥٣٣،١٣٩٧،باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر،حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال حدثني شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله رضي الله عنهما قال فذكرته لإبراهيم فحدثني إبراهيم عن أبي عبيدة عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله بمثله.

[١٠٤٩] صحيح مسلم:٢/٦٩٤،١٠٠٠،باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ..

[١٠٥٠] صحيح ابن خزيمة ج: ٤ ص: ١٠٦،٢٤٦١، باب استحباب إتيان المرأة زوجها وولدها بصدقة التطوع ..

[١٠٥١] مسند أحمد:٣/٥٠٢،١٦١٢٦،١٦١٢٧،١٦١٢٨،و٦/٣٦٣،٢٧٠٩٣،

[١٠٥٢] السنن الكبرى:٢/٤٩،٢٣٦٤،

[١٠٥٣] المعجم الكبير:٢٤/٢٨٥،٧٢٥

[١٠٥٤] مسند الطيالسي:١/٢٣٠،١٦٥٣

[١٠٥٥] شرح معاني الآثار:٢/٢٢،باب المرأة هل يجوز لها أن تعطي زوجها من زكاة مالها أم لا،

[١٠٥٦] أبوأمية، **عمرو بن الحارث بن المصطلق**، الخزاعي،نزيل الكوفي،أخو جويرية زوج النبيﷺ ، **له صحبة**،روى عنه شقيق بن سلمة أبو وائل،روى عن زينب امرأة عبدالله وابن أخيها،ذكره ابن حبان في الثقات ،ذكره الكلاباذي في رجال صحيح البخاري،(التاريخ الكبير:٦/٣٠٨،٢٤٨٦)(الإصابة:٥/٢٩٠،٦٨٤١)(رجال صحيح البخاري:٢/٥٣٧،٨٤١).

[١٠٥٧] **زينب بنت عبد الله الثقفية** امرأة ابن مسعود،روى عنها ابن أخيها ، (الاستيعاب:٤/١٨٥٦،٣٣٦٢).

[١٠٥٨] **من حليكن**: أي لو لم تتيسر الصدقة إلا من الحلي لكانت مطلوبة ، فكيف لو تيسرت من غير الحلي.

[١٠٥٩] **خفيف اليد**: قليل الأموال التي تصاحب اليد.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه النسائي[١٠٦٠] وابن حبان[١٠٦١] والحاكم[١٠٦٢] وأبو نعيم[١٠٦٣] من طريق ابن أخي زينب امرأة عبد الله عن زينب امرأة عبد الله،بها.

الحكم عليه:إسناده قوي،رجاله ثقات.

الإنفاق على الأيتام في الحجر

١٥٨. عن أُمِّ سلمةَ قالتْ: قلتُ يا رَسُولَ اللهﷺ أَلِيَ أجرٌ أنْ أُنْفِقَ عَلَى بَنِي أبي سَلَمة إنَّمَا هُمْ بَنِيَّ؟ فقالﷺ: ((**أَنْفِقِي عَلَيْهِمْ فَلَكِ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيهِمْ**)).

تخريجه:رواه البخاري[١٠٦٤] ومسلم[١٠٦٥] وابن حبان[١٠٦٦] وأبو يعلى[١٠٦٧] وإسحاق[١٠٦٨] والطبراني[١٠٦٩] من طريق زينب[١٠٧٠] ابنة أم سلمة عن أمها، بها.

و له متابع:عن رائطة امرأة عبد الله وكانت امرأة صَنَاعاً[١٠٧١] وكانت تبيعُ وتَصَدَّقُ فقالت لعبدِ اللهِ يوماً:لقد شَغَلْتَني أنتَ وولدُك، فما أستطيع أن أتصدَّقَ معكم.فقال: ما أُحِبُّ -إن لم يكن في ذلك أجر- أن تفعلي، فسألا عن ذلك رسولَ اللهﷺ ، فقال لها رسولُ اللهﷺ: ((**لَكِ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عليهم**)).

[١٠٦٠] السنن الكبرى:٥/٣٨٠،٩٢٠٠و٥/٣٨١،٩٢٠١و٥/٣٨١،٩٢٠٢،أخبرنا هناد وابن العلاء واللفظ له قالا ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن شقيق عن عمرو عن ابن أخي زينب امرأة عبد الله عن زينب امرأة عبد الله وذكرته.

[١٠٦١] صحيح ابن حبان:١٠/٥٨،٤٢٤٨.

[١٠٦٢] المستدرك٤/٦٤٦،٨٧٨٤،قال صحيح على شرطهماو لم يخرجاه،قال الزيلعي:وَهِمَ الحاكم(نصب الراية٢/٤٠١

[١٠٦٣] المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم:٣/٨٢،٢٢٤٧،باب الصدقة على الأقرباء.

[١٠٦٤] صحيح البخاري:٢/٥٣٣،١٣٩٨،باب الزكاة على الزوج والأيتام..و٥/٢٠٥٤،٥٠٥٤،باب وعلى الوارث مثل ذلك. حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه عن زينب ابنة أم سلمة عن أم سلمة وذكرته.

[١٠٦٥] صحيح مسلم:٢/٦٩٤،١٠٠٠و٢/٦٩٥،١٠٠١.

[١٠٦٦] صحيح ابن حبان:١٠/٥٦،٤٢٤٦.

[١٠٦٧] مسند أبي يعلى:١٢/٤٤٠،٧٠٠٨.

[١٠٦٨] مسند ابن راهويه:١/١٦٤،١٣٣.

[١٠٦٩] المعجم الكبير:٢٣/٣٨٣،٩١١و٢٣/٣٤٢،٧٩٦.

[١٠٧٠] **زينب بنت أم سلمة** ،كان اسمها برة فسماها رسول اللهﷺزينب وهي بنت أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي واسم أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد بن هلال واسم أم سلمة هند،عن أمها أم سلمة وأم حبيبة بنت أبي سفيان وعائشة وزينب بنت جحش وحبيبة،روى عنها عروة بن الزبير (رجال صحيح مسلم:٢/٤١٩،٢٢٢٧)

[١٠٧١] امرأة صَنَاعٌ:حاذقة،رقيقة اليدين تُسَوِّي الأشاني وتَخْرِزُ الدِّلاء وتَفْرِيها،لسان العرب،٧/٤٢٠،مادة صنع.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه: رواه أحمد[١٠٧٢] وابن حبان[١٠٧٣] والطبراني[١٠٧٤] والطحاوي[١٠٧٥] والبيهقي[١٠٧٦] من طريق عبيد الله ابن عبد الله عن رائطة امرأة عبد الله بن مسعود، بها.

الحكم عليه: إسناده حسن، فيه ابن أبي الزناد[١٠٧٧] صدوق، وبقية رجاله ثقات.

قال الشيخ شعيب[١٠٧٨]: حديث صحيح، إسناده حسن.

الترغيب في المبادرة بالتصدق على الأيتام

١٥٩. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل[١٠٧٩] إلى النبي ﷺ فقال: يا رسولَ الله أيُّ الصدقةِ أعظمُ أجـراً؟ قالَ ﷺ: ((**أَنْ تَصَدَّقَ، وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الفَقْرَ، وَتَأْمَلُ الغِنَى وَلا تُمَـهِّلُ حَتَّـى إِذَا بَلَغَتِ الحُلْقُومَ قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلانٍ كَذَا وَقَدْ كَانَ لِفُلانٍ**)).

[١٠٧٢] مسند أحمد ج: ٣ ص: ٥٠٣، ١٦١٢٩.

[١٠٧٣] صحيح ابن حبان: ١٠/٥٧، ٤٢٤٧.

[١٠٧٤] المعجم الكبير: ٢٤/٢٦٤، ٦٧٠ ثنا علي بن عبد العزيز ثنا حجاج ثنا حماد بن سلمة عن هشام بسنده ونحوه.

[١٠٧٥] شرح معاني الآثار: ٢/٢٣، ٢٧٩٥، ثنا يونس ثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث عن هشام بإسناده ومتنه.

[١٠٧٦] سنن البيهقي الكبرى: ٤/١٧٨، ٧٥٤٩، باب الاختيار في صدقة التطوع.

[١٠٧٧] أبو محمد، **عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان**، المدني، من السابعة، قال النسائي: ضعيف، قال ابن معين وأبو حاتم الرازي: لا يحتج به، قال العجلي: ثقة، قال الذهبي: قد مشاه جماعة وعدلوه وكان من الحفاظ المكثرين، قال ابن حجر: **صدوق** تغير حفظه لما قدم بغداد، مات ببغداد سنة ١٧٤ (الضعفاء والمتروكين للنسائي: ١/٦٨، ٣٦٧) (ميزان الاعتدال: ٤/٣٠٠، ٤٩١٣) (الكامل: ٤/٢٧٤، ١١٠٦) (المجروحين: ٢/٥٦، ٥٩٥).

[١٠٧٨] مسند الإمام أحمد بن حنبل، وبهامشه الموسوعة الحديثية، تحقيق الشيخ شعيب الأرنؤوط، ٢٥/٤٩٣، ١٦٠٨٥.

[١٠٧٩] قال رجل: هو أبو ذر، **تأمل الغنى**: تطمع به، **الشح**: بخل مع حرص، قال الخطابي: الشح أعم من البخل وكأن الشح جنس والبخل نوع. قال النووي: معنى الحديث أن الشح غالب في حال الصحة فإذا سمح فيها وتصدق كان أصدق في نيته وأعظم لأجره بخلاف من أشرف على الموت وآيس من الحياة ورأى مصير المال لغيره فإن صدقته حينئذ ناقصة بالنسبة إلى حالة الصحة والشح رجاء البقاء وخوف الفقر، بلغت الحلقوم: مجرى النفس، المراد قاربت الروح بلوغ الحلقوم إذ لو بلغته حقيقة لم تصح وصيته ولا صدقته ولا شيء من تصرفاته باتفاق الفقهاء. لفلان كذا ولفلان كذا ألا وقد كان لفلان: قال الخطابي المراد به الوارث وقال غيره المراد به سبق القضاء به. شرح النووي على صحيح مسلم: ٧/١٢٣ وشرح السيوطي: ٥/٦٨، ٢٥٤٢، بالتصرف.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه البخاري[١٠٨٠] ومسلم[١٠٨١] وأبو داود[١٠٨٢] والنسائي[١٠٨٣] وأحمد[١٠٨٤] وابن حبان[١٠٨٥] وابن خزيمة[١٠٨٦] وابن ماجة[١٠٨٧] من طريق أبي زرعة[١٠٨٨] عن أبي هريرة،به.

ما جاء في إخراج صدقات البلد في أيتامه:

١٦٠. عن وهب بن عبدِ الله[١٠٨٩] قال: (قَدِمَ عَلَيْنَا مُصَدِّقُ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَائِنَا، فَجَعَلَهَا فِي فُقَرَائِنَا[١٠٩٠] وَكُنْتُ غُلَامًا يَتِيمًا،فَأَعْطَانِي مِنْهَا،قَلُوصًا).

تخريجه: رواه الترمذي[١٠٩١] وابن خزيمة[١٠٩٢] والدارقطني[١٠٩٣] وابن أبي شيبة[١٠٩٤]

[١٠٨٠] صحيح البخاري:٢/٥١٥،١٣٥٣،باب أي الصدقة أفضل وصدقة الشحيح الصحيح،ثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا عمارة بن القعقاع حدثنا أبوزرعة،ثنا أبو هريرة ،وذكره.والأدب المفرد:١/٢٧٢،٧٧٨.

[١٠٨١] صحيح مسلم:٢/٧١٦،١٠٣٢،باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح،

[١٠٨٢] سنن أبي داود ج: ٣ ص: ١١٣،٢٨٦٥،باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية،

[١٠٨٣] السنن الكبرى:٢/٣٦،٢٣٢٢،باب أي الصدقة. و٤/٩٩،٦٤٣٨،كتاب الوصايا،

[١٠٨٤] مسند أحمد:٢/٢٣١،٧١٥٩و٢/٢٥٠،٧٤٠١و٢/٤١٥،٩٣٦٧.

[١٠٨٥] صحيح ابن حبان ج: ٨ ص: ١٠٥،٣٣١٢، فضل صدقة الصحيح الشحيح ..

[١٠٨٦] صحيح ابن خزيمة ج: ٤ ص: ١٠٣،٢٤٥٤، باب فضل صدقة الصحيح الشحيح ..

[١٠٨٧] سنن ابن ماجه:٢/٩٠٣،٢٧٠٦،باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت،

[١٠٨٨] أبوزرعة ،**هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي**،عن أبي هريرة،قال ابن معين:ثقة،قال ابن خراش:صدوق ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات،قال ابن حجر : **ثقة**(تهذيب التهذيب:١٢/١٠٩،٤٥١)(التعديل والتجريح:٣/١١٨٧،١٤٢٢)(رجال صحيح البخاري:٢/٧٨٢،١٣١١)(التاريخ الكبير:٨/٢٤٣،٢٨٧١).

[١٠٨٩] أبوجحيفة، **وهب بن عبد الله** بن مسلم،نزيل الكوفة،من صغار الصحابة،عنه ابنه عون،مات سنة ٧٤ (الاستيعاب:٤/١٦١٩،٢٨٩١)(تهذيب التهذيب:١١/١٤٥،٢٨١)(الإصابة:٦/٦٢٥،٩١٧٢)

[١٠٩٠]قوله :فجعلها في فقرائنا:فقراء ذلك البلد وهذا مستحب اللهم إذا كان غيرهم أحوج منهم وأحق فيحمل الصدقة من بلد إلى بلد ، وقد اختلف العلماء في **مسألة نقل الصدقة** فأجازه الليث وأبو حنيفة وأصحابهما ونقله ابن المنذر عن الشافعي واختاره والأصح عند الشافعية والمالكية والجمهور ترك النقل فلو خالف ونقل أجزأ عند المالكية على الأصح و لم يجزئ عند الشافعية على الأصح إلا إذا فقد المستحقون لها.وأنا مع ما رجحه المباركفوري في تحفة الحوذي: أن الصدقة ترد في فقراء من أخذت من أغنيائهم إلا إذا فقدوا ،أو تكون في نقلها مصلحة أنفع من ردها إليهم فحينئذ تنقل، تحفة الأحوذي:٣/٢٥٠،٢١،باب ما جاء أن الصدقة تؤخذ من الأغنياء،(بالتصرف).

[١٠٩١] سنن الترمذي ج: ٣ ص: ٤٠،٦٤٩، باب ما جاء أن الصدقة تؤخذ من الأغنياء فترد في الفقراء.

[١٠٩٢] صحيح ابن خزيمة٤/٦٦،٢٣٦٢،باب إعطاء اليتامى من الصدقة إذا كانوا فقراء..

[١٠٩٣] سنن الدارقطني ٢/١٣٦،٦و٧.

[١٠٩٤] مصنف ابن أبي شيبة:٢/٤٢٢،١٠٦٤٤،و٧/١٥،٣٣٨٨٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

والطبراني[١٠٩٥] والبيهقي[١٠٩٦] من طريق عون بن أبي جحيفة[١٠٩٧]، عن أبيه،به.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه أشعث[١٠٩٨] قال ابن حجر: ضعيف،ولكنه توبع وبقية رجاله:ثقات.

قال أبوعيسى[١٠٩٩]:حديث أبي جحيفة حديث حسن غريب.

وقال المباركفوري[١١٠٠]:رجاله ثقات إلا أشعث بن سوار ففيه مقال وقد أخرج له مسلم متابعة.

و له متابعة:عن وهب بنِ عبدِ اللهِ،ﷺ،قال: (**بعثَ رسولُ اللهِ ﷺ ساعياً علَى الصَّدقةِ فأُمِرَ أنْ يأخُذَ الصَّدقةَ منْ أغنيائِنا فيقسمَهَا في فقرائِنَا وكُنتُ غلاماً يتيماً لا مالَ لِي فأعطاني مِنْها قَلُوصاً**[١١٠١]).

تخريجه: رواه البيهقي[١١٠٢] من طريق الأعمش[١١٠٣] عن ابن أبي جحيفة عن أبيه،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه رجال لم أقف عليهم.

تصدق الرسول ﷺ على يتامى عبد المطلب

١٦١. عن ابنِ عباس،ﷺ،قال:قَدِمَتْ عِيرُ المدِينةِ،((**فَابْتَاعَ النَّبِيُّ ﷺ منْهَا بَيْعاً فَرَبِحَ أَوَاقِيَّ مِنْ ذَهَبٍ ،[فَتَصَدَّقَ بِهَا بَيْنَ يَتَامَى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ]**[١١٠٤]،وقال:((**لا أَشْتَرِي مَا لَيْسَ عِنْدِي ثَمَنُهُ**)).

تخريجه:رواه أحمد[١١٠٥] والحاكم[١١٠٦] والطبراني[١١٠٧]

والبيهقي[١١٠٨] (اللفظ له)من طريق عكرمة عن ابن عباس،به.

[١٠٩٥] المعجم الكبير٢٢/١١٠،٢٧٦.

[١٠٩٦] سنن البيهقي الكبرى:٧/٩،١٢٩١٨ .

[١٠٩٧] بتقديم الجيم على الحاء كجهينة انظر: تحفة الأحوذي ج: ٣ ص: ٢٥٠،٢١

[١٠٩٨] **أشعث بن سوار الكندي** ،تقدم بالحديث رقم: (١٣٥)،قال النسائي وابن حجر: **ضعيف**.

[١٠٩٩] سنن الترمذي ج: ٣ ص: ٤٠،٦٤٩، باب ما جاء أن الصدقة تؤخذ من الأغنياء فترد في الفقراء .

[١١٠٠] تحفة الأحوذي ج: ٣ ص: ٢٥١

[١١٠١] القَلُوص:الفَتِيَّة من الإبل،وهي أول ما يركب من إناث الإبل فإذا أَنْت فهي ناقة،والقَعُود أول ما يركب من ذكور الإبل فإذا أَنْثى فهو جمل والجمع منها قِلاص وقلائص وقلص،لسان العرب:١١/٢٨٠مادة قلص.

[١١٠٢] سنن البيهقي الكبرى:٧/٩،١٢٩١٩،أنا أبو عبد الله الحافظ وأحمد بن الحسن وابن أبي عمرو قالوا ثنا محمد ابن يعقوب ثنا محمد بن إبراهيم ثنا خالد بن يزيد ثنا إسماعيل بن زكريا عن الأعمش عن ابن أبي جحيفة عن أبيه وذكره.

[١١٠٣] أبومحمد، **سليمان بن مهران**،قال ابن حجر:ثقة حافظ يدلس،مات سنة١٤٧ (التقريب:١/٣١٩،٢٨٨٢).

[١١٠٤] هكذا عند البيهقي وعند غيره:[فقسمها في أرامل بني عبد المطلب]

[١١٠٥] مسند أحمد:١/٢٣٥،٢٠٩٣،ثنا وكيع ثنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس،وذكره.

[١١٠٦] المستدرك:٢/٢٨،٢٢٠٩،وقال:احتج البخاري بعكرمة واحتج مسلم بسماك وشريك،صحيح و لم يخرجاه.

[١١٠٧] المعجم الأوسط:٥/٢٠٤،٥٠٨٩،والمعجم الكبير:١١/٢٨٢،١١٧٤٣.

[١١٠٨] سنن البيهقي الكبرى:٥/٣٥٦،١٠٧٥١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه(شريك[١١٠٩] وسماك[١١١٠])صدوقان .

قال الذهبي[١١١١]: تجنب البخاري إخراج حديث سماك وعلق له استشهادا به.

قال الهيثمي[١١١٢]:رجاله ثقات.

قال الحاكم[١١١٣]:احتج البخاري بعكرمة واحتج مسلم بسماك وشريك والحديث صحيح و لم يخرجاه وقد أقره الذهبي.قلت:من المعروف أن مسلما لم يحتج بسماك في روايته عن عكرمة لما فيها من اضطراب،كما أنه أخرج لشريك في المتابعات دون الاحتجاج به.

حرص الصحابيات على الإنفاق على اليتامى

١٦٢.عن زينبَ امرأةِ عبدِ اللهِ قالتْ:**كنتُ في المسجدِ فرأيتُ النبيَّ ﷺ قال: ((تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ)).وكانتْ زينبُ تنفقُ على عبدِ اللهِ وأيتامٍ في حِجْرِهَا،فقالتْ لعبدِ اللهِ:سَلْ رسولَ اللهِ ﷺ أَيُجْزِي عنِّي أنْ أُنفقَ عليكَ وعلَى أيتامٍ في حِجْرِي مِنْ الصَّدَقةِ؟فقالَ:سَلِي أَنتِ رسولَ اللهِ ﷺ ، فانطلقتُ إلى النبيِّ ﷺ فوجدتُ امرأةً منَ الأنصارِ على البابِ،حاجتُها مثلُ حاجَتِي فمرَّ علينا بلالٌ،فقلنا:سلِ النَّبيَّ ﷺ أَيُجْزِي عني أنْ أُنفِقَ على زَوجي وَأيتامٍ لِي في حِجْرِي؟ وَقُلْنَا لا تُخْبِرْ بِنَا،فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ ،فقالَ: ((مَنْ هُمَا؟))قالَ:زينبُ،قال:((أَيُّ الزَّيَانِبِ؟)) قال: امرأةُ عبدِ اللهِ قالَ ﷺ: ((نَعَمْ لها أَجْرَانِ أَجْرُ القَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ)).**

قال الحاكم[١١١٤]:بعد أن رواه مطولا:هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه بهذه السياقة وتفرد مسلم بإخراجه.

[١١٠٩] أبوعبدالله، **شريك النخعي**،تقدم بالحديث رقم(٨٢)،قال ابن حجر: **صدوق يخطئ** كثيرا تغير حفظه.

[١١١٠] أبو المغيرة، **سماك بن حرب الذهلي**،أكثر عن عكرمة،من الرابعة،قال أحمد وابن المديني والسدوسي : أحاديثه عن عكرمة مضطربة،قال الثوري وشعبة وابن المبارك وصالح جزرة وابن خراش:ضعيف،قال النسائي: كان يلقن فيتلقن،قال أبوحاتم: ثقة صدوق،قال ابن معين:ثقة،قال العجلي:جائز الحديث لم يترك حديثه أحد،قال ابن حجر: **صدوق تغير بأخرة** ربما تلقن روايته عن عكرمة مضطربة،مات سنة ١٢٣(الكواكب النيرات :١/٤٥،٢٩)(ضعفاء العقيلي:٢/١٧٨،٦٩٩)(تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم:١/٦٦٨،١٣٥).

[١١١١] قال الذهبي:سماك عن عكرمة عن ابن عباس ،لا هي على شرط مسلم لإعراضه عن عكرمة ولا هي على شرط البخاري لإعراضه عن سماك ولا ينبغي أن تعد صحيحة لأنه إنما تكلم فيه من أجلها.(السير:٥/٢٤٩،١٠٩)

[١١١٢] بجمع الزوائد ج: ٤ ص: ١١٠، رواه الطبراني ورجاله ثقات.

[١١١٣] المستدرك:٢/٢٨،٢٢٠٩قال الحاكم: احتج البخاري بعكرمة ومسلم بسماك وشريك أقره الذهبي .

[١١١٤] المستدرك:٤/٦٤٦،٨٧٨٤،صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه بهذه السياقة،تفرد مسلم بإخراجه مختصرا.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه البخاري[١١١٥] مسلم[١١١٦] والنسائي[١١١٧] وأحمد[١١١٨] وابن خزيمة[١١١٩] وابن ماجه[١١٢٠] والطبراني[١١٢١] والدارمي[١١٢٢] والبيهقي[١١٢٣] من طريق عمرو عن زينب امرأة ابن مسعودﷺ، به.

الصدقة على الأيتام الأقارب عليها أجران

١٦٣. عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودﷺ، قالَ: قامَ رسولُ اللهﷺبينَ الرجالِ والنساءِ، فحضَّ الرجالَ على الصدقةِ، ثمَّ أقبلَ على النساءِ،فحثَّهُنَّ على الصَدَقةِ، فبعثتَ إليهِ زينبُ امرأةَ عبدِ اللهِ بلالاً ﷺ، فقالتْ:اقرأْ على رسولِ اللهﷺالسلامَ منْ امرأةٍ منَ المهاجرينَ،ولا تبينْ لهُ،وقلْ لهُ:هلْ لها منْ أجرٍ في زوجِهَا منْ المُهَاجِرِينَ ليسَ لهُ شيءٌ وأيتامٌ في حِجْرِها وهمْ بنُو أخِيها،أنْ تجعلَ صدقتَها فيهمْ؟فأتَى بلالٌ النبَّيﷺ، فقالَ: ((نَعَمْ لها أَجْرَانِ أَجْرُ القَرَابَةِ وَأَجْرَ الصَّدَقَةِ)).

تخريجه:رواه الطبراني[١١٢٤] من طريق أبي وائل عن عبد الله بن مسعود،ﷺ، به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف جدا،فيه حجاج[١١٢٥] ضعفوه .

١٦٤. عن أمِّ سلمةَﷺ،قالتْ:جاءتْ زينبُ امرأةُ عبدِ اللهِ إلى رسولِ اللهﷺ فقالتْ:**إنَّ زَوجِي وَالحاصلُ وإنَّ بَنِي أَخٍ لِي أيتامٌ فِي حِجْرِي وَأنَا منفقةٌ عليهِم هكذَا وهكذَا وعلَى كلِّ حالٍ فهلْ لِي أجرٌ فيمَا أنفقتُ عليهِم؟ فقالَ: ((نَعَمْ)) وكَانَتْ صَنَّاعُ اليَدَينِ**[١١٢٦].

[١١١٥] صحيح البخاري:٢/٥٣٣،١٣٩٧،باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر.. ،حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال حدثني شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد اللهﷺ، وذكرته بتمامه.

[١١١٦] صحيح مسلم:٢/٦٩٤،١٠٠٠.

[١١١٧] السنن الكبرى:٢/٤٩،٢٣٦٤،الصدقة على الأقارب،و٥/٣٨١،٩٢٠١،٩٢٠٢، والمجتبى:٥/٩٢،٢٥٨٣.

[١١١٨] مسند أحمد:٣/٥٠٢،١٦١٢٦،١٦١٢٧،١٦١٢٨،بنحوه.

[١١١٩] صحيح ابن خزيمة:٤/١٠٧،٢٤٦٣، ذكر تضعيف صدقة المرأة على زوجها وعلى ما في حجرها..،بنحوه.

[١١٢٠] سنن ابن ماجه:١/٥٨٧،١٨٣٤،باب الصدقة على ذي قرابة،بنحوه.

[١١٢١] المعجم الكبير:٢٤/٢٨٥،٧٢٥.

[١١٢٢] سنن الدارمي:١/٤٧٧،١٦٥٤،باب أي الصدقة أفضل،بنحوه.

[١١٢٣] سنن البيهقي الكبرى:٤/١٧٨،٧٥٤٨ ، باب الاختيار في صدقة التطوع.

[١١٢٤] المعجم الأوسط:٢/٣٤٥،٢١٨٤حدثنا أحمد قال نا حماد بن الحسن بن عنبسة الوراق قال نا حجاج بن نصير قال نا المسعودي عن عامر بن شقيق عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود ، وذكره.

[١١٢٥] أبو محمد، **حجاج بن نصير الفساطيطي**،قال العجلي:كان يلقن فترك،قال أبوحاتم: ترك الناس حديثه،قال البخاري:تكلموا فيه،قال ابن سعد والدارقطني والأزدي:ضعيف،قال ابن قانع: **ضعيف** لين الحديث،مات سنة ٢١٤(الجرح والتعديل٣/١٦٧،٧١٢)(ضعفاء البخاري١/٣٢،٧٦)(التاريخ الكبير:٢/٣٨٠ ،٢٨٤٥).

[١١٢٦] تصنع الشيء ثم تبيعه مسند إسحاق بن راهويه:١/١٦٥.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه ابن راهويه[١١٢٧] وابن ماجه[١١٢٨] وأبويعلى[١١٢٩] والطبراني[١١٣٠] من طريق زينب عن أمها.

الحكم عليه: إسناده صحيح،رجاله ثقات.

وقال البوصيري[١١٣١]:هذا إسناد صحيح رجاله ثقات،وله شاهد صحيح.

قال د.عبد الغفور عبد الحق[١١٣٢]:صحيح رجاله ثقات كلهم.

المطلب الثاني: سهم الأيتام من الفيء والغنائم

قال تعالى: {وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيءٍ فَأَنَّ للهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي القُربَى وَاليَتَامَى وَالمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ} [الأنفال:٤١]وقال:{وَمَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيهِ مِنْ خَيْلٍ وَلا رِكَاب..إلى قوله تعالى.. مَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ القُرَى فَلِلهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي القُرْبَى وَاليَتَامَى وَالمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ.. الآية}.[الحشر:٦و٧]

١١٦. عن مجاهد قال: (الخُمُسُ الذِي لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ كَانَ لِلنَّبِيﷺ وَقَرَابَتِهِ،لاَ يَأْكُلُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ شَيْئاً،فَكَانَ لِلنَّبِيﷺ خُمُسُ الْخُمُسِ،وَلِذي قَرَابَتِهِ خُمُسُ الْخُمُسِ،وَلِلْيَتَامَى مِثْلُ ذلِكَ ،وَلِلْمَسَاكِينِ مِثْلُ ذلِكَ،وَلابْنِ السَّبِيلِ مِثْلُ ذلِكَ).

تخريجه:رواه النسائي[١١٣٣] من طريق حُصَيْفٍ،عن مُجَاهِدٍ، به.

الحكم عليه:إسناده حسن مرسل،فيه(شريك[١١٣٤] وحصيف[١١٣٥])صدوقان.

[١١٢٧] مسند إسحاق بن راهويه:١/١٦٥ــ١٦٦،١٣٤،أخبرنا يحيى بن آدم عن حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها ، به.

[١١٢٨] سنن ابن ماجه ج: ١ ص: ٥٨٧،١٨٣٥

[١١٢٩] مسند أبي يعلى ج: ١٢ ص: ٣٢٦،٦٨٩٩

[١١٣٠] المعجم الكبير ج: ٢٣ ص: ٣٤٤،٨٠٠

[١١٣١] مصباح الزجاجة:٢/٩٣،١٣، باب الصدقة على الزوج.

[١١٣٢] مسند إسحاق بن راهويه: ج: ١ ص: ١٦٥ــ١٦٦

[١١٣٣] السنن الكبرى٣/٤٨،٤٤٤٩،أنبأ عمرو ثنا محبوب أنبأ أبو إسحاق عن شريك عن حصيف عن مجاهد به.

[١١٣٤] **شريك بن عبد الله النخعي**، تقدمت ترجمته بالحديث رقم(٨٢)قال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيرا.

[١١٣٥] أبو عون، **حصيف بن عبد الرحمن الجزري**،عن مجاهد،عنه شريك،قال احمد:ضعيف،قال ابن معين وأبو زرعة وابن سعد والعجلي:ثقة،قال ابن عدي:ثقة فلا بأس بحديثه وبرواياته إلا أن يروي عنه أبا الأصبغ فان رواياته عنه بواطيل والبلاء منه،قال الذهبي وابن حجر: **صدوق** سيئ الحفظ خلط بآخرة،مات سنة ١٣٧(الضعفاء الكبير :٢/٣١،٤٥٣)(ضعفاء العقيلي:٢/٣١،٤٥٣)(من رمي بالاختلاط:١/٥٧)(الكمال:٨/٢٦١ــ٢٥٧،١٦٩٣).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

حق اليتامى في الفيء:

١٦٦. عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: (اجْتَمِعُوا لِهَذَا الفَيءِ حتَّى نَنظُرَ فِيهِ فإنِي قَرَأْتُ آيـــات مـــنْ كتاب الله اسْتَغْنَيتُ بِهِنَّ، قالَ اللهُ ﷻ: {مَا أَفَاءَ[١١٣٦] اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْـــلِ القُـــرَى فَلِلـــهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي القُرْبَـــى وَالْيَتَـــامَى وَالْمَسَـــاكِينِ وَابْـــنِ السَّـــبِيلِ..إلى قولـــه... شَـــدِيدُ العِقَابِ}[الحشر:٧]والله ما هُو لِهؤلاءِ وحدَهم، ثُم قرأ{لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُـــوا مِـــنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِم..الآية}[الحشر:٨] والله مَا هوَ لهؤلاءِ وحدَهم ثُمَّ قرأ،{وَالَّذِينَ جَـــاءُوا مِـــنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ.. إلى آخر الآية}[الحشر:١٠].والله مَا هوَ لهؤلاءِ وحدَهم،ولَئِن بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لأُلْحِقَنَّ آخِرَ النَّاسِ بِأَوَلِهِمْ فَلأَجْعَلَنَّهُم بَيَانَاً وَاحِـــدَاً يَعْنِي بَاجَاً[١١٣٧] وَاحِدَاً)قال:فجاءَ ابنٌ لهُ،وهوَ يُقَسِّمُ يُقالُ لهُ:عبدُ الرَّحْمنِ ابنُ لهية[١١٣٨] ـــ امـــرأة كانت لعمر رضي الله عنه ـــ فقالَ له:اكْسِنِي خَاتِمَاً،فقالَ لهُ: (الْحَقْ بِأُمِّكَ تَسْقِيكَ شَرْبَةً مِـــنْ سُوَيقٍ) فوالله ما أَعْطَاهُ شَيْئَاً.

[١١٣٦] اختلف العلماء **هل الغنيمة والفيء اسمان لمسمى واحد أم يختلفان في التسمية؟**

ـــ فقال عطاء بن السائب **الغنيمة**: ما ظهر المسلمون عليه من أموال المشركين،فأخذوه عنوة،وأما الأرض فهي فيء.

ـــ وقال سفيان الثوري **الغنيمة**:ما أصاب المسلمون من مال الكفار عنوة بقتال وفيه الخمس وأربعة أخماسه لمن شهد الوقعة **والفيء**: ما صُولحوا عليه بغير قتال. ـــ **وقيل**: الغنيمة ما أُخذ من أموال الكفار عنوة عن قهر وغلبة والفيء ما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب كالعشور والجزية وأموال الصلح والمهادنة. ـــ وقيل إن الفيء والغنيمة:معناهما واحد وهما اسمان لشيء واحد. ـــ **والصحيح**:أنهما يختلفان فالفيء: ما أخذ من أموال الكفار بغـــير إيجـــاف خيـــل ولا ركاب.والغنيمة: ما أخذ من أموالهم على سبيل القهر والغلبة بإيجاف خيل عليه وركاب.

حكم الغنيمة:ذكر الله تعالى في هذه الآية حكم الغنيمة فقال واعلموا أنما غنمتم من شيء، يعني من أي شيء كـــان حتى الخيط والمخيط ، فأن لله خمسه وللرسول وقد ذكر أكثر المفسرين أن قوله لله افتتاح كلام على سبيل التبرك وإنما أضافه لنفسه تعالى لأنه هو الحاكم فيه فيقسمه كيف شاء وليس المراد منه أن سهما منه لله مفردا وهذا قول الحســـن وقتاده وعطاء والنخعي قالوا سهم الله وسهم رسوله واحد.والغنيمة تقسم خمسة أخماس أربعة أخماسها لمن قاتل عليها والخمس الباقي لخمسة أصناف كما ذكر الله عز وجل؛للرسول،ولذي القربى،واليتامى،والمساكين،وابن السبيل.قـــال أبو العالية:يقسم خمس الخمس على ستة أسهم سهم لله عز وجل،والقول الأول أصح أي أن خمس الغنيمة يقسم على خمسة أسهم سهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم كان له في حياته واليوم هو لمصالح المسلمين وما فيه قوة الإســـلام وهذا قول الشافعي وأحمد،عون المعبود:٨/١٥٧.بالتصرف.

[١١٣٧] باجاً:أي شيءً واحداً أو وَجْهَاً واحداً.قال عمر:لأَجْعَلَنَّ النَّاسَ بَاجاً واحداً أي طريقة واحدة فـــي العطاء، ويُجْمَعُ علـــى أَبْواجٍ،لسان العرب ج ٢ ص ٢٠٩،مادة باج.

[١١٣٨] الإصابة:٨/١٠١،١١٧٠٤،لهية جارية عمر وأم ولده كانت تخدم ابنته حفصة ،قيل أنها لهية بالنون بدل اللام.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه ابن أبي شيبة[١١٣٩] والبيهقي[١١٤٠] (واللفظ له)من طريق أسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه هشام[١١٤١] صدوق يكتب حديثه وهو حسن الحديث.

١٦٧. عن الحسن،رحمه الله،في قوله تعالى: {فَلِلهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي القُرْبَى وَاليَتَامَى وَالمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ } [الحشر:٧] قال: (لَمْ يُعْطَ أَهْلُ البَيتِ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الخُمُسَ وَلا عُمَرَ وَلا غَيْرُهُمَا،إِنَّ ذَلكَ إِلَى الإِمَامِ؛بَعْضُهُ فِي سَبِيلِ اللهِ،وَفِي الفُقَرَاءِ حَيثُ أَرَادَهُ اللهُ)[١١٤٢].

تخريجه:رواه ابن أبي شيبة[١١٤٣] من طريق عبد الرحيم[١١٤٤] عن أشعث عن الحسن البصري،به.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه أشعث[١١٤٥] ضعيف يكتب حديثه.

حق الأيتام في الغنائم:

١٦٨. عن أبي العالية،رحمهُ اللهُ،{وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيءٍ فَأَنَّ للهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي القُرْبَى وَاليَتَامَى..الآية} [الأنفال:٤١]قال:(فَكَانَ يُجَاءُ بِالغَنِيمَةِ فَتُوضَعُ،فَيُقَسِّمُهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ خَمْسَةَ أَسْهُمٍ، فَيَجْعَلُ أَرْبَعَةً بَيْنَ النَّاسِ،وَيَأْخُذُ سَهْمَاً،ثُمَّ يَضْرِبُ بِيَدِهِ فِي جَمِيعِ ذلكَ السَّهْمِ،فَمَا قَبَضَ عليهِ منْ شيءٍ،جَعَلَهُ لِلكَعْبَةِ،فهُوَ الذِّي سُمِّيَ للهِ،وَيَقولُ:لا تَجْعَلُوا للهِ نصيباً،فإنَّ للهِ الدُّنيا والآخرةَ،ثُم يُقَسِّمُ بَقِيَّتَهُ على خَمْسَةِ أَسْهُمٍ،سَهْمٌ للنَّبِيِّ ﷺ وَسَهْمٌ لِذَوِي القُرْبَى وَسَهْمٌ لِليَتَامَى وَسَهْمٌ لِلمَسَاكِينِ وَسَهْمٌ لابنِ السَّبِيلِ).

[١١٣٩] مصنف ابن أبي شيبة:٦/٤٧١،٣٣٠١٧، حدثنا وكيع ثنا هشام بن سعد عن زيد عن أبيه عن عمر به.

[١١٤٠] سنن البيهقي الكبرى:٦/٣٥٢،١٢٧٨٤.

[١١٤١] أبو سعيد،**هشام بن سعد المدني**،من كبار السابعة،يتيم زيد بن أسلم،عنه وكيع،روىله البخاري تعليقا ،قال ابن معين والنسائي وابن سعد:ضعيف،قال أبوحاتم وابن عدي:يكتب حديثه،قال العجلي:جائز الحديث حسنه،قال الذهبي:حسن الحديث،قال الساجي وابن حجر: **صدوق** له أوهام ورمي بالتشيع،مات سنة ١٦٠(التاريخ الكبير:٨/٢٠٠،٢٧٠٦)(الجرح والتعديل:٩/٦١،٢٤١)(المجروحين:٣/٨٩،١١٥٤).

[١١٤٢] **سهم النبي** ﷺ:قال النسائي يعطى هذا السهم للإمام ليشتري منه الكراع والسلاح ويعطي منه من رأى ممن فيه غناء ومنفعة لأهل الإسلام من أهل الحرب والعلم والفقه والقرآن وسهم ذي القربى وهم بنو هاشم وبنو عبد المطلب سهم الغني منهم والفقير والصغير والكبير والذكر والأنثى سواء وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لابن السبيل.والأخماس الأربعة يقسمها الإمام بين من حضر القتال من المسلمين البالغين.السنن الكبرى:٣/٤٨،٤٤٤٩.

[١١٤٣] مصنف ابن أبي شيبة٦/٥١٧،٣٣٤٥٥،سهم القربى،ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الحسن،به.

[١١٤٤] أبوعلي، **عبد الرحيم بن سليمان المروزي**،من صغار الثامنة،أحد الأثبات عن أشعث،عنه ابن أبي شيبة،قال وكيع : ما أصح حديثه،قال ابن معين وأبو داود والعجلي:ثقة،قال النسائي وابن المديني:ليس به بأس،قال عثمان بن أبي شيبة:ثقة صدوق ليس بحجة،قال ابن حجر: **ثقة**له تصانيف،مات سنة ١٨٧(التاريخ الكبير:٦/١٠٢،١٨٣٨)(الثقات:٧/١٣٤،٩٣٣٨)(تهذيب التهذيب:٦/٢٧٤،٦٠٣).

[١١٤٥] أشعث بن سوار ، تقدمت ترجمته بالحديث رقم: (١٣٥) قال ابن حجر:ضعيف.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:أخرجه الطبري[١١٤٦] من طريق الربيع بن أنس عن أبي العالية[١١٤٧] به.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه(أحمد[١١٤٨] والربيع[١١٤٩])صدوقان.

إعطاء ربع خمس الغنائم لليتامى:

١٦٩. عن ابن عباسﷺ قال: (كَانتِ الغنيمةُ تُقَسَّمُ على خمسةِ أَخْمَاسٍ فَأَرْبعةٌ منْها لمنْ قاتلَ عليهَا وَخُمُسٌ واحدٌ يُقَسَّمُ علَى أربعٍ،فَرُبْعٌ للهﷻ والرَّسُولﷺ ولِذِي القُرْبَى،يَعْني قَرَابةَ النَّبيﷺ،فمَا كانَ للهِ والرسولﷺ فهوَ لقرابةِ النَّبيﷺ ولمْ يأخذْ النَّبيﷺ منْ الخُمُسِ شيئاً،والرُّبْعُ الثَّاني لِليَتَامَى ،والرُّبْعُ الثَّالِثُ للمَسَاكِينِ،والرُّبْعُ الرَّابِعُ لابنِ السَّبِيلِ).

تخريجه:أخرجه الطبري[١١٥٠] من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباسﷺ.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه علي،تقدم هذا الإسناد برقم(١٦٣) والترجمة رقم(٩٧ــ١٠٠).

المطلب الثالث:حضور الأيتام قسمة الميراث

اعطاء الأيتام والاعتذار لهم إن لم يوجد

١٧٠. عن ابنِ عباسﷺ:في قولهِ تَعَالى:{وإِذَا حَضَرَ القِسْمَةَ أُولُوا القُرْبَى وَاليَتَامَى وَالمَسَاكِينُ} [النساء:٨]**قال:** (هِيَ مُحْكَمَةٌ وَلَيسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ).

قال الحاكم[١١٥١]:يُرْضَخُ لهم،فإنْ كانَ في المالِ تَقْصِيرٌ اعْتُذِرَ إليهِم.

تخريجه:رواه البخاري[١١٥٢] والحاكم[١١٥٣] من طريق عكرمة عن ابن عباسﷺ،به.

[١١٤٦] تفسير الطبري:١٠/٤،حدثنا أحمد بن إسحاق قال ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية،به.

[١١٤٧] أبو العالية،**رُفيع بن مهران**،قال ابن معين وأبو زرعة والعجلي وابن حجر:ثقة.كثير الإرسال(التقريب١/٢٤٧)

[١١٤٨] أبو إسحاق،**أحمد بن إسحاق بن عيسى الأهوازي**،من الحادية عشرة،قال النسائي:صالح كتبنا عنه شيئا يسيرا،قال ابن حجر: **صدوق**،مات سنة ٢٥٠(الكمال:١/٢٦٥،٩)(تهذيب التهذيب:١/١٢،١٠).

[١١٤٩] **الربيع بن أنس**،من الخامسة،قال أبو حاتم والعجلي:صدوق،قال ابن حجر: **صدوق** له أوهام ،مات سنة ١٩٣(الجرح والتعديل:٣/٤٥٤،٢٠٥٤)(السير:٦/١٧٠، ٧٩التقريب:١/٢٠٥،١٨٨٢).

)(التقريب:١/٢٠٥،١٨٨٢).

[١١٥٠] تفسير الطبري ج: ١٠ ص: ٤،حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس،به.

[١١٥١] المستدرك:٢/٣٣١،٣١٨٣،كتاب التفسير،وقال:هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه. و وافقه الذهبي.

[١١٥٢] صحيح البخاري ١٦٦٩/٤ ، ٤٣٠٠،باب وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين الآية،حدثنا أحمد ابن حميد أخبرنا عبيد الله الأشجعي عن سفيان عن الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما وذكره.

[١١٥٣] المستدرك:٢/٣٣١،٣١٨٣.قال الحاكم:هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه و وافقه الذهبي.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وله متابع:عن ابن عباس،رضي الله عنهما ،قال:(إنَّ ناساً يَزْعُمُونَ أنَّ هَـذِهِ الآيةَ[١١٥٤] نُسِخَتْ ولا واللهِ مَا نُسِخَتْ،ولَكِنَّهَا مِمَّا تَهَاوَنَ الناسُ،هُمَا وَالِيَان؛والٍ يرثُ،فذَاكَ الذي يُرزقُ،ووَالٍ لا يَرِثُ،فَذَاكَ الذّي يَقُولُ بالمَعْرُوفِ، يقولُ:لا أَمْلِكُ لَكَ أَنْ أُعْطِيكَ) .[١١٥٥].

تخريجه:رواه البخاري[١١٥٦] والبيهقي[١١٥٧] من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما.

الترهيب من عدم إعطاء الأقارب الأيتام

١٧١. عن عبدِ اللهِ رضي الله عنه قالَ:قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:((مَنْ خَتَمَ عَمَلَهُ فَلَمْ يَرْضَخْ لِقَرَابَتِهِ مِمَنْ لَمْ يَرِثْهُ خُتِمَ عَمَلُهُ بِمَعْصِيَةٍ)).قالَ ابنُ مسعودٍ رضي الله عنه:اقرأوا إنْ شئتُم:قولَهُ تعالَى:{وَإِذَا حَضَرَ القِسْمَةَ أُوْلُوا القُرْبَى.. الآيَ }[النساء:٨] .

تخريجه:رواه ابن جميع الصيداوي[١١٥٨] من طريق شقيق[١١٥٩] عن ابن مسعود رضي الله عنه،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه سليمان[١١٦٠] بن أبي كريمة ضعيف.

١٧٢. عن أسماء بنت عبد الرحمن: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ أبي بكرٍ قَسَّمَ مِيرَاثَ أَبيهِ ــ عبدِ الرحمنِ ــ وَعائشةُ حَيَّةٌ،فلمْ يَدَعْ فِي الدَّارِ مِسْكِيناً وَلا ذَا قَرَابَةٍ إلا أَعْطاهُم مِنْ مِيرَاثِ أَبيهِ،وتَلا :{ وَإِذَا حَضَرَ القِسْمَةَ أُوْلُوا القُرْبَى وَاليَتَامَى وَالمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ..الآية}[النساء/٨].

[١١٥٤] {وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين..الآية}[النساء:٨].

[١١٥٥] قال ابن حجر:هذا الاسناد الصحيح عن ابن عباس هو المعتمد وجاءت عنه روايات من أوجه ضعيفة عند ابن أبي حاتم وابن مردويه أنها منسوخة نسختها آية الميراث.وقيل معنى الآية:وإذا حضر قسمة الميراث قرابة الميت ممن لا يرث واليتامى والمساكين فإن نفوسهم تتشوف إلى أخذ شيء منه ولا سيما إن كان جزيلا فأمر الله سبحانه وتعالى أن يرضخ لهم بشيء ، على سبيل البر والإحسان، واختلف من قال بذلك هل الأمر فيه على الندب أو الوجوب فقال مجاهد وطائفة هي على **الوجوب** وقال آخرون:بل ذلك على سبيل **الاستحباب** وهو المعتمد،لأنه لو كان على الوجوب لاقتضى استحقاقا في التركة ومشاركة في الميراث بجهة مجهولة،فتح الباري:٨/٢٤٢،٤٣٠٠،(بالتصرف).

[١١٥٦] صحيح البخاري ٣/١٠١٤، ٢٦٠٨ باب قوله تعالى وإذا حضر القسمة ..عن سعيد عن ابن عباس

[١١٥٧] سنن البيهقي الكبرى:٦/٢٦٧،١٢٣٣٧.

[١١٥٨] معجم الشيوخ:١/٢٨٢،ثنا ابن صالح ثنا عمرو ثنا ابن أبي كريمة عن الأعمش عن شقيق عن عبدالله، به.

[١١٥٩] أبو وائل ، **شقيق بن سلمة الأسدي**،قال ابن حجر:ثقة مخضرم(التهذيب:٢/٥٠٨،٣٢٨٦)

[١١٦٠] **سليمان بن أبي كريمة** الشامي،قال ابن عدي: عامة أحاديثه مناكير ،قال: أبو حاتم: **ضعيف**،قال العقيلي : يحدث بمناكير ولا يتابع على كثير من حديثه (الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي:٢/٢٤،١٥٤٢)(ميزان الاعتدال :٣/٣١٣ــ٣١٢،٣٥٠٥)(لسان الميزان:٣/١٠٢،٣٣٩)(الكامل:٣/٢٦٢،٧٤٠).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخريجه:رواه البيهقي[١١٦١] وابن حزم[١١٦٢] من طريق ابن أبي مليكة عن أسماء بنت عبد الرحمن[١١٦٣] ﷺ .

الحكم عليه:إسناده صحيح،رجاله ثقات.

المطلب الرابع:

إنظار اليتيم إن كان ذا عسرة

حث النبيﷺعلى إنظار جابر اليتيم

١٧٣. عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِﷺ أنَّ أباهُ تُوفِي وَتَرَكَ عليهِ ثلاثِينَ وَسْقاً لِرَجُلٍ مِنَ اليهودِ فاستنظرهُ جابرُ،فأبَى أنْ يُنظِرَهُ،فكَلَّمَ جابرٌ رسولَ اللهِﷺ ليشفعَ لهُ إليهِ، فجاءَ رسولُ اللهِﷺ ، وكَلَّمَ اليهُوديَ لِيَأْخُذَ ثَمَرَ نَخْلِهِ بالذي لَهُ،فَأَبَى،فَدَخَلَ رَسُولُ اللهِﷺالنخلَ،فَمَشَى فيهَا،ثُمَّ قَالَ لِجَابِرٍ: ((**جُدَّ لَهُ فَأَوْفِ لَهُ الذِّي لَهُ**))،فجدَّهُ بعدمَا رَجعَ رسولُ اللهِﷺ،فَأَوْفَاهُ ثَلاثِينَ وَسْقاً،وَفَضَلَتْ لَهُ سَبْعَةَ عشرَ وسقاً،فجاءَ جابرُ رسولَ اللهِﷺ ليخبرهُ بالذِّي كانَ فوجدهُ يُصلِي العصرَ، فلمَّا انصرفَ،أخبرهَ بالفضلِ،فقالَ: ((**أَخْبِرْ ذَلِكَ ابنَ الخَطَّابِ**))فذهبَ جابرُ إلى عُمَرَ،فأخبرهُ،فقالَ لَهُ عُمَرُ:لقدْ علمتُ حينَ مَشى فيهَا رسولُ اللهِﷺ لَيُبَارَكَنَّ فيْهَا).

تخريجه:رواه البخاري[١١٦٤] وأبو داود[١١٦٥] والنسائي[١١٦٦] وابن حبان[١١٦٧] وابن ماجة[١١٦٨] والطبراني[١١٦٩] من طريق وهب بن كيسان[١١٧٠] عن جابرﷺ.

[١١٦١] سنن البيهقي الكبرى:٦/٢٦٧، ١٢٣٣٨، أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الملك بن عبد الحميد ثنا روح ثنا بن جريج أخبرني ابن أبي مليكة أن أسماء،وذكرته.

[١١٦٢] المحلى٩/٣١١،من طريق إسماعيل بن إسحاق نا يحيى بن خلف نا الضحاك بن مخلد نا ابن جريج بسنده ومتنه.

[١١٦٣] **أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر**،من الثالثة،قال ابن حجر: مقبولة روى عنها عبد الله بن أبي مليكة ،روى لها أبو داود في الناسخ والمنسوخ(التقريب١/٧٤٣، ٨٥٣٠)(الكمال:٣٥/١٢٦، ٧٧٨٣)

[١١٦٤] صحيح البخاري ج: ٢ ص: ٨٤٤، ٢٢٦٦،باب إذا قاص أو جازفه في الدين تمرا بتمر أو غيره،حدثنا إبراهيم ابن المنذر حدثنا أنس عن هشام عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما و٢/٩٦٤، ٢٥٦٢.

[١١٦٥] سنن أبي داود: ٣/١١٨، ٢٨٨٤،باب ما جاء في الرجل يموت وعليه دين وله وفاء يستنظر غرماؤه ..

[١١٦٦] السنن الكبرى:٤/١٠٦، ٦٤٦٧،باب قضاء الدين قبل الميراث ، والمجتبى:٦/٢٤٦، ٣٦٤٠.

[١١٦٧] صحيح ابن حبان:١٦/٨٨، ٧١٣٩، ذكر دعاء المصطفىﷺ بالبركة في جداد جابرﷺ.

[١١٦٨] سنن ابن ماجة:٢/٨١٣، ٢٤٣٤، باب أداء الدين عن الميت.

[١١٦٩] المعجم الأوسط:٩/٦٧، ٩١٤٣، من اسمه مسعدة .

[١١٧٠] أبو نعيم ، **وهب بن كيسان**، مولى آل الزبير،،من كبار الرابعة،سمع جابرا،قال أحمد وابن معين والنسائي والعجلي وابن حجر: **ثقة**،قال محمد بن عمر:كان محدثا ثقة،قال الذهبي:وثقوه، مات سنة ١٢٧(العلل ومعرفة الرجال:٢/٥١٦، ٣٤٠٧)(التاريخ الكبير:٨/١٦٣، ٢٥٦٣) (الجرح والتعديل:٩/٢٣، ١٠٤)(السير:٥/٢٢٦، ٩٣).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وللحديث متابعات:

المتابعة الأولى:عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ ﷺ أنَّ أباهُ قُتِلَ يومَ أُحُدٍ وعليهِ دينٌ،فاشتدَّ الغُرَماءُ في حُقُوقِهم،فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ ،فسألهمْ أنْ يقبلوا ثمرَ حائطِي ويُحَلِّلُوا أبي،فأبَوا،فلمْ يُعْطِهِم النَّبيُّ ﷺ حائطي ،وقال:((**سَنَغْدُو عَلَيْكَ**)).فغدا علينا حين أصبحَ فطافَ في النخلِ ودعَا في ثمرِهَا بالبركةِ ، فجدَدْتُهَا[١١٧١] فقضَيْتُهم وبَقيَ لنَا منْ تَمْرِهَا.

تخريجه:رواه البخاري[١١٧٢] والبيهقي[١١٧٣] من طريق ابن كعب بن مالك[١١٧٤] عن جابر ﷺ.

المتابعة الثانية:عن جابرِ بن عبد اللهِ ﷺ قال:(خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ من المدينةِ إلى المُشْرِكِين لِيُقاتِلَهُم،..قال:وتركَ أبي عليهِ دَيْنٌ من التمرِ،فاشْتَدَّ عليَّ بعضُ غُرمائِهِ في التَّقَاضِي،فأَتَيْتُ نبيَّ اللهِ ﷺ ،فقلتُ:يا نبيَّ اللهِ،إنَّ أبي أُصِيبَ يومَ كذا وكذا،وتَرَكَ عليَّ دَيْناً من التَّمْرِ،وقد اشتدَّ عليَّ بعضُ غُرمائِه في التقاضِي،فأُحِبُّ أن تُعِينَني عليه،لعَلَّه أنْ يُنْظِرَني طائفَةً من تمرِهِ إلى هذا الصِّرامِ المُقْبِلِ..قال: ((**ادْعُ لي فُلاناً**)) غَرِيمي الّذي اشتَدَّ عليَّ في الطَّلَب.،قال:فجاء.فقال ﷺ: ((**أَيْسِرْ جابرَ بنَ عبدِ الله ــ يعني إلى المَيْسَرةِ ــ طائفَةً من دَيْنِكَ الذي على أبيه،إلى هذا الصِّرامِ المُقْبِلِ**))قال:ما أنا بفاعِلٍ واعْتَلَّ ،وقال: ((**إنَّمَا هُوَ مَالُ يَتَامَى**)).فقال: ((**أينَ جابرٌ؟**))فقال:أنَا ذَا يَا رسُولَ اللهِ،قال:((**كِلْ لهُ،فَإنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ سَوْفَ يُوَفِّيهِ**)).فكِلْتُ له من العَجْوَةِ،فوَفَّاهُ اللهُ عز وجل،وفَضُلَ لنا من التَّمْرِ كذا وكذا .. الحديث.

تخريجه:رواه أحمد[١١٧٥] والدارمي[١١٧٦] والبيهقي[١١٧٧] بتمامه من طريق كعب بن مالك عن جابر،به.

[١١٧١] الجَدادُ:أوانُ الصِّرامِ،وهو قطع ثمر النخل،جدَّ يَجُدُّ جَدّاً وجِداداً وجَداداً:صَرَمَهُ،لسان العرب،٢/٢٠٢،جدد .

[١١٧٢] صحيح البخاري:٢/٨٤٣،٢٢٦٥،باب إذا قضى دون حقه ..،حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري قال حدثني ابن كعب بن مالك أن جابرا بن عبد الله ،وذكره.و٢/٩١٩،٢٤٦١، باب إذا وهب دينا ..

[١١٧٣] سنن البيهقي الكبرى:٦/٦٤،١١١٣٠،وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم المروزي ثنا أبو الموجه أنبأ عبدان أنبأ عبد الله أنبأ يونس بن يزيد عن بن شهاب قال حدثني بن كعب بن مالك أن جابرا بن عبد الله أخبره فذكره بنحوه زاد في روايته قال وقال لأبي لبابة في يتيم له خاصمه في نخلة فقضى بها لأبي لبابة فبكى الغلام فقال رسول الله ﷺ لأبي لبابة أعطه نخلتك فقال لا فقال أعطه إياها ولك عذق في الجنة فقال لا فسمع بذلك بن الدحداحة فقال لأبي لبابة أتبيع عذقك ذلك بحديقتي هذه قال نعم ثم جاء رسول الله ﷺ فقال النخلة التي سألت لليتيم إن أعطيته ألي بها عذق في الجنة؟فقال رسول الله ﷺ نعم ثم قتل بن الدحداحة شهيدا يوم أحد فقال رسول الله ﷺ رب عذق مذلل لابن الدحداحة في الجنة.رواه البخاري في الصحيح عن عبدان دون قصة أبي لبابة وكأن قصة أبي لبابة ذكرها الزهري مرسلا فقد رواها حبيب ابن أبي حمزة عن الزهري عن ابن المسيب عن النبي ﷺ.

[١١٧٤] أبوعبدالله، **عامر بن ربيعة العنزي، صحابي**(الاستيعاب:٢/٧٩٠،١٣٢٧)(الإصابة:٣/٥٧٩،٤٣٨٤).

[١١٧٥] مسند أحمد:٣/٣٩٧،١٥٣١٦،ثنا عبد الله ثني أبي ثنا عفان ثنا أبو عوانة ثنا الأسود عن نبيح عن جابر،به.

[١١٧٦] سنن الدارمي ج: ١ ص: ٣٥، ٤٥،باب ما أكرم به النبي ﷺ في بركة طعامه.

[١١٧٧] سنن البيهقي الكبرى:٥/٣٥٧،١٠٧٥٩،باب ما جاء في الانظار إذا كان المال لليتامى.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه:إسناده قوي،رجاله ثقات.

قال الهيثمي[١١٧٨]:رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا نبيح العنزي وهو ثقة.

المتابعة الثالثة:عن جابر رضي الله عنه قال:تُوفِّيَ عبدُ اللهِ بنُ عَمْرو بن حَرامٍ، يعني أباه ـــ أو استُشْهِدَ ـــ وعليه دَيْنٌ، فاستَعَنْتُ رسولَ اللهِ ﷺ على غُرَمائِه أن يَضَعُوا من دَيْنِه شيئاً،فطلب إليهم فأَبَوْا،فقال لي رسولُ اللهِ ﷺ: ((**اذهَبْ فصَنِّفْ تَمْرَكَ أَصْنافاً:العَجْوةَ على حِدَةٍ،وعِذْقَ زَيْدٍ**[١١٧٩] **على حِدَةٍ، وأَصْنافَهُ،ثُمَّ ابْعَثْ إِلَيَّ**))قال:ففعلتُ،فجاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ،فجَلَسَ على أعلاه ـــ أو في وَسْطِه ـــ ،ثم قال: ((**كِلْ لِلقَوْمِ**))قال:فكِلْتُ للقومِ حتى أَوْفَيتُهُم،وبَقِيَ تمري كأنّه لم يَنقُصْ منه شيءٌ.

تخريجه:رواه البخاري[١١٨٠] أحمد[١١٨١] وابن حبان[١١٨٢] وأبو يعلى[١١٨٣] وابن أبي شيبة[١١٨٤] من طريق عامر عن جابر رضي الله عنه،به.

المتابعة الرابعة:عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ الأنصاريِ رضي الله عنه قال:خرجَ رسولُ اللهِ ﷺ من المدينةِ إلى المشركينَ،ليقاتلَهُمْ،فذكرَ الحديثَ في قتلِ أبيهِ،واشتدادِ الغُرماءِ عليهِ في التَّقاضي.قال:فقال النبيُّ ﷺ : ((**ادْعُ لِي فُلَانًا**))الغريمُ الذي اشتَدَّ عليَّ في التقاضي،فقال: ((**أَنْسِ جَابِرًا بَعْضَ دَيْنِكَ الَّذِي عَلَى أَبِيهِ إِلَى هَذَا الصِّرَامِ الْمُقْبِلِ**))قال:مَا أَنَا بِفَاعِلٍ،وَاعْتَلَّ،قال:إِنَّمَا هُوَ مَالُ يَتَامَى.فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: ((**وَأَيْنَ جَابِر**)) فذكر الحديث في قضاء الدين.

تخريجه:رواه الدارمي[١١٨٥] والبيهقي[١١٨٦] من طريق نبيح العنزي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

الحكم عليه:إسناده قوي،رجاله ثقات.

[١١٧٨] مجمع الزوائد ج: ٤ ص: ١٣٧ــ١٣٥، باب قضاء دين الميت وحديث جابر في قضاء دين أبيه.

[١١٧٩] العَذْقُ:كل غصن له شُعَب،وهو النخلة عند أهل الحجاز.والعنقودُ من العنب،لسان العرب،٩/١١٠،مادة عذق وقوله: عذق زيد:شخص نسب إليه هذا النوع من التمر،ربما الذي ابتدأ غراسه فنسب إليه.فتح الباري:٦/٥٩٣.

[١١٨٠] صحيح البخاري:٢/٧٤٨،٢٠٢٠،باب الكيل على البائع والمعطي لقول الله تعالى وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون يعني كالوا لهم ووزنوا لهم كقوله يسمعونكم يسمعون لكم وقال النبي ﷺ اكتالوا حتى تستوفوا ويذكر عن عثمان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له إذا بعت فكل وإذا ابتعت فاكتل،حدثنا عبدان أخبرنا جرير عن مغيرة عن الشعبي عن جابر وذكره.

[١١٨١] مسند أحمد:٣/٣١٣،١٤٣٩٨.

[١١٨٢] صحيح ابن حبان:١٤/٤٧٣،٦٥٣٦،ذكر ما بارك الله جل وعلا في تمر جابر لدعاء المصطفى فيها بالبركة.

[١١٨٣] مسند أبي يعلى الموصلي: ٣/٤٣١،١٩٢١، مسند جابر.

[١١٨٤] مصنف ابن أبي شيبة:٦/٣١٤،٣١٧١٠، حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي عن جابر ،وذكره.

[١١٨٥] سنن الدارمي:١/٣٥،٤٥، أخبرنا أبو النعمان ثنا أبو عوانة عن الأسود عن نبيح العنزي عن جابر ،وذكره.

[١١٨٦] سنن البيهقي الكبرى:٥/٣٥٧،١٠٧٥٩،باب ما جاء في الانظار إذا كان المال لليتامى.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المتابعة الخامسة:عن جابر بن عبد اللهﷺ أنّ أباهُ قُتِلَ يومَ أُحُدٍ شَهِيداً وعليهِ دينٌ،فاشتدَّ الغُرماءُ في حقوقهم.قال جابر:فأتيتُ رَسُولَ اللهﷺ فكَلَّمْتُهُ،فَسَأَلَهُمْ أنْ يَقْبَلُوا تَمْرَ حائطِي وَيُحَلِّلُوا أبي،فَأَبَوا ، فلمْ يُعْطِهِم رسولَ اللهﷺ حَائِطِي،وَلَمْ يُكَسِّرْهُ لَهُمْ،وَلَكِن قالﷺ: ((**سأغدو عليك**))فغدَا عَلَينا حِين أصبحَ،فطَافَ في النَّخلِ،وَدَعَا في ثَمَرِهَا بالبَرَكَةِ،قال:فجدَدْتُهَا،فقضَيْتُهم حُقُوقَهُم،وَبَقِيَ لَنَا مِنْ تَمْرِهَا بقيةً،فَجِئْتُ رَسُولَ اللهﷺ لعمرَ وهوَ جالسٌ اسمعْ عمرَ ما يَقُولُ قالَ عُمَرُرضي الله عنه :أَلا يكون قدْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رسولُ اللهﷺ ،فواللهِ إنكَ لرسولُ اللهﷺ.

تخريجه:رواه البيهقي[١١٨٧] من طريق ابن مالك عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه .

الحكم عليه:إسناده صحيح،رجاله ثقات.

المطلب الخامس :

مسؤولية ولي اليتيم في الإنفاق عليه

١٧٤. عن عبدِ اللهِ بنِ عتبة[١١٨٨] أَنَّهُ أَتَى مَعَ اليتيمِ وَلِيُّهُ وَمَنْ يَتَكَلَّمُ فِي نَفَقَتِهِ،فقالَ لِوَلِيِّ اليَتِيمِ: (**لَو لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ لَقَضَيتُ عَلَيْكَ بِنَفَقَتِهِ لِأَنَّ اللهَ تعالَى يقولُ:{وَعَلَى الوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ}**[البقرة:٢٣٣]

تخريجه:رواه الطبري[١١٨٩] من طريق ابن سيرين عن عبد الله بن عتبة،به.

الحكم عليه:إسناده صحيح،رجاله ثقات.

١٧٥. وعنه أيضاً أَنَّهُ قالَ لوَلِيٍّ لَهُ يَتِيمٌ: (**لَو لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ لَقَضَيتُ عَلَيْكَ بِنَفَقَتِهِ لِأَنَّ اللهَ تعالَى يقولُ:{وَعَلَى الوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ}**[البقرة:٢٣٣]).قال: (**هوَ الوالدُ،النَّفقةُ علَى الوالدِ،فإنْ لَمْ يكنْ عندَهُ، فعلَى العُصْبَةِ،فإنْ لَمْ يكنْ عندَهُ،جُبِرَتْ الأُمُّ عَلَى رِضَاعِهِ،وإذَا عَرَفَهَا الوَلَدُ فَلَمْ يَأْخُذْ مِنْ غَيْرِهَا جُبِرَتْ عَلى رِضَاعِهِ**).

تخريجه:رواه ابن أبي شيبة[١١٩٠] من طريق ابن سيرين عن عبد الله بن عتبة، به.

الحكم عليه:إسناده صحيح،رجاله ثقات.

[١١٨٧] سنن البيهقي الكبرى:٦/٦٣،١١١٢٩،باب صلح الإبراء والحطيطة وما جاء في الشفاعة في ذلك.

[١١٨٨] أبو عبد الله ، **عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي**،من كبار الثانية ، أدرك النبي ورآه وروى عنه ابن سيرين،قال ابن سعد:كان ثقة،ذكره ابن حبان في الثقات،قال العجلي:تابعي **ثقة**،قال محمد بن عمر:كان ثقة، مات سنة ٩٩ (تهذيب التهذيب:٥/٢٧٢،)(رجال صحيح البخاري :١/٤١٨،٦٠٤)(التقريب:١/٣١٣،٣٤٦١).

[١١٨٩] تفسير الطبري:٢/٥٠٠،حدثنا أبو كريب وعمرو بن علي قالا ثنا ابن إدريس قال ثنا هشام عن ابن سيرين أنه أتى عبد الله بن عتبة مع اليتيم وليه ومع اليتيم من يتكلم في نفقته فقال وذكره.

[١١٩٠] مصنف ابن أبي شيبة:٤/١٨٣،١٩١٥٦،في قوله وعلى اليتيم مثل ذلك،ثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن إدريس عن هشام عن ابن سيرين عن عبد الله بن عتبةوذكره.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

١٧٦. عن عمر بن الخطاب ﷺ وقد جاؤوه بيتيم فقال: (أَنْفِقْ عَلَيهِ)وقال: (لَو لَمْ أَجِدْ إِلَّا أَقْصَى عَشِيرَتِهِ لَفَرَضْتُ).

تخريجه:رواه ابن أبي شيبة[١١٩١] من طريق ابن المسيب عن عمر ﷺ.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه الحجاج[١١٩٢] صدوق يدلس.

١٧٧. عن الضحاك بن مزاحم،رحمه الله،قال: (إِنْ مَاتَ أَبُو الصَّبِيِّ وَلِلصَّبِيِّ مَالٌ ،أُخِذَ رَضَاعَهُ مِنَ المَالِ،وإِنْ لِمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ،أُخِذَ مِنَ العُصْبَةِ،فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِلعُصْبَةِ مَالٌ،أُجْبِرَتْ عَلَيهِ أُمُّهُ).

تخريجه:رواه الطبري[١١٩٣] من طريق جويبر عن الضحاك.

الحكم عليه:إسناده ضعيف جدا،فيه جويبر[١١٩٤] تركوه.

الإنفاق على أم اليتيم المحتاجة من مال يتيمها:

١٧٨. عن الزهري،رحمه الله، قال: (إِذَا كَانَتْ أُمُّ اليَتِيمِ مُحْتَاجَةً أُنْفِقَ عَلَيْهَا مِنْ مَالِهِ يدُهَا مَعَ يَدِهِ) قيل: فَالمُوسِرَةُ ؟ قالَ: (لا شَيءَ).

تخريجه:رواه عبد الرزاق[١١٩٥] من طريق معمر[١١٩٦] عن الزهري[١١٩٧]،به

الحكم عليه:إسناده صحيح،رجاله ثقات.

[١١٩١] مصنف ابن أبي شيبة:٤/١٨٣،١٩١٥٥،ثنا أبو بكر نا أبو خالد عن حجاج عن ابن شعيب عن سعيد،به.

[١١٩٢] أبو أرطاة ، **حجاج بن أرطاة النخعي**،من السابعة، عن عمرو،قال أحمد والدارقطني:لا يحتج به،قال العجلي:جائز الحديث،قال ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والساجي:صدوق يدلس،قال ابن حجر: **صدوق** كثير التدليس،مات سنة ١٤٥(الضعفاء الصغير:١/٣٢،٧٥)(الطبقات الكبرى:٦/٣٥٩)(بحر الدم:١/١٠٧،١٨١).

[١١٩٣] تفسير الطبري:٢/٥٠١،حدثت عن يعلى بن عبيد عن جويبر عن الضحاك وذكره.

[١١٩٤] أبو القاسم، **جُوَيْبِر بن سعيد الأزدي**،يقال اسمه جابر وجويبر لقب،من الخامسة،قال ابن معين وعلي بن المديني وأبو داود:ضعيف،قال النسائي والدارقطني:متروك،قال الذهبي:تركوه،قال ابن حجر: **ضعيف جدا** ،مات بين ١٤٠ و ١٥٠(تهذيب التهذيب:٢/١٠٦،٢٠٠)(الكمال:٥/١٧١ــ١٦٧،٩٨٥).

[١١٩٥] مصنف عبد الرزاق:٩/١٣٣،١٦٦٤١،أخبرنا معمر عن الزهري وذكره.

[١١٩٦] أبوعروة ، **معمر بن راشد الأزدي**،مولاهم،من كبار السابعة،سمع الزهري،قال الذهبي:أحد الأعلام الثقات له أوهام معروفة احتملت له في سعة ما أتقن،قال ابن حجر: **ثقة ثبت**،مات سنة ١٥٤(التاريخ الكبير: ٧/٣٧٨، ١٦٣١)(الجرح والتعديل:٨/٢٥٥،١١٦٥)(ميزان الاعتدال:٦/٤٨٠، ٨٦٨٨)(التقريب:١/٥٤١،٦٨٠٩).

[١١٩٧] محمد بن مسلم بن شهاب الزهري،تقدمت ترجمته برقم :(٥٦) قال ابن حجر : متفق على جلالته وإتقانه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

إعتاق أم اليتيم (إن كانت أمة) من مال يتيمها:

١٧٩. عن ابن جريج،قال:قلتُ لعطاء: اليتيمُ أمُّه محتاجةٌ،أيُنْفَقُ عليهَا منْ مالِهِ؟قالَ عطاءُ : (أَلَيْسَ لَهَا شَيءٌ ؟قلتُ:لا،قال:نَعَمْ،لا يَأْكُلُ مَالَهُ أَحَقٌّ منها.قال:قلتُ لعطاءٍ:فكانتْ أُمُّهُ لَمْ تُعْتَقْ،أتُعْتَقُ فِيهِ؟ قالَ :نَعْمْ،يُكْرَهُ عَلَى إِعْتَاقِهَا إِنْ لِم يَتَمَتَّعُوا بِهَا).

تخريجه:رواه عبد الرزاق[١١٩٨] من طريق ابن جريج[١١٩٩] عن عطاء[١٢٠٠].

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه ابن جريج صدوق مدلس.

[١١٩٨] مصنف عبد الرزاق:١٣٣/٩،١٦٦٤٢،عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء ،وذكره.

[١١٩٩] أبو الوليد، **عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج**،تقدم بالحديث:(٥٣)قال ابن حجر: **ثقة فقيه** يدلس.

[١٢٠٠] **عطاء بن أبي رباح**، تقدمت ترجمته بالحديث رقم: (٥٣)قال ابن حجر: ثقة يحتج به .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الرابع:

الولاية على الأيتام

و كفالتهم

المطلب الأول:

فضل كفالة الأيتام وإعالتهم

المطلب الثاني :

رعاية الأرملة واليتيم و السعي عليها

المطلب الثالث:

الحجر على اليتامى

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول:

الولاية[١٢٠١] على الأيتام وكفالتهم

فضل كفالة الأيتام وإعالتهم

١٨٠. عن سهل بن سعد،ﷺ، قال رسولُ الله ﷺ: ((أَنَا وكَافِلُ اليَتِيمِ في الجَنَّةِ هَكَـذَا[١٢٠٢] وَأَشَـارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا)).

تخريجه:رواه البخاري[١٢٠٣] وابن حبان[١٢٠٤] والـترمذي[١٢٠٥] وأبو داود[١٢٠٦] وأحمد[١٢٠٧] وأبـو يعلى[١٢٠٨] والقضاعي[١٢٠٩] والبيهقي[١٢١٠] عن سهل بن سعدﷺ عن النبي

وله شواهد:

١٨١. عن مُرَّة الفِهْرِيّ[١٢١١] قال:قال النَّبيﷺ: ((أَنَا وكَافِلُ اليَتِيمِ في الجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ، أوكهذِهِ مِنْ هـذِه)) شَكَّ سفيانُ في الوُسطَى والتي تلي الإبهام.

تخريجه:رواه البخاري في الأدب المفرد[١٢١٢] والحميدي[١٢١٣] والحارث[١٢١٤]

[١٢٠١] الولاية:لغة القرب والدنو والولي الناصر(لسان العرب:١٥/٤٠٦،مادة ولي)واصطلاحا:قيام شخص كبير راشد على رعاية شخص قاصر في تدبير شئونه (إدارة واستثمار أموال الأيتام ،أحمد عايد دبلان،ص٩

[١٢٠٢] قال أبوحاتم رضي الله عنه: قولهﷺ هكذا أراد به في دخول الجنة لا أن كافل اليتيم تكون مرتبته مـع مرتبـة رسول الله ﷺفي الجنة واحدة، انظر:صحيح ابن حبان:٢/٢٠٧،٤٦٠،ذكر إيجاب دخول الجنة لمتكفل الأيتام إذا..

[١٢٠٣] صحيح البخاري:٥/٢٠٣٢،٤٩٩٨،باب اللعان و٥/٢٢٣٧،٥٦٥٩ باب فضل من يعول يتيما ولفظـه:أنـا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وقال بإصبعيه السبابة والوسطى وفي الأدب المفرد:١/٦٠،١٣٥،باب فضل من يعـول يتيما بين أبويه.

[١٢٠٤] صحيح ابن حبان:٢/٢٠٧،٤٦٠، إيجاب دخول الجنة للمتكفل الأيتام إذا عدل في أمورهم وتجنب الحيف.

[١٢٠٥] سنن الترمذي ج: ٤ ص: ٣٢١، ١٩١٨ وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

[١٢٠٦] سنن أبي داود ج: ٤ ص: ٣٣٨، ٥١٥٠، باب في من ضم اليتيم

[١٢٠٧] مسند أحمد ج: ٥ ص: ٣٣٣، ٢٢٨٧١

[١٢٠٨] مسند أبي يعلى ج: ١٣ ص: ٥٤٦،٧٥٥٣

[١٢٠٩] مسند الشهاب ج: ١ ص: ٢١٧،٣٣٢أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة وأشار بالسبابة والوسطى

[١٢١٠] سنن البيهقي الكبرى٦/٢٨٣،١٢٤٤٢،الدخول في الوصايا والقيام بكفالة اليتامى لمن يرى من نفسه قوة..

[١٢١١] **مرة بن عمرو الفهري**،معروف الصحبة(الإصابة:٦/٧٨،٧٩١٠)(معجم الصحابة:٣/٥٨،١٠٠٦).

[١٢١٢] الأدب المفرد:١/٦٠،١٣٣،باب فضل من يعول يتيما بين أبويه،حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن صفوان قال حدثتني أنيسة عن أم سعيد بنت مرة الفهري عن أبيها وذكره.

[١٢١٣] مسند الحميدي:٢/٣٧٠، ٨٣٨ و٨٣٩ ثنا سفيان ثنا إسماعيل بن أبي أمية أثبت لي أن رسول اللهﷺ وذكره.

[١٢١٤] مسند الحارث(زوائد الهيثم ي):٢/٨٥١،٩٠٤باب ما جاء في الأيتام.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

والروياني[١٢١٥] والطبراني[١٢١٦] وابن أبي عاصم[١٢١٧] والبيهقي[١٢١٨]، كلهم من طريق صفوان[١٢١٩] عن أنيسة[١٢٢٠] عن أم سعيد[١٢٢١] عن مرة، به.

الحكم عليه: إسناده صحيح، رجاله ثقات. **قال الألباني** في "السلسلة الصحيحة/٨٠٠": صحيح.

١٨٢. عن زيد بن أسلم قال: قال رسول الله ﷺ: ((أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ)). وأشارَ بالوسطَى والسَّبَّاحَةَ.

تخريجه: أخرجه الحارث بن أسامة[١٢٢٢] من طريق محمد بن مطرف[١٢٢٣] عن زيد بن أسلم، به.

الحكم عليه: إسناده قوي مرسل، رجاله ثقات.

١٨٣. عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيْهِ، وَشَرُّ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ، أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ)) يُشِيرُ بِإِصْبَعَيْهِ.

تخريجه: رواه البخاري في الأدب المفرد[١٢٢٤] وإسحاق[١٢٢٥] وعبد بن حميد[١٢٢٦] والطبراني[١٢٢٧] من طريق ابن أبي عتاب عن أبي هريرة ، به.

[١٢١٥] مسند الروياني: ٢/٤٦٣، ١٤٨٣.

[١٢١٦] المعجم الكبير: ٢٠/٣٢٠، ٧٥٨ و٢٠/ ٣٢٠، ٧٥٩ .

[١٢١٧] الآحاد والمثاني: ٢/١٢٦، ٨٣٨

[١٢١٨] سنن البيهقي الكبرى ٦/٢٨٣، ١٢٤٤٥، باب من أحب الدخول في الوصايا والقيام بكفالة اليتامى..

[١٢١٩] أبوعبد الله، **صفوان بن سليم الزهري**، من الرابعة، قال ابن المديني وأحمد والنسائي والعجلي والذهبي :ثقة، قال ابن حجر: **ثقة** عابد رمي بالقدر، مات سنة ١٣٢ (تذكرة الحفاظ: ١/١٣٤، ١٢٠) (السير: ٥/٣٦٤، ١٦٥).

[١٢٢٠] **أنيسة** عن أم سعيد بنت مرة الفهري عن أبيها، من السادسة، قال ابن حجر :لا تعرف كتبنا حديثها في ترجمة مرة الفهري (الكمال: ٣٥/١٣٥، ٧٧٩٥) (ميزان الاعتدال: ٧/٤٦٦، ١٠٩٤٧) (التقريب: ١/٧٤٤، ٨٥٤٢).

[١٢٢١] **أم سعيد بنت مرة الفهري**، عن أبيها وعنها أنيسة، قال المزي: كتبنا حديثها (الكمال: ٣٥/٣٦٤، ٧٩٨٢)

[١٢٢٢] مسند الحارث (زوائد الهيثمي): ٢/٨٥٣، ٩٠٦، ما جاء في الأيتام، ثنا يزيد ثنا ابن مطرف عن زيد بن أسلم، به.

[١٢٢٣] أبوغسان، **محمد بن مطرف** الليثي، من السابعة، عن زيد بن أسلم، عنه يزيد بن هارون، قال أحمد وأبوحاتم والجوزجاني والسدوسي وابن معين وابن أبي مريم والذهبي وابن حجر: **ثقة**، قال ابن الغلابي: شيخ ثقة ثبت، مات بعد ١٦٠ (ميزان الاعتدال: ٦/٣٤٠، ٧٤٥) (تهذيب التهذيب: ٩/٤٠٧، ٦٩٠) (رجال مسلم: ٢/٢١١، ١٥٢١).

[١٢٢٤] الأدب المفرد: ١/٦١، ١٣٧، باب خير بيت بيت فيه يتيم يحسن إليه، حدثنا عبد الله بن عثمان قال أخبرنا سعيد ابن أبي أيوب عن يحيى بن أبي سليمان عن بن أبي عتاب عن أبي هريرة وذكره.

[١٢٢٥] مسند إسحاق بن راهويه: ١/٣٦٥، ٣٧٤

[١٢٢٦] مسند عبد بن حميد ج: ١ ص: ٤٢٧، ١٤٦٧

[١٢٢٧] المعجم الأوسط: ٢/٥٠، ١٢١٥.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فهرس أطراف الأحاديث النبوية الشريفة

(مرتبة حسب تسلسلها في الرسالة)

التسلسل	رقم الحديث	الحديث	الراوي	درجة الحديث	رقم الصفحة
١	١	أيُّمَا مُسْلِمٍ ضَمَّ يَتِيمًا بَيْنَ أَبَوَيْنِ..	مَالِك بن الحارث	ضعيف	١٩
٢	٢	مَنْ ضَمَّ يَتِيماً لَهُ أو لغيره حتى..	عدي بن حاتم	ضعيف جدا	٢٠
٣	٣	مَنْ قَبَضَ يَتِيماً بَيْنَ الْمُسْلِمِين إِلَى..	ابن عباس	ضعيف جدا	٢١
٤	٤	من آوَى يَتِيماً أو يَتِيمَين،ثُمَّ صَبَرَ..	ابن عباس	ضعيف	٢١
٥	٥	لا يَدْخُلُ الجنَّةَ سَيِّءُ المَلَكَة.	أبو بكر	ضعيف	٢٢
٦	٦	لا يَدْخُلُ الجنَّةَ سَيِّءُ المَلَكَة.	أبو هريرة	ضعيف	٢٤
٧	٧	إِنْ أَرَدْتَ أَنْ يَلِينَ قَلْبُكَ فَامْسَحْ ..	أبو هريرة	ضعيف	٢٥
٨	٨	مَا أَحْسَنَ مَا قُلْتَ يَا غُلام..	عبد الله بنُ أبي أوْفى	ضعيف جدا	٢٦
٩	٩	يا غُلام أَعِدْ عَلَيَّ كَلامَكَ إِنَّكَ..	أبو عبس	ضعيف	٢٧
١٠	١٠	ما قَعَدَ يَتِيمٌ مَعَ قَوْمٍ عَلَى قَصْعَتِهِمْ..	أبو موسى الأشعري	ضعيف جدا	٢٨
١١	١١	كانَ ليعقوبَ النبيِّ عليه السلام أخ.	أنس بن مالك	ضعيف	٢٩
١٢	١٢	لما نزلت{ولا تقربوا مال اليتيم..}	ابن عباس	حسن	٣٢
١٣	١٣	خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِين..	أبو هريرة	ضعيف	٣٣
١٤	١٤	خَيْرُ بُيُوتِكُم بَيْتٌ فِيْهِ	عبد الله بن عمر	ضعيف	٣٣
١٥	١٥	أَحَبُّ الْبُيُوتِ إِلى اللهِ..	عُمَر بن الخطّاب	ضعيف	٣٥
١٦	١٦	قَدِمَ رسولُ اللهِ ﷺ المدينةَ..	أنس بن مالك	صحيح	٣٥
١٧	١٧	اللّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ،وَأَطِلْ..	أنس بن مالك	صحيح	٣٦
١٨	١٨	خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلِ،..	أبو هريرة	صحيح	٤٠
١٩	١٩	ما يمنعُكِ منّي؟..	ابن عباس	حسن	٤١
٢٠	٢٠	نِساءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِساءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ.	أبو هريرة	صحيح	٤٢
٢١	٢١	مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ لَهُ،تَحَنُّناً عَلَيْهِ	بريدة الأسلميّ	ضعيف جدا	٤٢
٢٢	٢٢	مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ..	أبو أمامة	ضعيف جدا	٤٣
٢٣	٢٣	لا يَلِي أَحَدٌ مِنْكُم يَتِيماً فَيُحْسِنُ..	عبد الله بن أبي أوفى	ضعيف	٤٣
٢٤	٢٤	مَنْ ضَمَّ يَتيماً،فكانَ فِي نَفقتِهِ..	أنس بن مالك	موضوع	٤٤

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه:إسناده ضعيف،[١٢٢٨]فيه ابن أبي عتاب قال ابن حجر: مجهول.

قال الألباني:جملة ((كافل اليتيم)) فيه صحيحة (الصحيحة: ٨٠٠).

١٨٤. عن أبي أمامه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : ((أَنَا وكَافِلُ اليَتِيْمِ فِي الجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ)).

تخريجه:رواه الطبراني[١٢٢٩]من طريق عبد الرحمن[١٢٣٠]عن أبيه القاسم عن أبي أمامة،به.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه(علي[١٢٣١]والحنيني[١٢٣٢]) ضعاف.

١٨٥. عن عائشةﷺ قالت:قال ﷺ:((أَنَا وكَافِلُ اليَتِيْمِ لَهُ أَوْ لِغَيرِهِ فِي الجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ،وَجَمَعَ بَيْنَ السَّبَابَةَ وَالوُسْطَى،وَالسَّاعِي عَلَى اليَتِيمِ وَالأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ كَالمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ،وَالصَّائِمِ القَائِمِ لا يَفْتُرُ)).

تخريجه:رواه أبويعلى[١٢٣٣]والطبراني[١٢٣٤]من طريق أم ذرة[١٢٣٥]عن عائشةﷺ .

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه ليث بن أبي سليم[١٢٣٦]ضعفوه.

١٨٦. عن أبي هريرةﷺ قال: قال رسول اللهﷺ: ((كَافِلُ اليَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الجَنَّةِ إِذَا اتَّقَى اللهَ)) وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَابَةِ وَالوُسْطَى.

تخريجه:رواه مسلم[١٢٣٧]وأحمد[١٢٣٨]من طريق أبي غيث عن أبي هريرةﷺ .

[١٢٢٨] تقدم تخريجه والحكم عليه الحديث رقم(١٧)

[١٢٢٩] المعجم الكبير:٨/٢٩٢،٨١٢٠،حدثنا زكريا بن يحيى ثنا علي بن زيد الفرائضي ثنا إسحاق بن إبراهيم الحنيني ثنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن أبي أمامة وذكره.

[١٢٣٠] أبومحمد،**عبد الرحمن بن القاسم**،من السادسة،قال أحمد:ثقة ثقة،قال العجلي وأبوحاتم والنسائي:ثقة،قال ابن حجر: **ثقة جليل**،مات سنة ١٢٦(تهذيب التهذيب٦/٢٢٨،٣٩٨١)(التقريب١/٣٤٨،٣٩٣١).

[١٢٣١] أبوالحسن، **علي بن زيد بن جدعان**،تقدم رقم(١٣) وابن حجر: **ضعيف**.

[١٢٣٢] **إسحاق الحنيني**،تقدم برقم:(١٤٠)قال البخاري: في حديثه نظر وقال ابن عدي:مع ضعفه يكتب حديثه.

[١٢٣٣] مسند أبي يعلى:٨/٢٨٠،٤٨٦٦،حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي حدثنا حفص بن غياث عن ليث بن أبي سليم عن محمد بن المنكدر عن أم ذرة عن عائشة وذكرته.

[١٢٣٤] المعجم الأوسط ج: ٥ ص: ٨٤ ، ٤٧٤٢

[١٢٣٥] **أم ذرة مولاة عائشة**،من الثالثة،عن عائشة وعنها ابن المنكدر،ذكرها ابن حبان في الثقات،قال ابن حجر :مقبولة(الكمال:٣٥/٣٥٨،٢٩٤٣)(تهذيب التهذيب:١٢/٤٩٤،٨٧٢٩)(التقريب:١/٧٥٦،٧٩٧٥).

[١٢٣٦]أبوبكير، **ليث بن أبي سليم أنس بن زنيم**،قال الجوزجاني والسعدي:يضعف حديثه،قال النسائي وابن عيينة: **ضعيف**،قال أحمد وأبوحاتم وأبو زرعة:مضطرب،تركه يحيى القطان وابن معين وابن مهدي وأحمد،مات سنة ١٤٣(التاريخ الكبير:٧/٢٤٦، ١٠٥١)(رجال مسلم :٢/١٦٠،١٣٩٩)(المجروحين:٢/٢٣١،٩٠٦).

[١٢٣٧] صحيح مسلم:٤/٢٢٨٧،٢٩٨٣،باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم،حدثني زهير بن حرب حدثنا إسحاق بن عيسى حدثنا مالك عن ثور بن زيد الديلي قال سمعت أبا الغيث يحدث عن أبي هريرة وذكره.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

١٨٧. عن عبد الله بن عمرﷺ،أنّ نبيّ الله ﷺ عادَ امرأةً منْ خثعم،فقال لها:((كَيفَ تَجِدِينَكِ؟)) قالتْ:لا أظنُ إلا لَمّا بِي،قال: ((وَدَدْتُ أَنَّكِ لَمْ تُفَارِقِي الدُّنْيَا حَتَّى تَعُولِي يَتِيمًا أَوْ تُجَهِّزِي غَازِيًا)

تخريجه:رواه البخاري في التاريخ الكبير[١٢٣٩] وابن عدي[١٢٤٠] والبيهقي[١٢٤١] من طريق أيفع عن ابن عمرﷺ.

الحكم عليه:إسناده ضعيف،فيه أيفع[١٢٤٢] ضعيف.

المطلب الثاني:
رعاية الأرملة واليتيم والسعي عليهما
الساعي على الأرملة واليتيم كالمجاهد في سبيل الله

١٨٨. عن أبي هريرةﷺ قال: قال رسول اللهﷺ: ((السَّاعِي[١٢٤٣] عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ،كَالمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ،كَالقَائِمِ لا يَفْتُرُ وَكَالصَّائِمِ لا يُفْطِرُ)).

تخريجه:رواه البخاري[١٢٤٤] ومسلم[١٢٤٥] والترمذي[١٢٤٦] والنسائي[١٢٤٧] وأحمد[١٢٤٨] ومعمر[١٢٤٩]

[١٢٣٨] مسند أحمد ج: ٢ ص: ٣٧٥، ٨٨٦٨.

[١٢٣٩] التاريخ الكبير:٢/٦٣،١٦٩٦،قال لي محمد بن مهران حدثنا معتمر قال قرأت على فضيل بن ميسرة عن أبي حريز حدثنا أيفع حدثه عن عبد الله بن عمر ، وذكره.

[١٢٤٠] الكامل:١/٤١٩،٢٣٥ثنا عمران وأحمد بن محمد قالا ثنا محمد بن عبد الأعلىثنا معتمر بسنده ومتنه.

[١٢٤١] شعب الإيمان ج: ٧ ص: ٤٧١،١١٠٣٢

[١٢٤٢] **أيفع**،(على وزن أحمد)قال المزي:غير منسوب،من الخامسة،عن ابن عمر،عنه أبو حريز،ذكره ابن حبان في الثقات،قال الذهبي وابن حجر: **ضعيف**(الثقات:٤/٥٥،١٨٠١)(التاريخ الكبير :٢/٦٣،١٦٩٦).

[١٢٤٣] **قال السندي**:الساعي: أي الكاسب الذي يكسب المال. على الأرملة: أي لأجل التصدق عليها،والمسكين: عطف على الأرملة من لا زوج لها من النساء، انظر:حاشية السندي:٥/٨٧،٢٥٧٧ وقال المباركفوري الأَرْمَلة ،قال في القاموس امرأة أرملة محتاجة أومسكينة والجمع أرامل والأرمل العزب ولا يقال للعزباء الموسرة أرملة،قال النووي:المراد بالساعي الكاسب لهما العامل لمؤنتهما، انظر:تحفة الأحوذي٦/٨٨،٤٤،السعي على الأرملة.

[١٢٤٤] صحيح البخاري:٥/٢٢٣٧،٥٦٦١و٥٦٦٠،باب الساعي على المسكين ٥/٢٠٤٧،٥٠٣٨،كتاب النفقات ، باب فضل النفقة على الأهل ..والأدب المفرد:١/٥٩،١٣١، باب فضل من يعول يتيما .

[١٢٤٥] صحيح مسلم:٤/٢٢٨٦،٢٩٨٢، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم .

[١٢٤٦] سنن الترمذي:٤/٣٤٦،١٩٦٩،باب ما جاء في السعي على الأرملة واليتيم وقال الترمذي:عن صفوان بن سليم يرفعه إلى النبيﷺوعن أبي هريرة عن النبيﷺمثل ذلك وقال : هذا الحديث حديث حسن غريب صحيح.

[١٢٤٧] السنن الكبرى:٢/٤٦،٢٣٥٨، و(المجتبى)٥/٨٦،٢٥٧٧،باب فضل الساعي على الأرملة والمسكين.

[١٢٤٨] مسند أحمد ج: ٢ ص: ٣٦١، ٨٧١٧

[١٢٤٩] الجامع لمعمر بن راشد: ج: ١١ ص: ٢٩٩، ٢٠٥٩٢ باب كفالة اليتيم.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وابن حبان[١٢٥٠] وابن راهويه[١٢٥١] وابن ماجه[١٢٥٢] والطبراني[١٢٥٣] من طريق أبي الغيث عن أبي هريرة،به.

إظهار التواضع و الشفقة على الأيتام و المساكين

١٨٩. عن عبدِ الله بنِ أبي أَوْفَى قال: ((كانَ رسولُ اللهﷺيُكْثِرُ الذِّكْرَ،ويُقِلُّ اللَّغْوَ ويُطِيلُ الصَّلاةَ، ويُقَصِّرُ الْخُطْبَةَ،ولَا يَأْنَفُ ولَا يَسْتَكْثِرُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَ الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ فَيَقْضِي حَوَائِجَهُمَا))[١٢٥٤].وقال الهيثمي: ((ولا يستكبر)).وقال الدارمي: ((ولا يستنكف)).

تخريجه:رواه النسائي[١٢٥٥] وابن حبان[١٢٥٦] والدارمي[١٢٥٧] والطبراني[١٢٥٨] والحاكم[١٢٥٩] من طريق يحيى ابن عقيل عن عبد الله بن أبي أوفى،به.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه ابن واقد[١٢٦٠] قال ابن حجر:ربما أخطأ بالروايات،ويحيى[١٢٦١] صدوق.

الإهتمام بقضاء حوائج الأيتام والأرامل

١٩٠. عن أبي هريرةقال رسول اللهﷺ: ((إِيَّاكُمْ وَالإِقْرَادُ[١٢٦٢])).قالوا:يا رسولَ اللهِ ومَا الإقرادُ؟ ، قال((يَكُونُ أَحَدُكُمْ أَمِيرًا أَوْ عَامِلًا،فَتَأْتِيهِ الأَرْمَلَةُ وَالمِسْكِينُ،فَيُقَالُ لَهُ:انْتَظِرْ حَتَّى يُنْظَرَ فِي حَاجَتِكَ،فَيَكُونُوا مُقْرِدِينَ،لَا تُقْضَى لَهُمْ حَاجَةٌ،ولَا يُؤْمَرُوا فَيَنْصَرِفُوا،ويَأْتِي الرَّجُلُ الغَنِيُّ

[١٢٥٠] صحيح ابن حبان١٠/٥٥،٤٢٤٥،إعطاء الله عز وجل الساعي على الأرامل والمساكين ما يعطي المجاهد .

[١٢٥١] مسند إسحاق بن راهويه ١-٣ ج: ١ ص: ٣٦٥، ٣٧٤

[١٢٥٢] سنن ابن ماجه ج: ٢ ص: ٧٢٤،٢١٤٠ ، كتاب التجارات ، باب الحث علي المكاسب.

[١٢٥٣] المعجم الأوسط ج: ١ ص: ١٠٠،٣٠٦ والمعجم الأوسط ج: ٢ ص: ٥٠،١٢١٥

[١٢٥٤] قال السيوطي: القلة:بمعنى العدم،وقال السندي: الكلام القليل الجدوى (أي أن كلامه جامع لمطالب جمة وأما الكلام القاصر عن ذلك الحد فكان قليلا،اللغو:ما لا فائدة منه،يطيل الصلاة ويقصر الخطبة:المراد أن صلاته كانت أطول من خطبته،لا يأنف:لا يستأنف.شرح السيوطي ج: ٣ ص: ١٠٥

[١٢٥٥] السنن الكبرى١/٥٣١،١٧١٦،الإشارة في الخطبة،أخبرنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة قال أنا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد قال حدثني يحيى بن عقيل قال سمعت ابن أبي أوفى،وذكره و(المجتبى)٣/ ١٠٨،١٤١٤

[١٢٥٦] صحيح ابن حبان:١٤/٣٣٣،٦٤٢٣،و٦٤٢٤،خصال كان يستعملها الرسولﷺيستحب لأمته الاقتداء بها.

[١٢٥٧] سنن الدارمي ج: ١ ص: ٤٨ ، ٧٤، باب في تواضع رسول اللهﷺ

[١٢٥٨] المعجم الكبير:٨/٢٨٧،٨١٠٣والمعجم الأوسط:٨/١٣٥، ٨١٩٧ والصغير:١/٢٤٨، ٤٠٥

[١٢٥٩] المستدرك:٢/٦٧١،٤٢٢٥،وله شاهد عنده(٤٢٢٦)وقال:صحيح على شرطهما و لم يخرجاه،ووافقه الذهبي.

[١٢٦٠] أبو علي، **حسين بن واقد**،قال أبو داود:ذا وهم،قال النسائي: **ليس به بأس**،قال ابن معين:ثقة،قال ابن حجر:ربما أخطأ في الروايات،مات سنة١٥٩(تهذيب التهذيب:٢/٣١٨،٧٤٠٦)الثقات:٦/٢٠٩،٦٣٣).

[١٢٦١] **يحيى بن عقيل الخزاعي**،من الثالثة،عنه ابن واقد،قال ابن معين:ليس به بأس،قال الذهبي وابن حجر: **صدوق**(تهذيب التهذيب:١١/٢٢٦،٧٦١٠)(الثقات:٥/٥٢٨،٦٠٦٦)(الكمال:٣١/٤٧٣،٦٨٨٧).

[١٢٦٢] الإقراد: قال الأعرابي: أقرد الرجل إذا سكن وسكت ذلا وخضوعا.لسان العرب:٣/٣٥٠.مادة قرد.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وَالشَّرِيفُ،فَيُقْعِدُهُ إِلَى جَنْبِهِ،ثُمَّ يَقُولُ:مَا حَاجَتُكَ؟فَيَقُولُ:كَذَا وَكَذَا،فَيَقُولُ:اقْضُوا حَاجَتَهُ ،وَعَجِّلُوا بِهَا)).

تخريجه:رواه الطبراني[١٢٦٣] وأبونعيم[١٢٦٤] من طريق أبي مريم[١٢٦٥] عن أبي هريرة عن النبيﷺ.

الحكم عليه:إسناده قوي،رجاله ثقات.وفيما يتعلق ببقية[١٢٦٦] فإن أبا زرعة وغيره من العلماء قالوا:إذا روى عن ثقة فهو ثقة،والخطورة تأتي من روايته عن الضعفاء ، وهذا هنا منتف.

الرسولﷺ يوصي باليتيم حين حضرته الوفاة

١٩١. عن أنس رضي الله عنه قال:كنا عند الرسولﷺ حين حضرته الوفاة،فقال لنا: ((اتَّقُوا اللهَ فِي الصَّلاةِ، اتَّقُوا اللهَ فِي الصَّلاةِ))(ثلاثا)،((اتَّقُوا اللهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ،اتَّقُوا اللهَ فِي الضَّعِيفَيْنِ؛اتَّقُوا اللهَ فِي الْمَرْأَةِ الأَرْمَلَةِ،والصَّبِيِّ الْيَتِيمِ،اتَّقُوا اللهَ فِي الصَّلاةِ))،فجعل يرددها وهو يقول: ((الصَّلاةِ))وهو يغرغر حتى فاضت نفسه.

تخريجه والحكم عليه:أخرجه البيهقي[١٢٦٧] من طريق ثابت عن أنسرضي الله عنه.[إسناده ضعيف]

١٩٢. عن قتادة قال رسول اللهﷺ:((أَنَا وَسَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ وَأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ الْوُسْطَى وَالسَّبَّابَةِ قَالُوا:يَا رَسُولَ اللهِ!وَمَا سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ؟قالَ:امْرَأَةٌ تُوُفِّيَ زَوْجُهَا،فَقَعَدَتْ عَلَى عِيَالِهَا)).

تخريجه:رواه معمر بن راشد[١٢٦٨] من طريق قتادة[١٢٦٩] عن رسول اللهﷺ.

الحكم عليه:إسناده صحيح،رجاله ثقات.

[١٢٦٣] م. الشاميين:٢/٣٣،٨٦٦،ثنا أبوزرعة ثنا يزيد ثنا بقية عن الأوزاعي عن السيباني عن أبي مريم عن أبي هريرة،به

[١٢٦٤] حلية الأولياء ج: ٦ ص: ١٠٨

[١٢٦٥] أبو مريم،**عبد الرحمن بن ماعز**،من الثانية،عن أبي هريرة،عنه يحيى بن أبي عمرو،قال العجلي والذهبي وابن حجر: **ثقة** (ميزان الاعتدال :٧/٤٢٥،١٠٦٠٤)(الكمال:٣٤/٢٨١،٧٦١٩)(التقريب:١/٦٧٢،٨٣٥٧).

[١٢٦٦] أبو يُخْمِد، **بقية بن الوليد الكلاعي**،من الثامنة،قال أبوحاتم:**يكتب حديثه** ولا يحتج به،قال أبو مسهر:بقية أحاديثه ليست نقية فكن منها على تقية،قال احمد وابن معين:إذا حدث عن مجهولين فلا وإذا حدث عن الثقات فنعم،وإذا كنى و لم يسم الرجل فليس يساوى شيئا،قال ابن المبارك:أعياني بقية يسمي الكنى ويكنى الأسامي وهو صدوق لكن يكتب عمن أقبل وأدبر،قال ابن معين وأبو زرعة:إذا روى بقية عن ثقة فهو حجة،قال ابن عدي:إذا روى عن أهل الشام فهو ثبت،قال ابن حجر: **صدوق** كثير التدليس عن الضعفاء والمجهولين ويعاني تدليس التسوية، مات سنة ١٩٧(التاريخ الكبير:٢/١٥٠،٢٠١٢)(التبيين لأسماء المدلسين:١/٤٧،٥)(التقريب:١/١٢٦،٧٣٤).

[١٢٦٧] تقدم تخريجه والحكم عليه ، انظر الحديث رقم (٨٣)أخرجه البيهقي من طريق ثابت عن أنسرضي الله عنه عن النبيﷺ .

[١٢٦٨] الجامع لمعمر بن راشد:١١/٢٩٩،٢٠٥٩١،باب كفالة اليتيم،عن معمر عن قتادة ، وذكره.

[١٢٦٩] أبو الخطاب،**قتادة بن دعامة**،قال ابن معين ثقة،قال النسائي:مدلس،قال ابن حجر:ثقة ثبت،مات سنة١١٧،(التقريب:٢/١٢٩،٦١٩٩).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وله شاهد:

١٩٣. عن أبي هريرةﷺقال: قال رسول الله ﷺ: ((**أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُفْتَحُ لَهُ بَابُ الجَنَّةِ إِلا أَنَّهُ تَأْتِي امْـرَأَةٌ تُبَادِرُنِي فَأَقُولُ لَهَا مَا لَكِ مَنْ أَنْتِ فَتَقُولُ أَنَا امْرَأَةٌ قَعَدَتْ عَلَى أَيْتَامٍ لِي**)).

تخريجه: رواه أبو يعلى[١٢٧٠]من طريق أبو عثمان النهدي عن أبي هريرةﷺ.

الحكم عليه:إسناده حسن،فيه عبد السلام[١٢٧١]يكتب حديثه،وبقية رجاله ثقات.

قال المنذري[١٢٧٢]:إسناده حسن **وقال الشيخ حسين أسد:**إسناده جيد.

المطلب الرابع :الحجر على اليتامى

قال تعالى :{ **وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمْ الَّتِي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَامًا**}[النساء:٥]،وقال:{**وابْتَلُوا الْيَتَـامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ**}[النساء:٦] [١٢٧٣].

[١٢٧٠] مسند أبي يعلى:١٢/٧،٦٦٥١ حدثنا سليمان بن عبد الجبار أبو أيوب حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي عن عبد السلام بن عجلان الهجيمي حدثنا أبو عثمان النهدي عن أبي هريرة وذكره.

[١٢٧١] أبوالخليل،**عبد السلام بن عجلان**،قال أبوحاتم:شيخ يكتب حديثه(الجرح والتعديل٦/٤٦/٢٤٠).

[١٢٧٢] الترغيب والترهيب:٣/٢٣٦،٣٨٤٢، رواه أبو يعلى وإسناده حسن إن شاء الله

[١٢٧٣] قال ابن قدامة: **الحجر في اللغة**: المنع والتضييق ومنه سمي الحرام حجرا ، قال تعالى {**ويقولون حجرا محجورا**} [الفرقان: ٢٢]أي حراما محرما.ويسمى العقل حجرا قال الله تعالى {**هل في ذلك قسم لذي حجر**} [الفجر:٥] أي عقل. وسمي حجرا لأنه يمنع صاحبه من ارتكاب ما يقبح وتضر عاقبته .

ومعناه في الشريعة: منع الإنسان من التصرف في ماله.والحجر على ضربين:حجر على الإنسان **لحق نفسه** وحجر عليه **لحق غيره** .كالحجر على **المفلس** لحق غرمائه وعلى **المريض** في التبرع بزيادة على الثلث أو التبرع بشيء لوارث لحق ورثته وعلى المكاتب والعبد لحق سيدهما والراهن يحجر عليه في الرهن لحق المرتهن،وأما المحجور عليه لحق نفسه فثلاثة الصبي والمجنون والسفيه،والحجر عليهم حجر عام لأنهم يمنعون من التصرف في أموالهم وذممهم.والأصل في الحجر عليهم قول الله تعالى{**ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما**}[النساء:٥] والآية التي بعدها. قال سعيد بن جبير وعكرمة:هو مال اليتيم عندك لا تؤته إياه وأنفق عليه.وإنما أضاف الأموال إلى الأولياء وهي لغيرهم لأنهم قوامها ومدبروها.ـــ وقوله تعالى{**وابتلوا اليتامى**}[النساء:٦] يعني اختبروهم في حفظهم لأموالهم حتى إذا بلغوا النكاح النساء أي مبلغ الرجال والنساء فإن آنستم منهم رشدا النساء أي أبصرتم وعلمتم منهم حفظا لأموالهم وصلاحا في تدبير معايشتهم.ويجب دفع المال إلى المحجور عليه إذا رشد وبلغ كما أمر الله تعالى بقوله: {**وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم**}[النساء:٦]ولأن الحجر عليه إنما كان لعجزه عن التصرف في ماله على وجه المصلحة حفظا لما له وعليه وبهذين المعنيين يقدر على التصرف ويحفظ ماله فيزول الحجر لزوال سببه.ولا يدفع إليه ماله قبل وجود الأمرين البلوغ والرشد ولو صار شيخا وهذا قول أكثر أهل العلم .وروى الجوزجاني في كتابه قال:كان القاسم بن محمد يلي أمر شيخ من قريش ذي أهل ومال فلا يجوز له أمر في ماله دونه لضعف عقله قال ابن إسحاق رأيته شيخا يخضب وقد جاء إلى القاسم بن محمد فقال يا أبا محمد ادفع إلي مالي فإنه لا يولى على مثلي،فقال إنك فاسد.فقال امرأته طالق ألبتة وكل مملوك له حر إن لم تدفع إلي مالي، فقال

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

١٩٤. عن سعيد بن جبير في قوله تعالى : {وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمْ}[النساء:٥]،قال:(هُم اليَتَـامَى).وفي الرواية الأخرى قال: (السُّفَهاءُ اليَتَامَى).

تخريجه: رواه الطبري[١٢٧٤] من طريق سالم عن سعيد بن جبير، به .

الحكم عليه: إسناده حسن،شريك[١٢٧٥] صدوق،وبقية رجاله ثقات.

١٩٥. عن عروة بن الزبير،قال:ابتاع ابن جعفر بيعا فقال علي رضي الله عنه: (لآتِيَنَّ عُثْمَانَ فَلأَحْجُرَنَّ عَلَيْـــكَ ،فَأَعْلَمَ ذَلكَ ابنُ جَعْفَرَ لِلزُّبَيرِ فقالَ:أَنَا شَرِيكُكَ فِي بَيْعِكَ.فَأَتَى عَلِيّ عُثْمَانَ رضي الله عنه فقـــال:أُحْجُـــرْ عَلَى هَذَا!فَقَالَ الزُّبَيرُ:أَنَا شَرِيكُهُ.فقالَ عُثْمَانُ:أَحْجُرُ عَلَى رَجُلٍ شَرِيكُهُ الزُّبَيرُ!).

تخريجه: رواه الشافعي[١٢٧٦] وعبد الرزاق[١٢٧٧] من طريق عروة عن علي رضي الله عنه.

الحكم عليه: إسناده ضعيف،فيه يعقوب[١٢٧٨] كذبه أحمد.

قال ابن الملقن[١٢٧٩]:رواه الشافعي و البيهقي بإسناد حسن.

١٩٦. قال عثمان لعلي رضي الله عنه : (أَلا تَأْخُذُ عَلَى يَدِي ابْنِ أَخِيكَ يَعْنِي عَبْدَ اللهِ بن جَعْفَرَ وَتَحْجُـــرْ عَلَيْـــهِ اشْتَرَى سَبْخَةَ بِستِّينَ أَلْفاً مَا يَسُرُّنِي أَنَّهَا لِي بِنَعْلِي).

تخريجه: رواه ابن حزم[١٢٨٠] من طريق ابن سيرين عن عثمان بن عفان رضي الله عنه .

له القاسم بن محمد وما يحل لنا أن ندفع إليك مالك على حالك فبعث إلى امرأته وقال:هي حرة مسلمة وما كنـــت لأحبسها عليك وقد فهت بطلاقها فأرسل إليها فأخبرها ذلك وقال: أما رقيقك فلا عتق لك ولا كرامـــة فحبـــس رقيقه. انظر: المغني:٤/٥٠٥ـــ٥٠٦،كتاب الحجر وانظر أيضا:بداية المجتهد لإبن رشد:٢/٢١١

[١٢٧٤] تفسير الطبري:٤/٢٤٦،حدثني المثنى ثنا سويد أخبرنا ابن المبارك عن شريك عن سالم عن ابن جبير وذكره.

[١٢٧٥] **شريك بن عبد الله النخعي**،تقدم ذكره بالحديث رقم(٨٢)قال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيرا.

[١٢٧٦] مسند الشافعي:١/٣٨٤،أخبرنا محمد بن الحسن أو غيره من أهل الصدق في الحديث أوهما عن يعقوب بن إبراهيم عن هشام بن عروة عن أبيه قال ابتاع عبد الله بن جعفر بيعا فقال علي رضي الله عنه لآتين عثمان وذكره.

[١٢٧٧] مصنف عبد الرزاق ج: ٨ ص: ٢٦٧، ١٥١٧٦

[١٢٧٨] أبو يوسف، **يعقوب بن الوليد الأزدي**،من الثامنة،قال أحمد:كان من الكذابين الكبار وكان يضع الحديث، قال ابن معين:ليس بثقة،قال عمرو بن علي والدارقطني وأبوحاتم:ضعيف،قال النسائي:ليس بثقة،قال ابن حجر :كذبه أحمد (تهذيب الكمال:٣٢/٣٧٢،٧١٠٦)(العلل ومعرفة الرجال:١/٥٤٨،١٣٠٥) (التقريب:١/٦٠٩،٧٨٣٥) .

[١٢٧٩] خلاصة البدر المنير:٢/٨٤،١٥٧٦،كتاب الحجر ،خبر عبد الله بن جعفر أنه اشترى سبخة بثلاثين ألفا فبلغ ذلك عليا رضي الله تعالى عنه فعزم أن يسأل عثمان الحجر عليه فجاء عبد الله إلى الزبير فذكر ذلك له فقال الزبـــير أنـــا شريكك فلما سأل علي عثمان الحجر على عبد الله فقال كيف أحجر على من كان شريكه الزبير ،رواه الشـــافعي والبيهقي بإسناد حسن.

[١٢٨٠] المحلى:٨/٢٨٥،ثني عثمان بن مسلم عن حماد بن زيد عن هشام بن حسان عن ابن سيرين قال عثمان،وذكره.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحكم عليه: إسناده ضعيف،ابن سيرين لم يسمع من عثمان رضي الله عنه.

متى يرفع الحجر عن اليتيم:

١٩٧. كَتَبَ نَجْدَةُ إلى ابْنِ عباسٍ يَسْأَلُهُ:متى ينقضي يُتْمُ اليتيم؟فكتبَ إليهِ ابنُ عباسٍ: (**لَعَمْرِي إِنْ الرَّجُلَ لَتَنْبُتُ لِحْيَتُهُ وَإِنَّهُ لَضَعِيفُ الأَخْذِ لِنَفْسِهِ ضَعِيفُ العَطَاءِ مِنْهَا فَإِذَا أَخَذَ لِنَفْسِهِ مِنْ صَالِحِ مَا يَأْخُذُ النَّاسُ فَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُ اليُتْمُ**)[١٢٨١].

وفي الرواية الأخرى: (**حتى يبلغَ ويُؤنَسَ منه رشدٌ**)[١٢٨٢].

تخريجه: رواه مسلم[١٢٨٣] وأبو عوانة[١٢٨٤] من طريق نجدة عن ابن عباس.

الحكم عليه: حديث صحيح[١٢٨٥].

اختبار اليتيم المحجور عليه:

١٩٨. عن ابن عباس:في قوله تعالى:{ وابْتَلُوا اليَتَامَى[١٢٨٦] حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيهِمْ أَمْوَالَهُمْ }[النساء:٦]قال: (**يقول الله تبارك وتعالى: اخْتَبِرُوا اليَتَامَى عِنْدَ الحُلُمِ**

[١٢٨١] **قال النووي:** معنى هذا متى ينقضي حكم اليتم ويستقل بالتصرف في ماله وأما نفس اليتم فينقضي بالبلوغ وقد ثبت أن النبيﷺقال لا يتم بعد الحلم وفي هذا دليل للشافعي ومالك وجماهير العلماء أن حكم اليتم لا ينقطع بمجرد البلوغ ولا بعلو السن بل لا بد أن يظهر منه الرشد في دينه وماله وقال أبو حنيفة إذا بلغ خمسا وعشرين سنة صار رشيدا يتصرف في ماله ويجب تسليمه إليه وإن كان غير ضابط له وأما الكبير إذا طرأ تبذيره فمذهب مالك وجماهير العلماء وجوب الحجر عليه وقال أبو حنيفة لا يحجر قال ابن القصار وغيره الصحيح الأول وكأنه إجماع .شرح النووي على صحيح مسلم:١٢/١٩١.

[١٢٨٢] **قال النووي:** الصغير لا ينقطع عنه حكم اليتم بمجرد علو السن ولا بمجرد البلوغ بل لا بد أن يظهر منه الرشد في دينه وماله،انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ج: ١٢ ص: ١٩١

[١٢٨٣] صحيح مسلم:٣/١٤٤٤،١٨١٢و٣/١٤٤٥،١٨١٢،باب النساء الغازيات يرضخ لهن..،ثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه عن يزيد بن هرمز أن نجدة كتب إلى ابن عباس،وذكره.

[١٢٨٤] مسند أبي عوانة:٤/٣٣٦،٦٨٨٤و٦٨٨٥و٦٨٨٦و٦٨٨٧و٦٨٨٨ و٦٨٨٩ و٦٨٩٠

[١٢٨٥] (سبق تخريجه وترجمة رجاله في الحديث رقم : (١٦٧).

[١٢٨٦] يعني اختبروهم،كقوله تعالى:{**ليبلوكم أيكم أحسن عملا**}[هود:٧] أي يختبركم،وإنما يعرف رشده باختباره ،واختباره بتفويض التصرفات التي يتصرف فيها أمثاله فإن كان من أولاد التجار فوض إليه البيع والشراء فإذا تكررت منه فلم يغبن و لم يضيع ما في يديه فهو رشيد وإن كان من أولاد الكبراء دفعت إليه نفقة مدة لينفقها في مصالحه فإن كان قيما بذلك يصرفها في مواقعها ويستوفي على وكيله ويستقصي عليه فهو رشيد.والمرأة يفوض إليها ما يفوض إلى ربة البيت، فإن وجدت ضابطة لما في يديها مستوفية من وكيلها فهي رشيدة .وقد اختلف في وقت الاختبار فذهبت طائفة من العلماء إلى أنه قبل البلوغ و ذهبت طائفة أخرى إلى أنه بعد البلوغ،المغني:٤/٣٠٢، بالتصرف.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فَإِنْ عَرَفْتُمْ مِنْهُمْ الرُّشْدَ فِي حَالِهِم وَالإِصْلاحَ فِي أَمْوَالِهِم فَادْفَعُوا إِلَيهِمْ أَمْوَالَـهُم وَأَشْـهِدُوا عَلَيْهِمْ).

تخريجه والحكم عليه: إسناده حسن،[١٢٨٧].

الأساليب النبوية المتبعة في أحاديث الأيتام

عني الرسولﷺ بتنبيه المخاطبين من المسلمين وتشويقهم وشد انتباههم إلى التعليمات والتوجيـهات المتعلقة باليتم و المراد توصيلها إليهم وتهيئتهم لتلقيها وشد انتباههم إليها بطرق وأساليب شتى منـها على سبيل المثال لا الحصر: استعمال الاستفهام والقسم وأدوات التنبيه والإيضاح بعـد الإبهـام والنفي والشرط والتقديم والوعد والدعاء والوعيد والإنذار والأحوال المشاهدة والقصص والتمثيل وغير ذلك من الوسائل[١٢٨٨]، لتتمكن تلك المعاني في النفوس ولتقر بالوجدان.وفيما يلي بعضا مـن الوسائل التي استخدمها الرسولﷺ في أحاديث الأيتام:

- استخدم النبيﷺ أسلوب النداء (يا غلام سبع لك وسبع لأمك[١٢٨٩]))((يا أبا ذر إني..)).
- استخدام أدوات التنبيه ((ألا من ولي يتيما له مال، فليتجر فيه..)).
- الإيضاح بعد الإبهام كقوله((اللهم إني أحرج حق الضعيفين:اليتيم والمرأة)).
- استخدام أسلوب النفي((لا يدخل الجنة سيئ الملكة)).
- استخدام أسلوب الشرط((من ضم يتيما وجبت له الجنة))((إن أردت أن يلين قلبك..))
- استخدام أسلوب التقديم ((أنا وكافل اليتيم..)).
- استخدام أسلوب القسم(والذي نفس محمد بيده،لا يلي مسلما يتيما..)).
- استخدام أسلوب الحوار ((يا رسول الله ،إني غلام يتيم، ..)).
- استخدام أسلوب القصص ((كان ليعقوب النبي عليه السلام أخ مؤاخ..)).
- الوعد والدعاء كقوله(اللهم! أكثر ماله و ولده وبارك له فيه)).

[١٢٨٧] تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث رقم: (١٦٣) ٥٨٠٧٢٩

[١٢٨٨] التشويق في الحديث النبوي الشريف طرقه وأغراضه،د.بسيوني عبد الفتاح فيود،مطبعة الحسين الإسلامية ،القاهرة ،ط١ ،١٤١٤هـ/١٩٩٣م،ص٧.

[١٢٨٩] جميع الأحاديث المذكورة هنا كأمثلة على الأساليب تقدم تخريجها والحكم عليها وبالإمكان الكشف عنها في الفهارس.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- ربط موضوع الأيتام بتقوى الله ((**يا معاذ أوصيك بتقوى الله ..ورحمة اليتيم..**))
- استخدام أسلوب الاستفهام((**من أبكى هذا اليتيم الذي واريت والديه تحت الثرى؟**)).
- وبالوعيد والإنذار ((**إياكم وبكاء اليتيم فإنه يسري في الليل والناس نيام**)).
- الترغيب بتفريح الأيتام ((**إن في الجنة دارا عظيمة يقال لها دار الفرح..**)).
- استخدام النبيﷺ أسلوب الزجر،كان له **غلام حجام،فزجره رسول اللهﷺ** عن كسبه..
- استخدام أسلوب النهي ((**لا تخن من خانك**))،((**ولا تولين مال يتيم**)).
- استخدام الأحوال المشاهدة ((**نظرت فإذا أنا بقوم لهم مشافر،..**))
- قرن النبيﷺ أكل مال اليتيم بـــالشرك بالله والفرار من الزحف والسحر((**الكبائر تسع..**
- استخدام التشبيه((**وأما الذي رأيت في البركة يلقم حجرا فذلك الرجل الذي يأكل..**)).
- الوصف((**أنا وسفعاء الخدين في الجنة كهاتين..**)).
- ضرب الأمثال((**إن هذا المال خضرة حلوة،فنعم صاحب المال ما أعطى منه ..واليتيم.**
- الترغيب والترهيب((**تصدقن ولو من حليكن،فإن أكثركن أهل جهنم يوم القيامة**)).

الأهداف والمقاصد في المرويات الواردة في اليتامى:

- الترغيب في العناية والاهتمام بالأيتام لأنهم من أركان المجتمع وشريحة من شرائحه.
- القضاء على التصورات الجاهلية في التعامل مع الأيتام وانتقاص حقوقهم.
- بيان المنهج الصحيح في التعامل مع الأيتام وحماية حقوقهم من العابثين.
- الحث على استقرار الأسرة والحفاظ على تماسكها من الانحراف والضياع.
- تقديم التصور الإسلامي الناجح لرعاية الأيتام وإبراز دور الشرع الإسلامي في ذلك.
- درء الفتن و المفاسد عن المجتمع والأمة من خلال تقديم الرعاية الصحيحة للأيتام.
- صيانة المجتمع من المزالق و الحفاظ على استقراره و وحدته وترابطه.
- وجوب الحفاظ على حقوق الأيتام الاجتماعية والتربوية والنفسية والمالية.
- إيجاد أمة واعية راشدة مزدهرة تعمل على تحقيق سعادة الأيتام ورفع الضرر عنهم.
- الوقوف على الآثار الاجتماعية الناجمة عن اليتم ومحاولة بيان الحلول الإسلامية لها.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- بيان مقاصد الشرع الإسلامي في تحقيق الثقة والطمأنينة والرخاء والاستقرار للجميع.
- التحذير من الوقوع في حقوق الأيتام ومن ظلمهم وأكل أموالهم وعد ذلك من الكبائر.
- بيان خطر الإساءة إلى اليتيمات والتحذير من مغبة إيذائهن والزواج بهن لأكل حقوقهن.
- الحث على تزويج اليتيمات واستئمارهن في زواجهن واختيار الأكفاء من الرجال لهن
- الحفاظ على مصالح الأيتام وتنمية أموالهم والاتجار بها و إخراج زكاتها ودفعها لهم.

الخاتمـــــــــة

الحمد لله رب العالمين و الصلاة والسلام على رسوله الأمين وعلى من سار على نهجه واستن بسنته واهتدى بهديه، واقتفى أثره إلى يوم الدين وبعد،فبعد أن منَّ الله عليَّ وأتممت هذا البحث حول المرويات الواردة في الأيتام،فقد توصلت بحمد الله وفضله إلى النتائج التالية:

(١)اليتيم كان وما زال محطا لاهتمام الشرائع السماوية من الأزل ومع ابتعاد البشرية عن دين الله تعالى عانى الأيتام من الظلم والاضطهاد وانتقاص حقوقهم طويلا حتى جاءت الشريعة الإسلامية السمحاء لتعيد لهم اعتبارهم وحقوقهم وتضع حدا لما لحق بهم من إجحاف ومهانة.

(٢)الإسلام تناول اليتم بشمولية وشرع كل الوسائل الكفيلة بتحقيق الحياة الكريمة للأيتام.

(٣)العناية بالأيتام ورعايتهم ليست مسؤولية الأم وحسب بل هي من واجب المجتمع بكامله.

(٤)حرم الإسلام أكل مال اليتيم مهما كانت الأسباب وعد ذلك من الموبقات والكبائر المهلكة.

(٥)نادى الشرع بضرورة تربية اليتيم وتأديبه حتى لا ينحرف وحتى يكون عضوا نافعا في أمته.

(٦)وضع الإسلام عقوبة شديدة لكل من يأكل مال اليتيم ولكل من يتسبب في ظلمه.

(٧)ألغى الإسلام طريقة التبني التي كانت سائدة في الجاهلية وأوجد مكانها طريقة الكفالة.

(٨)جعل الشرع كفالة اليتيم من القربات التي يُتَقَرَبُ بها إلى الله تعالى ويتنافس عليها المتنافسون.

(٩)جعل الشرع رعاية اليتيم من أهم المقاصد الإسلامية وقرنها بعبادة الله وبالاحسان للوالدين.

(١٠)كفالة اليتيم في الإسلام لا تقتصر على تقديم العون المادي له بل تشمل جميع جوانب الرعاية.

(١١) الأمر بالإقساط ليتامى النساء ومعاملتهن بالمثل في مسألة المهر.

(١٢) رغب الإسلام في إكرام الأيتام و إطعامهم والرضخ لهم عند قسمة التركات وتوزيعها.

(١٣) جعل الشرع للأيتام نصيبا من الزكاة والصدقة والغنائم والفيء حتى يؤمن لهم الحياة الكريمة.

وإنني إذ أحمد الله تعالى الذي يسر لي تقديم هذا البحث وأكرمني بالعمل مع الأيتـــام[١٢٩٠] لأتقدم إلى إخواني وزملائي الباحثين بالتوصيات التالية:

[١٢٩٠] كاتب هذا البحث يشرف بالعمل منذ سنوات في أحد مراكز خدمة الأيتام.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

١.القيام بإعداد الدراسات والأبحاث المرتبطة ارتباطا مباشرا بحاجات الأفراد والمجتمعات .

٢.إعداد المزيد من الدراسات الشرعية التفصيلية حول الأمور و الجزئيات المتعلقة برعاية الأيتام.

٣.إعداد الدراسات التاريخية التي تتناول رعاية الدولة الإسلامية في صدر الإسلام للأيتام.

٤.إعداد دراسات شرعية حول الفئات الأخرى التي تعاني العوز مثل الفقراء والمساكين وغيرهم.

٥.إعداد دراسات حول دور الرعاية الاجتماعية الإسلامية عبر التاريخ و أهم أعمالها.

٦. إعداد دراسات تتناول دور الأيتام ومؤسسات الرعاية الإسلامية القائمة وكيفية تفعيلها.

كما أوصي القائمين على شؤون الأيتام بالتالي:

(١)تنشيط وتفعيل مراكز رعاية اليتيم لتوسيع نطاق الأعمال التي تقوم بها .

(٢)إيجاد مؤسسات فاعلة تقوم بدور الرقابة والمتابعة لأعمال أولياء وأوصياء اليتامى.

(٣)إيجاد مؤسسات تقوم بتعيين الأوصياء القديرين لليتامى الذين لا يوجد لهم أوصياء ولا كفلاء.

(٤)إيجاد هيئات رقابة شرعية تشرف على إدارة أموال الأيتام واستثمارها وفقا لأحكام الشريعة.

(٥)إيجاد مؤسسات شرعية اجتماعية تقوم برعاية اليتيمات وتزويجهم ومتابعتهم حتى تستقر أمورهم.

وفي الختام، أحمد الله الذي تتم بفضله الصالحات،وأسأله تعالى الصفح والغفران،وأن يتقبل هذا العمل، وأن يجعله خالصا لوجهه تبارك وتعالى،﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ{١٨٠} وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ{١٨١} وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ{١٨٢}﴾.سورة الصافات(١٨٠ــ١٨٢)

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فهرس الآيات القرآنية

(الآيات مرتبة حسب تسلسل السور في القرآن الكريم ورقم الصفحة لأول ورود للآية في البحث)

الرقم	الآيـــــــــــــة	رقم الآية	السورة	الصفحة
١.	﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لاَ تَعْبُدُونَ إِلاَّ اللّهَ...﴾	٨٣	البقرة	١١
٢.	﴿لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ .. ﴾	١٧٧	البقرة	١٤
٣.	﴿وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ.. ﴾	١٧٧	البقرة	١٠
٤.	﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ .. ﴾	٢١٥	البقرة	١٤
٥.	﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن.. ﴾	٢٢٠	البقرة	١٠
٦.	﴿وَ عَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ. ﴾	٢٣٣	البقرة	١٥١
٧.	﴿وَآتُواْ الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَتَبَدَّلُواْ الْخَبِيثَ.. ﴾	٢	النساء	٩
٨.	﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى فَانكِحُواْ ... ﴾	٣	النساء	١٥
٩.	﴿وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمْ الَّتِي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَامًا.. ﴾	٥	النساء	١٦١
١٠.	﴿وَابْتَلُواْ الْيَتَامَى حَتَّىَ إِذَا بَلَغُواْ النِّكَاحَ فَإِنْ.. ﴾	٦	النساء	٩
١١.	﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُواْ الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى.. ﴾	٨	النساء	١٥
١٢.	﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً .. ﴾	٩	النساء	١٠
١٣.	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا.. ﴾	١٠	النساء	٣٢
١٤.	﴿وَاعْبُدُواْ اللّهَ وَلاَ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ.. ﴾	٣٦	النساء	١٥
١٥.	﴿إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا. ﴾	٥٨	النساء	٨٣
١٦.	﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ،قُلْ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ.. ﴾	١٢٧	النساء	١٠
١٧.	﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ.. ﴾	١٢٧	النساء	١٠
١٨.	﴿وَلاَ تَقْرَبُواْ مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ.. ﴾	١٥٣	الأنعام	١٠
١٩.	﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ.. ﴾	٥٦	الأعراف	٤٨
٢٠.	﴿وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّهِ .. ﴾	٤١	الأنفال	١٥
٢١.	﴿ولاَ تَقْرَبُواْ مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ .. ﴾	٣٤	الإسراء	١٤
٢٢.	﴿وَأَمَّا الجِدَارُ فَكَانَ لِغُلامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي المَدِينَةِ.. ﴾	٨٢	الكهف	١١
٢٣.	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ.. ﴾	٥٩ ــ ٥٨	النور	٦١
٢٤.	﴿يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الأَمِينُ. ﴾	٢٦	القصص	٣٦
٢٥.	﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ.. ﴾	٦٠	غافر	٤١

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٢٦.	﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ. ﴾	١٣	الحجرات	٦٤ ـ
٢٧.	﴿مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ .. ﴾	٧	الحشر	١٤٤
٢٨.	﴿لِلفُقَرَاءِ المُهَاجِرِينَ الذِّينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِم.. ﴾	٨	الحشر	١٤٣
٢٩.	﴿وَالذِّينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا.. ﴾	١٠	الحشر	١٤٤
٣٠.	﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً. ﴾	٨	الإنسان	١٤
٣١.	﴿كَلَّا بَل لَّا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ. ﴾	١٧	الفجر	١١
٣٢.	﴿أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ،يَتِيماً ذَا مَقْرَبَةٍ،أَوْ مِسْكِيناً.. ﴾	١٤ــ١٦	البلد	١٠
٣٣.	﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيماً فَآوَى. ﴾	٦	الضحى	١٤
٣٤.	﴿ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ. ﴾	٩	الضحى	١١
٣٥.	﴿فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ. ﴾	٢	الماعون	١١

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فهرس أطراف الأحاديث النبوية الشريفة

(مرتبة حسب تسلسلها في الرسالة)

التسلسل	رقم الحديث	الحديث	الراوي	درجة الحديث	رقم الصفحة
١	١	أَيُّمَا مُسْلِمٍ ضَمَّ يَتِيمًا بَيْنَ أَبَوَيْنِ..	مَالِك بن الحارث	ضعيف	١٩
٢	٢	مَنْ ضَمَّ يَتِيمًا لَهُ أو لغيره حتى..	عدي بن حاتم	ضعيف جدا	٢٠
٣	٣	مَنْ قَبَضَ يَتِيمًا بَيْنَ الْمُسْلِمِين إِلَى..	ابن عباس	ضعيف جدا	٢١
٤	٤	من آوَى يَتِيمًا أو يَتِيمَين،ثُمَّ صَبَرَ..	ابن عباس	ضعيف	٢١
٥	٥	لا يَدْخُلُ الجنَّةَ سَيِّءُ المَلَكَة.	أبو بكر	ضعيف	٢٢
٦	٦	لا يَدْخُلُ الجنَّةَ سَيِّءُ المَلَكَة.	أبو هريرة	ضعيف	٢٤
٧	٧	إِنْ أَرَدْتَ أَنْ يَلِينَ قَلْبُكَ فَامْسَحْ ..	أبو هريرة	ضعيف	٢٥
٨	٨	مَا أَحْسَنَ مَا قُلْتَ يَا غُلام..	عبد الله بنُ أبي أوْفى	ضعيف جدا	٢٦
٩	٩	يا غُلام أَعِدْ عَلَيَّ كَلامَكَ إِنَّكَ..	أبو عبس	ضعيف	٢٧
١٠	١٠	ما قَعَدَ يَتِيمٌ مَعَ قَوْمٍ عَلَى قَصْعَتِهِمْ..	أبو موسى الأشعري	ضعيف جدا	٢٨
١١	١١	كانَ ليعقوبَ النبيِّ عليه السلام أخ.	أنس بن مالك	ضعيف	٢٩
١٢	١٢	لما نزلت{ولا تقربوا مال اليتيم..}	ابن عباس	حسن	٣٢
١٣	١٣	خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِين..	أبو هريرة	ضعيف	٣٣
١٤	١٤	خَيْرُ بُيُوتِكُم بَيْتٌ فِيهِ	عبد الله بن عمر	ضعيف	٣٣
١٥	١٥	أَحَبُّ الْبُيُوتِ إِلَى اللهِ..	عُمَر بن الخطّاب	ضعيف	٣٥
١٦	١٦	قَدِمَ رسولُ اللهِ ﷺ المدينةَ..	أنس بن مالك	صحيح	٣٥
١٧	١٧	اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ،وَأَطِلْ..	أنس بن مالك	صحيح	٣٦
١٨	١٨	خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلِ،..	أبو هريرة	صحيح	٤٠
١٩	١٩	ما يمنعُكِ منِّي؟..	ابن عباس	حسن	٤١
٢٠	٢٠	نِساءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ.	أبو هريرة	صحيح	٤٢
٢١	٢١	مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ لَهُ،تَحَنُّناً عَلَيهِ	بريدة الأسلميّ	ضعيف جدا	٤٢
٢٢	٢٢	مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ..	أبو أمامة	ضعيف جدا	٤٣
٢٣	٢٣	لا يَلِي أَحَدٌ مِنْكُم يَتِيماً فَيُحْسِنُ..	عبد الله بن أبي أوفى	ضعيف	٤٣
٢٤	٢٤	مَنْ ضَمَّ يَتيماً،فكانَ فِي نَفقَتِهِ..	أنس بن مالك	موضوع	٤٤

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٢٥	٢٥	أتُحِبُ أَنْ يَلِينَ قَلْبُكَ؟..	أبو الدرداء	ضعيف	٤٥
٢٦	٢٦	وَالذِي بَعَثَنِي بِالحَقِّ لا يُعَذِبُ اللهُ..	أبو هريرة	ضعيف	٤٥
٢٧	٢٧	يَا مُعَاذُ،أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللهِ،..	معاذ بن جبل	ضعيف	٤٦
٢٨	٢٨	إِذَا بَكَى اليَتِيمُ،وَقَعَتْ دُمُوعُهُ فِي..	أنس بن مالك	موضوع	٤٧
٢٩	٢٩	اتَّقُوا دَمْعَةَ اليَتِيمِ وَدَعْوَةَ المَظْلُومِ..	أبو الدرداء	ضعيف	٤٨
٣٠	٣٠	رُبَّ عَذْقٍ مُذَلَّلٍ لابن الدَّحْدَاحَةِ..	جابر بن عبد الله	صحيح	٤٨
٣١	٣١	اسْكُتْ أَمَا تَرْضَى أَنْ أَكُونَ أَنَا..	بشر بن عقربة	ضعيف	٤٩
٣٢	٣٢	إِنَّ فِي الجَنَّةِ دَارًا عَظِيمَةً،يُقَالُ لَهَا..	عائشة	ضعيف	٥٠
٣٣	٣٣	إِنَّ فِي الجَنَّةِ دَارًا يُقَالُ لَهَا دَارُ..	عقبة بن عامر	ضعيف	٥٠
٣٤	٣٥	مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ أَوْ يَتِيمَةٍ،لَمْ..	أبو أمامه	ضعيف	٥١
٣٥	٣٦	مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ رَحْمَةً لَهُ..	بُريدة الأسلمي	ضعيف	٥٢
٣٦	٣٧	خَيْرُ بَيْتٍ فِي المُسْلِمِينَ؛بَيتٌ فِيهِ..	أبو هريرة	ضعيف	٥٢
٣٧	٣٨	لا تُعْلِمُونِي بِهِ،قَدْ كَانَ صَاحِبِي..	السائب بن عبد الله	ضعيف	٥٢
38	٣٩	مِمَّا كُنْتَ ضَارِبًا وَلَدَكَ،غَيْرَ وَاقٍ..	جابر بن عبد الله	ضعيف	٥٤
٣٩	٤٠	اضْرِبْهُ مِمَّا كُنْتَ ضَارِبًا مِنْهُ ..	الحسن العرني	حسن	٥٥
٤٠	٤٨	لا، لا،لا،الصدقةُ خَمْسٌ،وَإِلَّا ..	حَنِيفَة بن حِذْيَم	صحيح	٥٧
٤١	٤٩	أَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللهﷺ وأَنَا أَلْعَبُ..	أنس بن مالك	صحيح	٥٨
٤٢	٥٠	أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُفْتَحُ لَهُ بَابُ الجَنَّةِ إِلا..	أبو هريرة	حسن	٥٩
٤٣	٥٢	أَنَا وامرأَةٌ سَفْعاءُ الخَدَّينِ،كهاتَيْنِ..	عَوْف بن مالك	ضعيف	٦٠
٤٤	٥٣	أَنَا وسَفْعاءُ الخَدَّينِ،كهاتَيْنِ ..	قتادة بن دعامة	صحيح	٦١
٤٥	٥٦	يَا بَنِيَ إِنَّهُ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ فَلا تَدْخُلْ.	أنس بن مالك	ضعيف	٦٣
٤٦	٥٧	أَنَا أَنَا كأنهُ كرِهَهَا...	جابر بن عبد الله	صحيح	٦٤
٤٧	٥٨	إِنَّ رَسُولَ اللهﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ ..	أنس بن مالك	صحيح	٦٤
٤٨	٥٩	ارْجِعْ، فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ.أَأَدْخُلُ؟	كَلَدَة بن حَنْبَل	صحيح	٦٤
٤٩	٦٠	اخْرُجِي إليه،فإنَّه لا يُحسِنُ..	رِبْعي بن حِرَاش	صحيح	٦٥
٥٠	٦١	أَنَّ أَبْوَابَ النَّبِيِّﷺ كَانَتْ تُقْرَعُ..	أنس بن مالك	ضعيف	٦٦
٥١	٦٢	كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهﷺ ..	المغيرة بن شعبة	ضعيف	٦٦
٥٢	٦٣	أَرَأَيتَ لَوْ كَانَتْ قَبِيحَةً..	الحسن البصري	صحيح	٦٩

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٥٣	٦٨	اليَتِيمَةُ تُستَأمَرُ فِي نَفسِهَا..	أبو هريرة	حسن	٧١
٥٤	٦٩	تُستَأمَرُ اليَتِيمةُ فِي نَفسِها..	أبو موسى	حسن	٧٢
٥٥	٧٠	تُستَأمَرُ اليَتِيمةُ فِي نَفسِها، فإن..	أبو موسى	صحيح	٧٣
٥٦	٧١	هي يتيمة ولا تنكح إلا بإذنها.	عَبْد الله بن عمر	صحيح	٧٣
٥٧	٧٢	وَاليَتِيمَةُ تُستَأمَرُ وَإِذنُهَا صَمْتُهَا..	عبد الله بن عباس	صحيح	٧٥
٥٨	٧٣	مِمَّا كُنْتَ ضَارِبًا مِنْهُ وَلَدَكَ، غَيْرَ..	جابر بن عبد الله	حسن	٧٨
٥٩	٧٤	اضرِبْهُ مِمَّا كُنْتَ ضَارِبًا مِنْهُ وَلَدَكَ.	الحسن العُرَني	حسن	٧٨
٦٠	٧٥	بِالمَعْرُوفِ،غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالاً،وَلاوَاقٍ..	الحسن البصري	ضعيف	٧٩
٦١	٧٩	فَزَجَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ كَسْبِهِ..	محمد بن أيوب	صحيح	٨٢
٦٢	٨١	إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفَينِ اليَتِيمِ..	أبو هريرة	حسن	٨٣
٦٣	٨٢	اللهمَّ إِنِّي أُحرِجُ حَقَّ اليَتِيمِ..	أبو شريح الخُزَاعِي	حسن	٨٤
٦٤	٨٠	اتَّقُوا اللهَ فِي الصَّلَاةِ،اتَّقُوا اللهَ فِي..	أنس بن مالك	ضعيف	٨٣
٦٥	٨١	أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ..	يوسف بن ماهك	ضعيف	٨٤
٦٦	٨٢	أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ..	أبو هريرة	حسن	٨٦
٦٧	٨٣	أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ..	أنس بن مالك	حسن	٨٦
٦٨	٨٤	أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ ..	أبي بن كعب	ضعيف	٨٧
٦٩	٨٥	أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ،..	أبو أمامة	ضعيف	٩٠
٧٠	٨٦	سأل النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَيتَامٍ فِي حِجْرِهِ..	أنس بن مالك	صحيح	٩٠
٧١	٨٧	قالَ:يا رسولَ الله أتخذُها خَلًّا ؟..	أبو طلحة	صحيح	٨٩
٧٢	٨٨	إِذَا أَتَانَا مَالُ البَحْرَينِ فَأْتِنَا نُعَوِّضُ..	جابر بن عبد الله	صحيح	٩٠
٧٣	٨٩	فقالَ ﷺ: ((أَهْرِيقُوهُ)).	أبو سعيد الخدري	حسن	٩٤
٧٤	٩٠	قَاتَلَ اللهُ اليهودَ،حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ..	أنس بن مالك	صحيح	٩١
٧٥	٩١	كُلْ مِنْ مَالِ يَتِيمِكَ..	عبد الله بن عمرو	حسن	٩٢
٧٦	٩٢	يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا..	أبو ذر	صحيح	٩٤
٧٧	٩٣	اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ..	أبو هريرة	حسن	٩٦
٧٨	٩٤	اللَّهُمَّ إِنِّي أُحرِجُ حَقَّ الضَّعِيفَينِ..	أبو شريح الخُزَاعِي	حسن	٩٦
٧٩	٩٦	اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ	أبو هريرة	صحيح	١٠١
٨٠	٩٧	((فخالَطُوهُـــم)).	ابن عباس	حسن	٩٨

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٨١	٩٨	هُنَّ تِسْعٌ:الشِّرْكُ بِاللهِ،وَقَتْلُ نَفْسٍ..	ابن عمر	ضعيف	٩٨
٨٢	١٠٠	هُنَّ تِسْعٌ:الشِّرْكُ بِاللهِ،وَقَتْلُ نَفْسٍ..	عمير بن قتادة	حسن	٩٨
٨٣	١٠١	اتَّقُوا الكَبَائِرَ فَإِنَّهُنَّ سَبْعٌ..	عبد الله بن أنيس	حسن	١٠٢
٨٤	١٠٢	الكَبَائِرُ سَبْعٌ؛الإِشْرَاكُ بِاللهِ..	عمير بن قتادة	ضعيف	١٠٢
٨٥	١٠٣	الكَبَائِرُ سَبْعٌ ؛ الشِّرْكُ بِاللهِ..	سهل بن أبي حثمة	حسن	١٠٢
٨٦	١٠٤	الكَبَائِرُ سَبْعٌ ؛وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ..	عبد الله بن عمر	ضعيف	١١٣
٨٧	١٠٥	إِنَّ أَكْبَرَ الكَبَائِرِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ..	عمرو بن حزم	حسن	١٠٤
٨٨	١٠٧	أمرنا رسولُ اللهﷺ أنْ نَنْطَلِقَ مَعْ..	أبو موسى الأشعري	موضوع	١٠٥
٨٩	١٠٩	نَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِقَوْمٍ لَهُمْ مَشَافِرُ..	أبو سعيد الخدري	ضعيف جدا	١٠٦
٩٠	١١٠	أَرْبَعَةٌ حَقٌّ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُدْخِلَهُمْ..	أبو هريرة	ضعيف	١٠٧
٩١	١١١	أَرْبَعٌ لَا تُقْبَلُ فِي أَرْبَعٍ؛نَفَقَةٌ مِنْ..	عبد الله بن عمر	ضعيف	١٠٨
٩٢	١٠٨	هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟..	سمرة بن جندب	صحيح	١٠٦
٩٣	١١٤	شَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا..	عقبة بن عامر	ضعيف	١٠٩
٩٤	١١٥	إِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ..	زيد بن خالد	ضعيف	١١٠
٩٥	١١٦	إِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كَلَامُ اللهِ..	عبد الله بن مسعود	ضعيف	١١١
٩٦	١١٨	كُلْ مِنْ مَالِ يَتِيمِكَ،غَيْرَ مُسْرِفٍ..	عبد الله بن عمرو	ضعيف	١١٢
٩٧	١٢٠	أَلا مَنْ وَلِيَ يَتِيماً لَهُ مَالٌ، فَلْيَتَّجِرْ..	عبد الله بن عمرو	حسن	١١٤
٩٨	١٢١	اتَّجِرُوا فِي أَمْوَالِ اليَتَامَى لا..	أنس بن مالك	ضعيف جدا	١١٦
٩٩	١٢٢	كَانَتْ تُعْطِي أَمْوَالَ اليَتَامَى الذِّينَ..	مالك بن أنس	بلاغ	١١٦
١٠٠	١٢٤	ابْتَغُوا فِي مَالِ اليَتِيمِ أَوْ فِي أَمْوَالِ..	يوسف بن ماهك	ضعيف	١١٧
١٠١	١٢٥	ابْتَغُوا اليَتَامَى فِي أَمْوَالِهِمْ لا تَأْكُلُهَا.	عبد الله بن عمرو	ضعيف	١١٧
١٠٢	١٣٣	احْفَظُوا اليَتَامَى فِي أَمْوَالِهِمْ لا..	عبد الله بن عمرو	ضعيف جدا	١٢١
١٠٣	١٣٤	فِي مَالِ اليَتِيمِ زَكَاةٌ..	عبد الله بن عمرو	ضعيف جدا	١٢٢
١٠٤	١٣٨	أَنَّ النبيﷺكانَ أقطعَ أبا رافعٍ..	ابن أبي رافع	ضعيف	١٢٤
١٠٥	١٤٠	ابْتَغُوا فِي مَالِ اليَتِيمِ أَوْ فِي أَمْوَالِ..	يوسف بن ماهك	ضعيف	١٢٥
١٠٦	١٤١	ألا مَنْ وَلِيَ يَتِيماً لَهُ مال فليتجر..	عبد الله بن عمرو	حسن	١٢٩
١٠٧	١٥٦	إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي..	أبو سعيد	صحيح	١٣٤
١٠٨	١٥٧	تَصَدَّقْنَ وَلَو مِنْ حُلِيِّكُنَّ..	زينب امرأة عبد الله	صحيح	١٣٥

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

١٠٩	١٥٨	أَنْفِقِي عَلَيْهِمْ فَلَكِ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ..	أُمُّ سلمة	صحيح	١٤٣
١١٠	١٥٩	أَنْ تَصَدَّقَ،وَأَنْتَ صَحِيْحٌ شَحِيحٌ..	أبو هريرة	صحيح	١٣٨
١١١	١٦٠	قَدِمَ عَلَيْنَا مُصَدِّقُ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخَذَ..	وهب بن عبد الله	حسن	١٣٩
١١٢	١٦١	فَابْتَاعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا بَيْعًا فَرَبِحَ..	ابن عباس	ضعيف	١٤٠
١١٣	١٦٢	تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ..	زينب امرأة عبد الله	صحيح	١٤١
١١٤	١٦٣	نَعَمْ لها أَجْرَانِ أَجْرُ القَرَابَةِ وَأَجْرَ..	عبد الله بن مسعود	ضعيف	١٤٦
١١٥	١٦٤	فقالَ: ((نَعَمْ))وكانت صناع..	أم سلمة	صحيح	١٤٧
١١٦	١٦٥	(الخُمُسُ الذِي لِلّهِ وَلِلرَّسُولِ ..	مجاهد	حسن مرسل	١٤٣
١١٧	١٦٨	فَكَانَ يُجَاءُ بِالغَنِيمَةِ فَتُوضَعُ..	أبو العالية	حسن	١٤٥
١١٨	١٦٩	كَانَتِ الغنيمةُ تُقَسَّمُ على خمسةٍ ..	ابن عباس	ضعيف	١٤٦
١١٩	١٧١	مَنْ خَتَمَ عَمَلَهُ فَلَمْ يَرْضَخْ لِقَرَابَتِهِ..	عبد الله بن مسعود	ضعيف	١٤٨
١٢٠	١٧٣	فقالَ: ((أَخْبِرْ ذَلِكَ ابنَ الخَطَّابِ)..	جابر بن عبد الله	صحيح	١٥٢
١٢١	١٨٠	أَنَا وكَافِلُ اليَتِيْمِ فِي الجَنَّةِ هَكَذَا ..	سهل بن سعد	صحيح	١٥٤
١٢٢	١٨١	أَنَا وكَافِلُ اليَتِيْمِ فِي الجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ..	مُرَّة الفِهْرِيّ	صحيح	١٥٤
١٢٣	١٨٢	أَنَا وكَافِلُ اليَتِيْمِ فِي الجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ..	زيد بن أسلم	قوى مرسل	١٥٩
١٢٤	١٨٣	خَيرُ بَيْتٍ فِي المُسْلِمِينَ..	أبو هريرة	ضعيف	١٥٥
١٢٥	١٨٤	أَنَا وكَافِلُ اليَتِيْمِ فِي الجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ..	أبو أمامه	ضعيف	١٥٥
١٢٦	١٨٥	أَنَا وكَافِلُ اليَتِيْمِ لَهُ أَوْ لِغَيرِهِ فِي..	عائشة أم المؤمنين	ضعيف	١٥٥
١٢٧	١٨٦	كَافِلُ اليَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيرِهِ أَنَا وَهُوَ..	أبو هريرة	صحيح	١٥٦
١٢٨	١٨٧	وَدِدْتُ أَنَّكِ لَمْ تُفَارِقِي الدُّنْيَا..	عبد الله بن عمر	ضعيف	١٦١
١٢٩	١٨٨	السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ..	أبو هريرة	صحيح	١٥٦
١٣٠	١٨٩	كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ الذِّكْرَ،..	ابن أبي أَوْفَى	حسن	١٥٧
١٣١	١٩٠	إِيَّاكُمْ وَالإِقْرَادُ قالوا:يا رسولَ اللهِ..	أبو هريرة	قوي	١٥٨
١٣٢	١٩١	عن أنس قال:كنا عند الرسول ..	أنس بن مالك	ضعيف	١٥٨
١٣٣	١٩٢	أَنَا وَسَفْعَاءُ الخَدَّيْنِ فِي الجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ	قتادة بن دعامة	صحيح	١٥٩
١٣٤	١٩٣	أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُفْتَحُ لَهُ بَابُ الجَنَّةِ إِلا..	أبو هريرة	حسن	١٥٩

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فهرس أطراف الآثار

التسلسل	الحديث	الأثـــر	الراوي	درجة الأثر	الصفحة
١.	٤٣	مِمَ يَضْرِبُ الرجلُ يَتِيمَهُ؟،قالَ:مِمَّا ..	ابن المسيب	صحيح	٥٥
٢.	٤٤	اتْلَغِيه كما يُتْلَغُ الأَفْعَى،فإنَّ اليَتِيمَ..	عائشة	ضعيف	٥٦
٣.	٤٥	أمَّا الغِلْمانُ فلا تَضْرِبَنَّهُم وأمَّا ..	عائشة	ضعيف	٥٦
٤.	٤٦	كانَ مَيْمُونُ يَضْرِبُ يَتِيمًا لهُ عِنْدَهُ..	أبو طليح	صحيح	٥٦
٥.	٥٤	ثلاثُ آياتٍ قدْ جَحِدَهُنَّ النَّاسُ..	ابن عباسٍ	صحيح	٦٢
٦.	٥٥	الْآيَةِ الَّتِي أُمِرْنَا فِيهَا بِمَا أُمِرْنَا وَلَا ..	ابن عباس	حسن	٦٢
٧.	٦٤	(أُنْزِلَتْ فِي اليَتِيمَةِ تكون عند ..	عائشة	صحيح	٦٩
٨.	٦٥	يا ابن أختي هذه اليتيمة تكون في..	عائشة	صحيح	٦٩
٩.	٦٦	إنَّ رَجُلاً كَانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فَنَكَحَهَا..	عائشة	صحيح	٧٠
١٠.	٧٦	إنَّ عِنْدِي مَالاً لِيَتِيمٍ،قَدْ أَسْرَعَتْ ..	عمر	صحيح	٧٩
١١.	٩٥	هَلْ قَبلَكُمْ مَنْجَرٌ؟ فَإِنَّ عِنْدِي ..	عمر	حسن	٩٦
١٢.	١٠٦	لَمَّا نَزَلْنا أَرْضَ الحَبَشةِ..قالت:فكانَ..	أُمُّ سلمةَ	حسن	١٠٥
١٣.	١١٢	أَرْبَعٌ فِي أَرْبَعٍ،لا يُقْبَلْنَّ فِي حَجٍّ..	الخولاني	قوي	١٠٨
١٤.	٩٩	ليست هذه من الكبائر،هن تسع..	ابن عمر	صحيح	٩٩
١٥.	١١٣	تَفَقَّهُونَ لِغَيرِ الدِّينِ،وتَعَلَّمُونَ ..	وهب بن منبه	قوي	١٠٩
١٦.	١١٧	أُنْزِلَتْ فِي وَالِي اليَتِيمِ أَنْ يُصِيبَ ..	عائشة	صحيح	١١١
١٧.	١١٩	إن كنت تبغي ضالتها،وهنأ جرباها..	ابن عباس	حسن	١١٢
١٨.	١٢٣	إنَّ عِنْدِي مَالاً لِيَتِيمٍ،قَدْ أَسْرَعَتْ ..	عمر	ضعيف	١١٦
١٩.	١٢٦	ابْتَغُوا فِي أَمْوَالِ اليَتَامَى لا تَسْتَهْلِكْهَا.	عمر	صحيح	١١٨
٢٠.	١٣٠	كانَ يَكُونُ عِنْدَهُ مالُ اليتيمِ ..	ابن عمر	صحيح	١١٩
٢١.	١٢٧	كانَ عِنْدَهُ مالُ يتيمٍ،فكانَ..	ابن عمر	حسن	١٢٠
٢٢.	١٢٩	أَنَّه كانَ يَسْتَقْرِضُ منْ مالِ اليَتِيمِ..	نافع	صحيح	١٢٠
٢٣.	١٣٠	كانَ عندَهُ مالُ اليَتِيمِ،فَأَعْطَاهُ ..	عمر	ضعيف	١٢١
٢٤.	١٣١	كانَ يزكّي مالَ اليتيمِ ويَستَقْرِضُ..	ابن عمر	صحيح	١٢١
٢٥.	١٣٢	(كانَ فِي حِجْرِهِ يَتِيمةٌ فَزَوَّجَهَ..	ابن عمر	حسن	١٢١
٢٦.	١٣٥	(فِي مَالِ اليَتِيمِ زَكَاةٌ).	جابر	ضعيف	١٢٢

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

.٢٧	١٣٦	الشعبي قال: (فِي مَالِ اليَتِيمِ زَكَاةٌ).	الشعبي	ضعيف	١٢٣
.٢٨	١٣٧	كَانَتْ عَائِشَةُ تُزَكِّي أَمْوَالَنَا،وَإِنَّهُ ..	عائشة	ضعيف	١٢٣
.٢٩	١٤٢	إِنَّ عِنْدَنَا أَمْوَالُ يَتَامَى قَدْ خَشِينَا..	عمر	ضعيف	١٢٦
.٣٠	١٤٣	لا تشتره ولا تستقرض من ماله..	ابن مسعود	ضعيف	١٢٦
.٣١	١٤٥	كَانَتْ تَكُونُ عِنْدَهُ أَمْوَالُ اليَتَامَى..	ابن عمر	قوي	١٢٧
.٣٢	١٤٦	كَانَ يَسْتَقْرِضُ مِنْ مَالِ اليَتِيمِ ..	نافع	قوي	١٢٧
.٣٣	١٤٧	كَرِهَ أَنْ يَدْفَعَ مَالَ اليَتِيمِ مُضَارَبَةً..	الحسن	ضعيف	١٢٧
.٣٤	١٤٨	فِي مَالِ اليَتِيمِ إِنْ اتَّجَرْتَ فِيهِ ...	مجاهد بن جبر	ضعيف	١٢٧
.٣٥	١٤٩	قال:(اختَبِرُوهُمْ)..	ابن عباس	حسن	١٢٩
.٣٦	١٥٠	اختبروا اليتامى عند الحلم..	ابن عباس	حسن	١٣٠
.٣٧	١٥٢	إِذَا دَفَعَ إِلَى اليَتِيمِ مَالَهُ فَلْيَدْفَعْهُ ..	ابن عباس	ضعيف	١٣٠
.٣٨	١٥١	لا نَدْفَعُ إِلَى اليَتِيمِ مَالَهُ وَإِنْ أَخَذَ..	مجاهد بن جبر	صحيح	١٣٠
.٣٩	١٥٤	مَا أَكَلْتَ مِنْ مَالِ اليَتِيمِ فَهُوَ دَيْنٌ..	أبي العالية	صحيح	١٣١
.٤٠	١٩٨	يقول الله تعالى: اختَبِرُوا اليَتَامَى..	ابن عباس	حسن	١٦٢
.٤١	١٩٧	لَعَمْرِي إِنَّ الرَّجُلَ لَتَنْبُتُ لِحْيَتُهُ..	ابن عباس	صحيح	١٣٢
.٤٢	١٩٦	أَلا تَأْخُذُ عَلَى يَدِي ابْنِ أَخِيكَ ..	علي	صحيح	١٦١
.٤٣	١٦٦	اجْتَمِعُوا لِهَذَا الفَيءِ حَتَّى نَنظُرَ ..	عمر	حسن	١٤٥
.٤٤	١٦٧	لَمْ يُعْطَ أَهْلُ البَيتِ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ..	الحسن	حسن لغيره	١٤٥
.٤٥	١٧٠	هِيَ مُحْكَمَةٌ وَلَيسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ..	ابن عباس	صحيح	١٤٦
.٤٦	١٧٢	لم يدع في الدار مسكينا ولا ذا..	ابن عبد الرحمن	صحيح	١٤٧
.٤٧	١٧٤	لَو لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ لَقَضَيتُ عَلَيْكَ..	عبد الله بن عتبة	صحيح	١٥١
.٤٨	١٧٥	لَو لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ لَقَضَيتُ ..	عبد الله بن عتبة	صحيح	١٥١
.٤٩	١٧٦	لَو لَمْ أَجِدْ إِلَّا أَقْصَى عَشِيرَتِهِ ..	ابن الخطاب	حسن	١٥٢
.٥٠	١٧٧	إِنْ مَاتَ أَبُو الصَّبِيِّ وَلِلصَّبِيِّ مَالٌ..	الضحاك	ضعيف	١٥٢
.٥١	١٧٨	إِذَا كَانَتْ أُمُّ اليَتِيمِ مُحْتَاجَةً أنفق..	الزهري	صحيح	١٥٢
.٥٢	١٧٩	اليتيمُ أمُّه محتاجةٌ،أَيُنْفَقُ عليها ..	ابن جريج	حسن	١٥٢
.٥٣	١٩٤	قال:(هُم اليَتَامَى)...	سعيد بن جبير	صحيح	١٦٠
.٥٤	١٩٥	لأتين عثمان فلأحجرن عليك	علي	ضعيف	١٦٠

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

.٥٥	٤١	إِنِّي لأَضْرِبُ اليَتِيمَ حَتَّى يَنْبَسِطَ...	عائشة	صحيح	١٦٠
.٥٦	٤٢	رَحِمَ اللهُ امْرِءاً اْجَرَ عَلَى يَتِيمٍ.....	عمر	ضعيف	١٦٠
.٥٧	٤٧	رأيتُ ابنَ عمرَ يضربُ عبيدهُ...	يحيى بن مالك	صحيح	١٦٢
.٥٨	١٣٩	إِخْصِ مَا يَجِبُ فِي مَالِ اليَتِيمِ ...	ابن مسعود	قوي	١٢٩
.٥٩	١٥٣	إن كان غنيا فلا يحل له مال ..	ابن عباس	ضعيف	١٣٦
.٦٠	١٥٨	قال ابن عباس: وكنت تسألني...	يزيد بن هرمز	صحيح	١٣٦

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فهرس الأعلام المترجم لهم في الرسالة

(مرتب على تسلسل ورود أسماء الرجال في الرسالة)

الرقم	اســـــم الراوي مع الكنية(إن وجدت)	خلاصة الأقوال فيه	الصفحة
١	مالك بن الحارث الخزاعي	صحابي	١٩
٢	علي بن زيد بن جُدْعان	ضعيف	٢٠
٣	القاسم بن سعيد بن المسيب بن شريك	سكتوا عنه	٢٠
٤	حسين بن قيس الرّحبي	متروك	٢١
٥	عِمْران بن عبيد الله البصريّ	ضعيف	٢٢
٦	فرقد بن يعقوب السَّبَخي	صدوق	٢٣
٧	أسلم الكوفي	ليس بالمعروف	٢٣
٨	زيد بن أرقم بن زيد	صحابي	٢٣
٩	عامر بن شراحيل الشَّعْبي	ثقة مشهور	٢٣
١٠	مسروق بن الأجدع	ثقة فقيه	٢٤
١١	عبد الملك بن حبيب البصري	ثقة	٢٤
١٢	عويمر بن زيد بن قيس	صحابي	٢٥
١٣	محمد بن واسع بن جابر	ثقة عابد	٢٥
١٤	فائد بن عبد الرحمن العطار	متروك اتهموه	٢٦
١٥	إسماعيل بن أبي خالد البجلي	ثقة ثبت	٢٦
١٦	أيوب بن حسن بن علي بن أبي رافع	ليس به بأس	٢٦
١٧	عبد المجيد بن أبي عبس بن جبر	لين	٢٧
١٨	أبو عبس بن محمد بن عبد الرحمن	لا جرح ولا تعديل	٢٧
١٩	عبد الرحمن بن جَبْر	صحابي	٢٧
٢٠	الحسن بن واصل التميمي	متروك	٢٨
٢١	الأسود بن عبد الرحمن العدوى	يعتبر بحديثه	٢٨
٢٢	حِصّان بن كاهن	مقبول	٢٨
٢٣	يحيى بن عبد الملك بن حميد بن أبي غَنِيّة	صدوق	٢٩
٢٤	حفص بن عمر بن أبي الزبي	ضعيف	٣٠

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٢٥	الحسين بن محمد بن يسار	لم أعثر عليه	٣٠
٢٦	حصين بن عمرو الأحمسي	متروك الحديث	٣٠
٢٧	عطاء بن السائب	صدوق اختلط	٣١
٢٨	معاوية بن صالح الحضرمي،	صدوق له أوهام	٣٢
٢٩	علي بن أبي طلحة	صدوق قد يخطئ	٣٢
٣٠	يحيى بن سليمان	لين الحديث	٣٣
٣١	عبد الله بن أبي عتاب،	مجهول	٣٣
٣٢	إسحاقُ بنُ إبراهيمَ الحُنَيْنيُّ	في حديثه نظر	٣٤
٣٣	مالك بن أنس	رأس المتقنين	٣٤
٣٤	يحيى بن محمد بن طلحة	ثقة	٣٤
٣٥	الحسين بن الوليد النيسابوري	ثقة	٣٥
٣٦	محمد بن طحلاء	صدوق	٣٤
٣٧	محمد بن عجلان	صدوق	٨٢
٣٨	عجلان مولى فاطمة	لا بأس به	٣٥
٣٩	عبد العزيز بن صهيب البناني	ثقة	٣٥
٤٠	محمد بن أحمد بن الوليد بن برد	ثقة	٣٦
٤١	زيد بن سهل بن الأسود	صحابي	٣٥
٤٢	حُمَيْد بن طرخان الطويل	ثقة مدلس	٣٦
٤٣	سنان بن ربيعة الباهلي	صدوق فيه لين	٣٧
٤٤	ثابت بن أسلم البُنَاني	ثقة	٣٧
٤٥	إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة	ثقة كثير الحديث	٣٦
٤٦	الجعد بن دينار اليَشْكُري	ثقة	٣٧
٤٧	هشام بن زيد بن أنس	ثقة	٣٧
٤٨	أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف	ثقة	٤٠
٤٩	أبو سعيد، شهر بن حَوْشب	صدوق	٤٢
٥٠	أبو سهل ،بُرَيْدَة بن الحُصَيب الأسلمي	صحابي	٤٣
٥١	أبو عبد الله، مِنْدل بن علي العَنَزي	ضعيف	٤٣
٥٢	محمد بن عبيد الله	منكر الحديث	٤٣

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٥٣	نفيع بن الحارث الهمداني	متروك	٤٣
٥٤	أبو أمامة، صدي بن عجلان،الباهلي	صحابي	٤٣
٥٥	أبو عبد الرحمن، القاسم بن عبد الرحمن الشامي	صدوق يغرب كثيرا	٤٣
٥٦	عبيد الله بن زَحْر	صدوق يخطئ	٤٤
٥٧	أبو عبد الملك،علي بن يزيد الألهاني	ضعيف	٤٤
٥٨	أبو حازم، سلمة بن دينار الأعرج	ثقة	٤٤
٥٩	أبو داود، سليمان بن عمرو النخعي	متروك	٤٤
٦٠	محمد بن علي بن سهل	ضعيف	٤٥
٦١	صالح بن محمد الترمذي	متهم ساقط	٤٥
٦٢	أبو عامر ، عبد الله بن عامر الأسلمي	ضعيف	٤٥
٦٣	أبو عمر، المقدام بن داود الرعيني	تكلموا فيه	٤٦
٦٤	أبو سعيد،أسد بن موسى بن إبراهيم	الحافظ الثقة	٤٦
٦٥	أبو الأحوص، سلام بن سليم	ثقة متقن	٤٦
٦٦	أبو عبد الله، ركن بن عبد الله بن سعد	لا يجوز الاحتجاج به	٤٦
٦٧	أبو عبد الله، مكحول بن شهراب الشامي	ثقة فقيه	٤٦
٦٨	ثعلبة بن صالح الحمصي	لا يحتج به	٤٧
٦٩	أبو أيوب، سليمان بن موسى بن الأشدق	مطعون فيه	٤٧
٧٠	أبو عبيدة، حميد بن أبي حميد الطويل	ثقة مدلس	٤٧
٧١	موسى بن عيسى البغدادي	مجهول	٤٨
٧٢	أبو عامر، لقمان بن عامر الاوصابي	صدوق	٤٨
٧٣	أبو الدحداح، ثابت بن الدحداح	صحابي	٤٨
٧٤	أبو اليمان، بشر بن عقربة الجهني	له صحبة ورواية	٤٩
٧٥	أبو محمد،عبد الله بن عثمان	لين الحديث	٤٩
٧٦	أبو خلف، حجر بن الحارث الغساني	محله الصدق	٥٠
٧٧	أبو القاسم ، عبد الله بن عوف الكناني	ثقة	٥٠
٧٨	أبو المنذر،هشام بن عروة بن الزبير	ثقة	٥٠
٧٩	أبو عبد الله،عروة بن الزبير بن العوام	ثقة فقيه مشهور	٥٠
٨٠	أبو عبد الرحمن، عبد الله بن لَهيعة	صدوق خلط	٥٠

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٨١	أبو حماد، عقبة بن عامر الجهني	صحابي	٥٠
٨٢	أبو عُشّانة، حَيّ بن يُؤْمِن بن حجيل	ثقة	٥٠
٨٣	أبو صالح، يحيى بن أبي سليمان	لين الحديث	٥١
٨٤	أبو عتاب،زيد بن أبي عتاب	ثقة	٥٤
٨٥	أبو عبد الله،السائب بن عبد الله المخزومي	صحابي	٥٢
٨٦	أبو إسحاق،إبراهيم بن مهاجر البجلي	ضعيف	٥٤
٨٧	معلى بن مهدي	صدوق	٥٤
٨٨	أبو الحجاج، مجاهد بن جبر المكي المخزومي	ثقة	٥٤
٨٩	معلى بن مهدي	صدوق	٥٤
٩٠	أبو عامر، صالح بن رستم	صدوق سيئ الحفظ	٥٤
٩١	أبو الحسن، الحسن بن عبد الله العرني	مقبول	٥٥
٩٢	ميمون بن مهران	ثقة فقيه	٥٧
٩٣	أبو عبد الرحمن، حرب بن ميمون	متروك الحديث	٥٥
٩٤	أبو جعفر، عمير بن يزيد الخَطْمي	صدوق	٥٦
٩٥	أبو المليح،الحسن بن عمر الرقي	ثقة	٥٦
٩٦	أبو أيوب، يحيى بن مالك المراغي	ثقة	٥٧
٩٧	ميمون بن مهران	ثقة فقيه	٥٧
٩٨	مالك المراغي،الأزدي	صحابي	٥٧
٩٩	أبوحِذْيَم، حنيفة بن حِذْيَم التميمي	صحابي	٥٧
١٠٠	أبو عبيد، حَنْظَلَةَ بن حِذْيَم بن حَنيفة	يحتج بحديثه	٥٧
١٠١	ذَيَّالُ بن عبيد بن حنظلة	صدوق	٥٧
١٠٢	أبو أيوب، سليمان بن عبد الجبار	صدوق	٥٩
١٠٣	أبو عمار، شداد بن عبد الله القرشي	ثقة	٦١
١٠٤	أبو الخطاب، النهّاس بن قَهْم القيسي	ضعيف	٦١
١٠٥	أبو محمد،عطاء بن أبي رباح	ثقة	٦٣
١٠٦	أبو الوليد،عبد الملك بن عبد العزيز، بن جريج	ثقة فقيه	٦٣
١٠٧	أبو محمد، عبد العزيز بن محمد الدراوردي	صدوق	٦٣
١٠٨	أبو عثمان،عمرو بن أبي عمرو	ثقة	٦٣

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

١٠٩	سَلْم بن قيس العلوي	ضعيف	٦٤
١١٠	أبو محمد، روح بن عبادة القيسي	ثقة فاضل	٦٣
١١١	أبو النضر، جرير بن حازم الجَهْضَمِي	ثقة	٦٣
١١٢	كَلَدة بن عبد الله بن الحنبَل الجُمَحي	صحابي	٦٤
١١٣	محمد بن مالك بن المنتصر	مجهول	٦٦
١١٤	أبو الحسن، علي بن قرين بن بيهس	متروك الحديث	٧١
١١٥	أبو الحسن، محمد بن عمرو بن علقمة	صدوق له أوهام	٧١
١١٦	أبو إسرائيل، يونس بن أبي إسحاق السبيعي	صدوق	٧١
١١٧	أبو عبد الرحمن، أسود بن عامر	ثقة	٧٥
١١٨	أبو يوسف،إسرائيل بن يونس	ثقة	٧٥
١١٩	أبو إسحاق، عمرو بن عبد الله السَبيعي	ثقة عابد	٧٥
١٢٠	أبو بكر، محمد بن إسحاق بن يسار	صدوق	٧٥
١٢١	معلى بن مهدي الموصلي	صدوق في نفسه	٨٠
١٢٢	أبو الحسن، الحسن العُرَني	ثقة	٨٠
١٢٣	الزبير بن موسى	مقبول	٧٩
١٢٤	أبو علي، الحسن بن يحيى بن الجعد	صدوق	٧٩
١٢٥	أبو عبد الله عثمان بن أي العاص	صحابي	٧٩
١٢٦	أبو نصر، حميد بن هلال العدوي	ثقة	٨٠
١٢٧	أبو المُنازل، خالد الحذاء	ثقة	٨٠
١٢٨	محمد بن أيوب اليمامي	مجهول	٨٠
١٢٩	أبو سعيد، مُحَيِّصة بن مسعود بن كعب	صحابي	٨٠
١٣٠	أبو سهل، عبد الصمد بن عبد الوارث	صدوق ثبت	٨٠
١٣١	أبو بكر، هشام بن أبي عبد الله سَنْبَر الدستوائي	ثقة ثبت	٨٠
١٣٢	أبو نصر، يحيى بن أبي كثير اليمامي	ثقة ثبت	٨١
١٣٣	أبو الحارث، محمد بن زياد الجمحي	ثقة ثبت	٨١
١٣٤	أبو عمران، موسى بن زكريا التستري	متروك	٨١
١٣٥	أبو سعد، سعيد بن كيسان المقبري،	ثقة	٨٢
١٣٦	أبو شريح، خويلد بن عمرو الخزاعي	صحابي	٨٢

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

١٣٧	أبو عبد الرحمن،أحمد بن بكار الحراني	صدوق	٨٢
١٣٨	القاسم بن غانم بن حمويه الطويل	في حديثه اضطراب	٨٣
١٣٩	عامر بن زربي،عمار بن زربي	كذاب متروك الحديث	٨٣
١٤٠	أبو محمد، بشر بن منصور السليمي	صدوق	٨٣
١٤١	يوسف بن ماهك	ثقة	٨٤
١٤٢	أبو عمرو، محمد بن إبراهيم السلمي	ثقة	٨٤
١٤٣	أبو عبد الله، شريك بن عبد الله	صدوق يخطئ	٨٥
١٤٤	أبو محمد، قيس بن الربيع الأسدي	صدوق تغير	٨٥
١٤٥	أبو صالح، ذكوان أبو صالح السمان	ثقة ثبت	٨٥
١٤٦	أبو محمد، طَلْق بن غَنّام النخعي	ثقة	٨٥
١٤٧	أبو مسعود، أيوب بن سويد الرملي	صدوق يخطئ	٨٧
١٤٨	أبو جعفر، أحمد بن الفضل العسقلاني	ثقة	٨٧
١٤٩	أبو عبد الرحمن، عبد الله بن شوذب الخراساني	ثقة صدوق	٨٧
١٥٠	أبو التياح، يزيد بن حميد الضبعي	ثقة	٨٧
١٥١	يوسف بن يعقوب،	لا جرح ولا تعديل	٨٧
١٥٢	أبو النضر، محمد بن ميمون الزعفراني	صدوق وله أوهام	٨٧
١٥٣	أبو إسحاق، إبراهيم بن محمد بن الخطاب	تكلم فيه	٨٧
١٥٤	أبو عبد الله، مكحول الشامي	ثقة فقيه	٨٨
١٥٥	أبو الحكم،أبو حفص الدمشقي	مجهول	٨٨
١٥٦	أبو عبد الرحمن، إسحاق بن أُسيد الخرساني	فيه ضعف	٨٨
١٥٧	أبو فضالة، مبارك بن فَضَالة	صدوق	٩٠
١٥٨	أبوطلحة، زيد بن سهل بن حرام	صحابي	٨٨
١٥٩	حميد بن مسعدة الباهلي	صدوق	٨٩
١٦٠	عيسى بن جارية	فيه لين	٩٠
١٦١	أبوجناب، يحيى بن أبي حية	ضعيف	٩٠
١٦٢	أبو سعيد، يحيى بن سعيد القطان الأحول	حافظ ثقة	٩١
١٦٣	أبو عمرو، مجالد بن سعيد بن عمير	جائز الحديث	٩١
١٦٤	أبو الوداك، جبر بن نَوف الوَدّاك	صدوق ربما أخطأ	٩١

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

١٦٥	أبو ذر،جندب بن جنادة الغفاري	صحابي	٩٤
١٦٦	أبو نصر، عبد الوهاب بن عطاء الخفاف	صدوق	٩٤
١٦٧	أبو عبد الله،عبد الرحمن بن حُجَيرة الخولاني	ثقة	٩٥
١٦٨	أبو سعد، سعيد بن أبي سعيد المقبري	ثقة	٩٨
١٦٩	أبو عبد الله،محمد بن عجلان المدني	صدوق	٩٩
١٧٠	أبو شريح، خويلد بن عمرو الخزاعي	صحابي	٩٦
١٧١	أبو عثمان، الحكم بن أبي العاص الثقفي	ثقة	٩٦
١٧٢	أبو عبد الله، موسى بن داود الضبي	صدوق فقيه	٩٦
١٧٣	أبو نصر، حميد بن هلال العدوي	ثقة	٩٧
١٧٤	أبو المَنَازل ، خالد بن مهران الحَذّاء	ثقة يرسل	١٠٠
١٧٥	أبو عبيد،أبا محجن الثقفي	صحابي	٩٧
١٧٦	عبد الكريم بن أبي أمية	لم أهتد إليه	١٠٢
١٧٧	أبو يزيد، عطاء بن السائب الثقفي	صدوق اختلط	٩٩
١٧٨	عمير بن قتادة بن سعد	صحابي	١٠٠
١٧٩	عبد الحميد بن سنان	مقبول	١٠١
١٨٠	أبو يحيى، عبد الله بن أنيس الجهني	صحابي	١٠٥
١٨١	عبد الرحمن بن إسحاق	صدوق	١٠٢
١٨٢	أبو يحيى، أيوب بن عتبة	ضعيف	٩٩
١٨٣	أبو عبد الرحمن، سهل بن أبي حثمة	صحابي	١٠٢
١٨٤	أبو الحسن،احمد بن محمد بن موسى الأهوازي	صدوق صالح	١٠٣
١٨٥	علي بن حرب بن محمد الطائي	صدوق فاضل	١٠٣
١٨٦	أبو عبد الرحمن، عبد الله بن لَهيعة بن عقبة	صدوق	١٠٣
١٨٧	أبو بكر، محمد بن جعفر بن أحمد المطيري	ثقة مأمون	١٠٧
١٨٨	أبو محمد، أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم	ثقة عابد	١٠٤
١٨٩	أبو عبد الملك، محمد بن عمرو بن حزم	لا جرح ولا تعديل	١٠٤
١٩٠	أبو الضحاك، عمرو بن حزم بن زيد الخزرجي	صحابي	١٠٤
١٩١	أبو العباس، الحسن بن سفيان بن عامر النسوي	إمام حافظ ثبت	١٠٤
١٩٢	أبو صالح، الحكم بن موسى بن شيرزاد البزاز	صدوق	١٠٤

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

١٩٣	أبو عبد الله، جعفر بن أبي طالب	صحابي	١٠٥
١٩٤	أبو جعفر، عبد الله بن جعفر	صحابي	١٠٥
١٩٥	أبو موسى ، عبد الله بن قيس	صحابي	١٠٥
١٩٦	أبو بردة، عامر بن عبد الله بن قيس	ثقة	١٠٥
١٩٧	أبو جعفر، محمد بن زكريا الغَلابي	ضعيف	١٠٦
١٩٨	أبو هارون، عمارة بن جوين العبدي	متروك	١٠٧
١٩٩	الحسن بن يحيى بن كثير العنبري	لا بأس به	١٠٧
٢٠٠	إبراهيم بن خثيم	متروك الحديث	١٠٧
٢٠١	خثيم بن عراك	ثقة	١٠٧
٢٠٢	عراك بن مالك الغفاري الكناني	ثقة فاضل	١٠٧
٢٠٣	أبو مخلد، كوثر بن حكيم بن أبان	متروك	١٠٨
٢٠٤	أبو عمر، عبد الملك بن عُمير اللخمي	ثقة فقيه	١٠٨
٢٠٥	أبو رجاء، عمران بن مِلْحان	مخضرم ثقة	١٠٦
٢٠٦	أبو عبد الله ، وهب بن منبه بن كامل	ثقة	١٠٩
٢٠٧	بكار بن عبد الله اليماني	ثقة	١٠٩
٢٠٨	أبو ثابت،عبد العزيز بن عمران الزهري	متروك	١٠٩
٢٠٩	مصعب بن خالد الجهني	فيه جهالة	١١٠
٢١٠	أبو عبد الرحمن، زيد بن خالد	له صحبة	١١٠
٢١١	عبد الله بن عائش	مختلف في صحبته	١١١
٢١٢	أبو نصر ، عبد الوهاب بن عطاء الخفاف	صدوق	١١٦
٢١٣	أبو إبراهيم، عمرو بن شعيب بن عمرو بن العاص	صدوق ربما أخطأ	٩٤
٢١٤	القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق	ثقة نزه	١١٣
٢١٥	أبو علي، الحسن بن يحيى بن الجعد	صدوق	١١٤
٢١٦	المثنى بن الصباح	ضعيف اختلط بأخرة	١١٥
٢١٧	أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم القاضي	صدوق كثير الغلط	١١٥
٢١٨	أبو أيوب، عبد الله بن علي الأزرق	صدوق يخطئ	١١٦
٢١٩	أبو محمد، أحمد بن أبي طيبة	صدوق	١١٦
٢٢٠	فرات بن محمد العبدي القيرواني	لا جرح ولا تعديل	١٢٠

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٢٢١	أبو نصر ، حميد بن هلال بن سويد العدوي	ثقه	١٢٠
٢٢٢	عبد الكريم بن أبي أمية	لم اهتد إليه	١٢١
٢٢٣	يوسف بن ماهك	ثقة	١١٧
٢٢٤	أبو الوليد، عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج	ثقة فقيه فاضل يدلس	١١٧
٢٢٥	أبو محمد، عمرو بن دينار الجمحي	ثقة ثبت	١١٨
٢٢٦	أبو بكر، يحيى بن أبي طالب بن الزبرقان	محله الصدق	١١٨
٢٢٧	أبو المَنَازل، خالد بن مهران الحَذّاء	ثقة يرسل	١٢٣
٢٢٨	أبو عون،العلاء بن عبد الكريم اليامي	ثقة عابد	١١٨
٢٢٩	موسى بن عقبة الأسدي	ثقة	١٢٠
٢٣٠	عبد الواحد بن أبي عون الدوسي	صدوق يخطئ	١٢٠
٢٣١	أبو يزيد،أشعث بن أبي الشعثاء سليم بن أسود	ثقة	١٢٠
٢٣٢	أبو بكر، إسماعيل بن حفص الأُبُلّي	صدوق	١٢١
٢٣٣	أبو عبد الله، نافع مولى ابن عمر	ثقة ثبت	١٢١
٢٣٤	أبو عون، عبد الله بن عون بن أرطبان المزني	ثقة ثبت	١٢١
٢٣٥	أبو موسى،عيسى بن يونس بن أبان	صدوق ربما أخطأ	١٢١
٢٣٦	أبو الربيع، أشعث بن سعيد السمان	متروك	١١٩
٢٣٧	أبو عبد الرحمن، عبيد بن إسحاق العطار	ضعيف	١٢٢
٢٣٨	أبو عصام، رَوّادُ بنُ الجَرّاحِ العسقلاني	صدوق	١٢٢
٢٣٩	أبو عبد الرحمن، محمد بن عبيد الله بن العَرْزَمي	متروك	١٢٢
٢٤٠	أبو الزبير، محمد بن مسلم بن تَدْرُس الأسدي	صدوق يدلس	١٢٣
٢٤١	أبو الشعثاء،جابر بن زيد	ثقة	١٢٣
٢٤٢	أشعث بن سوار الكندي	ضعيف	١٢٣
٢٤٣	أبو سليمان،إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة	متروك	١٢٣
٢٤٤	أبو أميّة،عبد الكريم بن أبي المُخارق	ضعيف	١٢٣
٢٤٥	أبو موسى،أيوب بن موسى بن عمرو بن العاص	ثقة	١٢٣
٢٤٦	أبو محمد،القاسم بن محمد بن أبي بكر	ثقة	١٢٤
٢٤٧	أبو محمد، عبد الرحمن بن القاسم	ثقة	١٢٤
٢٤٨	الصلت بن عبد الله بن نوفل	مقبول	١٢٤

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٢٤٩	أبو اليقظان، عثمان بن عمير البجلي	ضعيف	١٢٥
٢٥٠	أبو العلاء، صِلَة بن زُفَر العبسي	ثقة جليل	١٢٦
٢٥١	أبو الفتح، ناضر بن الفضل بن ناصر	لم اعثر عليه	١٢٦
٢٥٢	أبو عيسى، عبد الرحمن بن أبي ليلى	ثقة	١٢٥
٢٥٣	أبو عبد الله سهل بن يوسف	ثقة	١٢٧
٢٥٤	عثمان بن الأسود الجُمَحِي	ثقة ثبت	١٢٧
٢٥٥	أبو زكريا يحيى بن يعلى الأسلمي	ضعيف	١٢٧
٢٥٦	أبو الحسن، علي بن أبي طلحة	صدوق قد يخطئ	١٢٩
٢٥٧	المثنى بن إبراهيم الآملي	لا جرح ولا تعديل	١٢٩
٢٥٨	أبو صالح، عبد الله بن صالح الجهني	صدوق كثير الغلط	١٢٩
٢٥٩	أبو عمرو ، معاوية بن صالح الحضرمي	صدوق له أوهام	١٢٩
٢٦٠	أبو الحسن،أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي	صدوق	١٣٠
٢٦١	أبو الحسن، عطية بن سعد بن جُنادة العوفي	صدوق	١٣٠
٢٦٢	سعد بن محمد بن الحسن	جهمي	١٣٠
٢٦٣	أبو عبد الله، الحسين بن الحسن بن عطية	ضعيف	١٣١
٢٦٤	الحسن بن عطية بن سعد	ضعيف	١٣١
٢٦٥	الربيع بن أنس بن زياد البكري	صدوق	١٣١
٢٦٦	أبو العالية، رفيع بن مهران الرياحي	إمام من الأئمة	١٣١
٢٦٧	أبو عبد الرحمن، يزيد بن هرمز الليثي	ثقة	١٣١
٢٦٨	نجدة بن عامر الحروري	زائغ عن الحق	١٣١
٢٦٩	أبو أمية، عمرو بن الحارث بن المصطلق	له صحبة	١٣٦
٢٧٠	زينب بنت عبد الله الثقفية	لا جرح ولا تعديل	١٣٦
٢٧١	زينب بنت أم سلمة	صحابية	١٣٧
٢٧٢	أبو محمد ، عبد الرحمن بن أبي الزناد بن ذكوان	صدوق	١٣٨
٢٧٣	أبو زرعة ، هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله	ثقة	١٣٩
٢٧٤	أبو جحيفة،وهب بن عبد الله بن مسلم	صحابي	١٣٩
٢٧٥	أبو محمد، سليمان بن مهران	ثقة ثبت يدلس	١٤٠
٢٧٦	أبو عبد الله ، شريك النخعي	صدوق يخطئ كثيرا	١٤١

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٢٧٧	أبو المغيرة، سِماك بن حرب الذهلي	صدوق تغير بأخرة	١٤١
٢٧٨	أبو محمد، حجاج بن نصير الفساطيطي	ضعيف	١٤٢
٢٧٩	أبو عون، خصيف بن عبد الرحمن الجزري	صدوق	١٤٤
٢٨٠	أبو سعيد،هشام بن سعد المدني	صدوق	١٤٥
٢٨١	أبو علي، عبد الرحيم بن سليمان المروزي	ثقة	١٤٥
٢٨٢	أبو إسحاق،أحمد بن إسحاق بن عيسى الأهوازي	صدوق	١٤٦
٢٨٣	الربيع بن أنس	صدوق	١٤٦
٢٨٤	سليمان بن أبي كريمة الشامي	ضعيف	١٤٧
٢٨٥	أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر	مقبولة	١٤٨
٢٨٦	أبو نعيم ، وهب بن كيسان	ثقة	١٤٩
٢٨٧	أبو عبد الله ، عامر بن ربيعة العنْزي العدوي	صحابي	١٤٩
٢٨٨	أبو عبد الله ، عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي	ثقة	١٥١
٢٨٩	أبو أرطأة ، حجاج بن أرطأة النخعي	صدوق	١٥٢
٢٩٠	أبو القاسم، جُوَيْبِر بن سعيد الأزدي	ضعيف جدا	١٥٢
٢٩١	أبو عروة ، معمر بن راشد الأزدي	ثقة ثبت	١٥٢
٢٩٢	عطاء بن أبي رباح	ثقة يحتج به	١٥٣
٢٩٣	مرة بن عمرو الفهري	صحابي	١٥٤
٢٩٤	أبو عبد الله، صفوان بن سليم الزهري	ثقة	١٥٤
٢٩٥	أنيسة	لا تعرف	١٥٤
٢٩٦	أم سعيد بنت مرة الفهري	لا جرح ولا تعديل	١٥٤
٢٩٧	أبو غسان، محمد بن مطرف	ثقة	١٥٤
٢٩٨	أبو محمد،عبد الرحمن بن القاسم	ثقة جليل	١٥٥
٢٩٩	أبو الحسن، علي بن زيد بن جدعان	ضعيف	١٥٥
٣٠٠	إسحاق الحنيني	لا جرح ولا تعديل	١٥٥
٣٠١	أم ذرة مولاة عائشة	مقبولة	١٥٦
٣٠٢	أبو بكير، ليث بن أبي سليم أنس بن زنيم	ضعيف	١٥٦
٣٠٣	أيفع	ضعيف	١٥٦
٣٠٤	أبو على، حسين بن واقد	ربما أخطأ	١٥٨

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٣٠٥	يحيى بن عقيل الخزاعي	صدوق	١٥٨
٣٠٦	أبو مريم،عبد الرحمن بن ماعز	ثقة	١٥٨
٣٠٧	أبو يُحْمِد، بقية بن الوليد الكلاعي	صدوق	١٥٨
٣٠٨	أبو الخليل، عبد السلام بن عجلان	يكتب حديثه	١٥٩
٣٠٩	شريك بن عبد الله النخعي	صدوق يخطىء كثيرا	١٥٩
٣١٠	أبو عمرو، سالم بن عجلان الجزري	ثقة	١٦٦

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثبت المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

- الألباني،محمد ناصر الدين ، (ت١٤٢٠هـ)،**سلسلة الأحاديث الصحيحة**،المكتب الإسلامي ،دمشق،ط:د. ،١٣٨٠هـ

- الألباني ،محمد ناصر الدين ، (ت١٤٢٠هـ)، **سلسلة الأحاديث الضعيفة**، المكتب الإسلامي ،دمشق،ط:د ،١٣٨٠هـ.

- ابن العربي ،أبو بكر محمد بن العربي ،**أحكام القرآن**.

- الجوزجاني ، إبراهيم بن يعقوب ، (ت ٢٥٩هـ)،**أحوال الرجال**،تحقيق:صبحي البدري السامرائي ، مؤسسة الرسالة ،بيروت ، ط١، ١٤٠٥هـ .

- البخاري،أبو عبد الله ،محمد بن إسماعيل،(ت ٢٥٦هـ)،**الأدب المفرد**، تحقيق: محمد فؤاد الباقي،دار البشائر الإسلامية ، بيروت، (١٤٠٩هـ/١٩٨٩م)،ط ٣ .

- القزويني،أبو يعلى،الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي، (ت ٤٤٦هـ) ،**الإرشاد في معرفة علماء الحديث**،تحقيق: محمد سعيد عمر إدريس،مكتبة الرشد ،الرياض،١٤٠٩هـ ،ط١.

- الألباني ،محمد ناصر الدين ،(ت١٤٢٠هـ)، **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل** ،المكتب الإسلامي،بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، ط١.

- الجرجاني،أبو أحمد،عبد الله بن عدي(ت٣٦٥هـ)،**أسامي من روى عنهم البخاري من مشايخه (في جامعه)**، تحقيق:د.عامر صبري،دار البشائر ،بيروت ١٤١٤هـ،ط١،.

- السيوطي، أبو الفضل،عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ)،**إسعاف المبطأ برجال الموطأ**، المكتبة التجارية الكبرى،مصر،١٣٨٩هـ/١٩٦٩م،ط١.

- البرديجي،أحمد بن هارون،(ت٣٠١هـ)،**الأسماء المفردة من الصحابة والتابعين وأصحاب الحديث**،تحقيق:عبده علي كوشك،دار المأمون للتراث،دمشق،١٤١٠،ط/١.

- ابن حجر،أبو الفضل،أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)،**الإصابة في تمييز الصحابة** ،تحقيق:علي محمد البجاوي ، دار الجيل ، بيروت ،١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، ط١.

- الطرابلسي،إبراهيم بن محمد بن خليل،(ت ٨٤١هـ)،**الاغتباط لمعرفة من رمي بالاختلاط**،تحقيق:علي حسن علي عبد الحميد،الوكالة العربية، الزرقاء،ت:د ،ط:د.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- ابن ماكولا،علي بن هبة الله بن أبي نصر،(ت٤٧٥هـ)،**الإكمال في رفع الإرتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى**،دار الكتب العلمية ،بيروت،١٤١١هـ ، ط١.
- الحسيني،محمد بن علي بن الحسن،(ت٧٦٥هـ)، **الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال**،تحقيق:د.عبد المعطي أمين قلعجي،جامعة الدراسات الإسلامية،كراتشي،١٤٠٩هـ-١٩٨٩م،ط:د.
- الشافعي،محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ)،**الأم**،دار المعرفة،بيروت، (١٣٩٣هـ)،ط٢.
- المحاملي،الحسين بن إسماعيل الضبي(ت ٣٣٠هـ)،**أمالي المحاملي-رواية ابن يحيى البيِّع**،تحقيق:د. إبراهيم القيسي،دار ابن القيم،عمان - الأردن،(١٤١٢هـ)،ط١،
- الإمام أحمد،أحمد بن محمد بن حنبل،(ت٢٤١هـ)،**بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم**،تحقيق:وصي الله بن محمد بن عباس،دار الراية ،الرياض،١٩٨٩م،ط١.
- ابن رشد،أبو الوليد،محمد بن احمد بن محمد بن رشد القرطبي ،(ت٥٩٥هـ)،**بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، دار القلم،بيروت ،١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ط د .
- المروزي ،أبو عبد الله، الحسين بن الحسن بن حرب (ت٢٤٦هـ)،**البر والصلة (عن ابن المبارك وغيره)**،تحقيق:د. محمد سعيد بخاري،دار الوطن،الرياض،١٤١٩هـ،ط١.
- الحارث بن أبي أسامة (ت ٢٨٢هـ)،**بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث(زوائد الهيثمي)**،تحقيق:حسين الباكري،مركز خدمة السنة،المدينة المنورة،١٤١٣/١٩٩٢م،ط١.
- حماد بن محمد الأنصاري،**بلغة القاصي والداني في تراجم شيوخ الطبراني**،/مكتبة الغرباء الأثرية،المدينة المنورة، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م ،ط١ .
- الحسيني ،إبراهيم بن محمد،(ت١١٢٠هـ)،**البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف**،تحقيق:سيف الدين الكاتب،دار الكتاب العربي،بيروت،١٤٠١هـ ،ط:د.
- ابن معين،يحيى،(ت ٢٣٣هـ)،**تاريخ ابن معين(رواية الدوري)**،تحقيق:د.أحمد سيف،مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي،مكة المكرمة،(١٣٩٩هـ-١٩٧٩م)ط١.
- أبو حفص،عمر بن احمد الواعظ،(ت٣٨٥هـ)،**تاريخ أسماء الثقات**،تحقيق:صبحي السلمراني، الدار السلفية،الكويت، (١٤٠٤هـ/١٩٨٤)،ط١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- البخاري،محمد بن إسماعيل(ت٢٥٦هـ)، **،التاريخ الصغير(الأوسط)**،تحقيق:محمود إبراهيم زيد،دار الوعي،مكتبة دار التراث،حلب ،القاهرة ،١٣١٧هـ/١٩٧٧م،ط١.
- البخاري،أبو عبد الله،محمد بن إسماعيل (ت٢٥٦هـ)، **التاريخ الكبير** ، تحقيق:السيد هاشم الندوي ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٦م،ط:د.
- الخطيب البغدادي،أبو بكر،أحمد بن علي بن ثابت (ت٤٦٣هـ)،**تاريخ بغداد**،دار الكتب العلمية ، بيروت ، ت:د، ط:د .
- الجرجاني،أبو القاسم،حمزة بن يوسف،(ت٣٤٥هـ)،**تاريخ جرجان**،تحقيق:د.محمد عبدالمعيد خان،عالم الكتب ،بيروت ، (١٤٠١هـ-١٩٨١م)،الطبعة الثالثة .
- ابن عساكر،علي بن الحسن (ت٥٧١هـ)،**تاريخ دمشق**،دار الفكر ،١٩٩٧م، ط١.
- ابن العجمي،أبو الوفا،إبراهيم بن محمد بن سبط ،(ت٨٤١هـ)،**التبيين لأسماء المدلسين** ،تحقيق:محمد إبراهيم داود الموصلي،الريان،بيروت،١٤١٤هـ/١٩٩٤م،ط١.
- المباركفوري،أبو العلا،محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم (ت١٣٥٣هـ)، **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**،دار الكتب العلمية /بيروت ،ت:د ، ط د .
- الكردي،أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن،(ت٨٢٦هـ)، **تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل**،تحقيق:عبد الله نوارة ،مكتبة الرشيد،الرياض،١٩٩٩م ، ط١.
- ابن كثير الدمشقي ،اسماعيل بن عمر بن كثير ، (ت٧٧٤هـ)،**تحفة الطالب** ، تحقيق:عبد الغني بن حميد الكبيسي ،دار حراء ،مكة المكرمة، ١٤٠٦هـ ، ط١.
- ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد(ت٥٩٧هـ)،**التحقيق في أحاديث الخلاف**،تحقيق:مسعد عبد الحميد السعدني،دار الكتب العلمية،بيروت ١٤١٥هـ ،ط١،.
- السيوطي،عبد الرحمن بن أبي بكر،(ت٩١١هـ)،**تدريب الراوي في شرح تقريب النووي**،تحقيق:عبد الوهاب عبد اللطيف،مكتبة الرياض الحديثية،الرياض،ت:د،ط:د.
- القزويني ،عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني ،**التدوين في أخبار قزوين**،تحقيق:عزيز الله العطاردي ،دار الكتب العلمية ،بيروت ،١٩٨٧م،ط:د.
- الذهبي ،محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ)، **تذكرة الحفاظ** ،تحقيق: عبد الرحمن ابن يحيى المعلمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٥٤م ،ط:د.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- الوادعي،مقبل بن هـادي ، **تراجم رجال الدار قطني في سننه** ، مؤسسة الريـان، بـيروت ١٤٢٠هـ ،ط١.
- المنذري ،عبد العظيم بن عبد القوي (ت٦٥٦هـ) ،**الترغيب والترهـيب** ، تحقيق: إبراهـيم شمس الدين ،دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٤١٧هـ ،ط ١.
- الحاكم،محمد بن عبد الله (ت٤٠٥هـ)،**تسمية من أخرجهـم البخاري و مسلم وما انفـرد كل واحد منهـما**،تحقيق:كمال الحوت،دار الجنان،بيروت، ١٤٠٧هـ،ط١.
- النسائي،أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت٣٠٣هـ)،**تسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد** ، تحقيق: محمود إبراهـيم زايد ، دار الوعي،حلب ، ١٣٦٩م،ط١.
- فيود ، د. بسيوني عبد الفتاح،**التشويق في الحديث النبوي الشريف** ،مطبعة الحسين الإسلامية ، جامعة الأزهـر، القاهـرة، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م ، ط١.
- ابن حجر ،أحمد بن علي(ت٨٥٢هـ)،**تعجيل المنفعة بزوائـد رجـال الأئمـة الأربعـة**، تحقيق:د.إكرام الله إمداد الحق ، دار الكتاب العربي ، بيروت، ت:د، ط١.
- الباجي،سليمان بن خلف (ت٤٧٤هـ)،**التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجـامع الصحيح**،تحقيق:د.أبو لبابة حسين،دار اللواء،الرياض،(١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)،ط١.
- ابن حجر ،أحمد بن علي (ت٨٥٢هـ) ، **تعريف أهـل التقديـس بمراتـب الموصوفـين بالتدليس** ، تحقيق عاصم بن عبد الله القريوتي ، مكتبة المنار ، عمان ، ١٩٨٣م، ط١.
- الجرجاني ،علي بن محمد بن علي(ت٨١٦ هـ)،**التعريفات(١)**، تحقيق: إبراهـيم الأبيـاري ،دار الكتاب العربي،بيروت،١٤٠٥هـ ،ط١.
- ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد ،(ت٨٥٢هـ)، **تغليق التعليق على صحيـح البخـاري** ، تحقيق:سعيد القزقي، المكتب الإسلامي ,دار عمار، بيروت ، عمان ،١٤٠٥هـ، ط١.
- ابن عاشور ،الطاهـر بن عاشور ،**تفسير التحرير والتنوير**،ت:د، الطبعة المصرية.
- السيوطي،عبد الرحمن (ت ٩١١هـ)،**تفسير الجلالين**،دار الحديث القاهـرة ،ط١.
- الطبري،محمد بن جرير،(ت٣١٠هـ)،**تفسير الطبري**،دار الفكر،بيروت ١٤٠٥هـ،ط:د.
- ابن كثير، اسماعيل بن عمر الدمشقي ،(ت٧٧٤هـ)،**تفسير القـرآن العظيـم**، دار الفكـر، بيروت ١٤٠١ هـ ، ط :د .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- الرازي ،الفخر الرازي ،**التفسير الكبير**، الكتب العلمية، ١٩٩٥م
- ابن حجر، أحمد بن علي(ت ٨٥٢هـ) ،**تقريب التهذيب** ، تحقيق:محمد عوامة ، دار الرشيد ، سوريا، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ط ١.
- البغدادي ،محمد بن عبد الغني البغدادي ،(ت٦٢٩هـ) ،**التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد**، تحقيق:كمال يوسف الحوت ،دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨هـ ،ط ١.
- ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ،(ت٨٥٢هـ) ،**تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير**، تحقيق:السيد عبد الله هاشم المدني، المدينة المنورة (١٣٨٤)هـ،ط:د.
- ابن عبد البر،يوسف بن عبد الله،(ت٤٦٣هـ)،**التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**،تحقيق:مصطفى العلوي ومحمد البكري،وزارة الأوقاف، المغرب،١٣٨٧،ط:د.
- السيوطي ،جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١هـ)،**تنوير الحوالك،شرح موطأ مالك**، ،المكتبة التجارية، القاهرة ،١٣٨٩هـ/١٩٦٩م،ط:د.
- النووي،يحيى بن شرف (ت ٦٧٦هـ -١٢٧٨م)، **تهذيب الأسماء واللغات**، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٦ ، ط:١.
- ابن حجر،أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ،(ت٨٥٢هـ)، **تهذيب التهذيب** ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٤م، ط١
- المزي، أبو الحجاج،جمال الدين بن يوسف(ت ٧٤٢هـ)**تهذيب الكمال في أسماء الرجال** ، تحقيق: بشار عواد ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٨٠م،ط١.
- محمود الطحان،**تيسير مصطلح الحديث**، دار القرآن، بيروت ،١٩٧٩م، مكتبة المعارف، الرياض ، ط ٨.
- ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد البستي،(ت٣٦٤هـ) ،**الثقات**، تحقيق :السيد شرف الدين أحمد،دار الفكر،بيروت ، (١٣٩٥هـ/١٩٧٥م)هـ، الطبعة:الأولى.
- العلائي،أبوسعيد،صلاح الدين بن خليل (ت ٧٦١هـ - ١٣٦٠م)، **جامع التحصيل في أحكام المراسيل** ، حمدي عبد المجيد السلفي،عالم الكتب،بيروت،١٤٠٧هـ١٩٨٦م،ط٢.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة،(ت٢٧٩هـ)،**الجامع الصحيح(سنن الترمذي)**،تحقيق:أحمد محمد شاكر وآخرون،دار إحياء التراث العربي،بيروت،ت:ط،ط:د.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- البخاري،محمد بن إسماعيل(ت ٢٥٦هـ)،**الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول اللهﷺوسننه وأيامه**،تحقيق د.مصطفى البغا،دار ابن كثير،بيروت،١٩٨٧م،ط٣ .
- النوري،السيد أبو المعاطي،**الجامع في الجرح والتعديل**،عالم الكتب،بيروت،١٩٩٢م،ط:١.
- معمر ،**أبو عروة** معمر بن راشد الأزدي ،(ت١٥٣هـ) ،**الجامع لمعمر بن راشد**، تحقيق: حبيب الأعظمي المكتب الإسلامي بيروت ١٤٠٣هـ،ط٢.
- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، (ت ٣٢٧هـ – ٩٣٩م)**الجرح والتعديل** ، دار إحياء التراث العربي ،بيروت،١٢١٧هـ/١٩٥٢م، ط١.
- عبد الهادي ،نور الدين ،(ت١١٣٨هـ)، **حاشية السندي على النسائي**،تحقيق:عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية،حلب،(١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)الطبعة الثانية.
- الأصفهاني ،أبو نعيم أحمد بن عبد الله ،(ت٤٣٠هـ – ١٠٣٩م)، **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء** ،دار الكتاب العربي ، بيروت ،١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، ط٤.
- ابن الملقن،عمر بن علي ،(ت٨٠٤هـ)، **خلاصة البدر المنير في تخريج الشرح الكبير للرافعي**، تحقيق:حمدي عبد الجيد السلفي ،مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٠هـ ، ط ١.
- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي ،(ت ٨٥٢هـ)، **الدراية في تخريج أحاديث الهداية**، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني،دار المعرفة ،بيروت،ت:د،ط:د.
- الذهبي ،شمس الدين بن عثمان الدمشقي الذهبي ،(ت ٧٤٨هـ)، **ديوان الضعفاء والمتروكين** ، تحقيق:خليل الميس ،دار القلم،بيروت ،١٤٠٨هـ/١٩٨٨،ط١.
- الدار قطني،علي بن عمر بن احمد،(ت٣٨٥هـ)،**ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم**، تحقيق:بوران الضناوي وكمال الحوت،مؤسسة الكتب الثقافية،بيروت،١٩٨٥م،ط١.
- الذهبي،أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز ، (ت ٧٤٨هـ)،**ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق** تحقيق:محمد شكور أمرير، مكتبة المنار ، الزرقاء، ١٤٠٦هـ،ط١.
- ابن أزداذ ،عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد (ت ٣٨٥هـ)،**ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه**،تحقيق:حماد بن محمد،أضواء السلف،الرياض،١٩٩٩م ،ط١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- الفاسي،محمد بن أحمد المكي ،(ت٨٣٢هـ) **ذيل التقييد في رواة السنن والمسانيد**، تحقيق:كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية ،بيروت ١٤١٠هـ ، ط١.
- الكتاني ،أبو محمد عبد العزيز بن أحمد بن محمد (ت٤٦٦هـ)،**ذيل تاريخ مولد العلماء ووفياتهم**،تحقيق:د. عبد الله أحمد سليمان الحمد،دار العاصمة،الرياض،١٤٠٩هـ،ط١.
- الكلاباذي،أحمد بن محمد بن الحسين ، (ت٣٩٨هـ)، **رجال صحيح البخاري**، تحقيق:عبد الله الليثي،دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٧هـ،ط١.
- ابن منجويه ، أحمد بن علي الاصبهاني ، (ت٤٢٨هـ)، **رجال صحيح مسلم** ، تحقيق:عبد الله الليثي،دار المعرفة ،بيروت، ١٤٠٧هـ،ط١.
- ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت٨٥٢هـ)، **رواة الآثار**، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية ،بيروت، ١٤١٣هـ ،ط١.
- **ابن المبارك**، عبد الله بن المبارك بن واضح المروزي ،(ت١٨١هـ)،**الزهد لابن المبارك** ، تحقيق:حبيب الرحمن الأعظمي ،دار الكتب العلمية ،بيروت،ت:د، ط د.
- **ابن حنبل**، أحمد بن محمد بن حنبل ، (ت٢٤١هـ) **الزهد لابن حنبل** ،دار الكتب العلمية ، بيروت ١٣٨٩هـ، ط د .
- **هناد**، هناد بن السري الكوفي ،(ت ٢٤٣هـ) ، **الزهد** ،تحقيق:عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي ، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي ،الكويت، ١٤٠٦هـ،ط١،.
- يحيى بن عبد الله الشهري ،ت د، **زوائد رجال صحيح ابن حبان**، تحقيق:محمد بن مطر الزهراني و موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، مكتبة الرشيد،الرياض، ٢٠٠١م ،ط١.
- **المديني**،علي بن عبد الله ،(ت٢٣٤هـ)**سؤالات ابن أبي شيبة** ،تحقيق:موفق عبد الله عبد القادر،مكتبة المعارف،الرياض، ١٤٠٤هـ ،ط١.
- ابن حنبل،احمد بن محمد(ت٢٤١هـ)،**سؤالات أبي داود للامام أحمد في جرح الرواة وتعديلهم**،تحقيق:زياد محمد منصور،مكتبة العلوم والحكم،المدينة المنورة، ١٤١٤هـ،ط١.
- أبو زرعة،عبيد الله بن عبد الكريم الرازي،(ت٢٦٤هـ)،**الضعفاء وأجوبة الرازي على سؤالات البرذعي**،تحقيق:د. سعدي الهاشمي،دار الوفاء،المنصورة، ١٤٠٩هـ،ط٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- **الدار قطني**،أبو الحسن علي بن عمر (ت٣٨٥هـ) **سؤالات البرقاني للدارقطني**، تحقيق:عبد الرحيم القشقري ،كتب خانة جميلي،باكستان، ١٤٠٤هـ، ط١.
- **السلفي**،أحمد بن محمد بن أحمد ،(ت٥٧٦هـ) **سؤالات الحافظ السلفي**، تحقيق:مطاع الطرابيشي،دار الفكر ،دمشق، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م،ط١.
- **الدار قطني** ، علي بن عمر ،(ت٣٨٥هـ) **سؤالات الحاكم للدارقطني**،تحقيق: د. موفق ابن عبد الله بن عبد القادر ،مكتبة المعارف ،الرياض ، ١٤٠٤هـ،الطبعة الأولى.
- الدار قطني ،علي بن عمر ، (ت٣٨٥هـ)**سؤالات حمزة بن يوسف السهمي**، تحقيق:موفق ابن عبد الله بن عبد القادر ،مكتبة المعارف،الرياض،١٤٠٤هـ،الطبعة الأولى.
- الصنعاني،محمد بن إسماعيل الأمير(ت٨٥٢هـ)،**سبل السلام،شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام**،تحقيق:محمد عبد العزيز الخولي،دار إحياء التراث العربي،بيروت،١٣٧٩هـ،ط٤.
- ابن أبي عاصم،أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني، (ت٢٨٧هـ)، **السنة** ، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني،المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٠،ط ١.
- البيهقي،أحمد بن الحسين بن علي بن موسى ، (ت ٤٥٨هـ)**سنن البيهقي الكبرى**، تحقيق:محمد عبد القادر عطا،مكتبة دار الباز،مكة المكرمة،(١٤١٤هـ-١٩٩٤م)،ط:د.
- الدارقطني ،علي بن عمر (ت ٣٨٥هـ / ٩٩٥م)، **سنن الدارقطني** ، السيد عبد الله هاشم ، دار المعرفة ، بيروت ،١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م،ط:د.
- الدارمي ،أبو محمد،عبد الله بن عبد الرحمن (ت ٢٥٥هـ / ٨٦٩م)، **سنن الدارمي** ، تحقيق:فواز زمرلي وخالد العلمي،دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٩٨٧م، ط١.

- النسائي،أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، (ت ٣٠٣هـ)،**السنن الكبرى للنسائي**، تحقيق:د. عبد الغفار البنداري،دار الكتب العلمية،بيروت (١٤١١هـ-١٩٩١م)، ط ١ .
- سعيد بن منصور،أبو عثمان سعيد (ت٢٢٧هـ)،**سنن سعيد بن منصور**،تحقيق:د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد،دار العصيمي ، الرياض ١٤١٤هـ ، ط١ .
- الذهبي ،محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ / ١٣٤٧م)، **سير أعلام النبلاء** ،تحقيق: شعيب الأرنؤوط و محمد نعيم العرقسوسي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٩٣م، ط٩.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- المعافري، أبو محمد عبد الملك بن هـشام بن أيوب الحميري،(ت٢١٣هـ)،**السيرة النبوية** ، تحقيق:طه عبد الرؤوف سعد ،دار الجيل / بيروت ١٤١١ هـ ،ط١.
- ابن العماد ،عبد الحي بن احمد ،**شذرات الذهب في أخبار من ذهب** ، مكتبة القدسي ، مصر ١٣٥٠هـ، ط: د.
- الزرقاني ،محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني ،(ت ١١٢٢هـ)،**شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك**، دار الكتب العلمية ،بيروت،١٤١١هـ ،ط١.
- السيوطي ،عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ / ١٥٠٥م)، **شرح السيوطي على سنن النسائي**،تحقيق:عبد الفتاح أبو غدة،مكتب المطبوعات الإسلامية،حلب،١٩٨٦م ،ط ٢.
- النووي ،يحيى بن شرف بن مري ،(ت٦٧٦هـ) ،المنهاج **شرح النووي على صحيح مسلم** ، دار إحياء التراث العربي،بيروت ١٣٩٢م ،ط ٢ .
- السيوطي، عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ / ١٥٠٥م)، **شرح سنن ابن ماجه** ، تحقيق:قديمي كتب خانة ، كراتشي، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٥٢م، ط١.
- الطحاوي ،أحمد الطحاوي بن محمد(ت٣٢١هـ / ٩٣٣م)، **شرح معاني الآثار** ، محمد زهري النجار ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٧٩م ،ط١.
- البيهقي ،أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي ،(ت٤٥٨هـ) ، **شعب الإيمان** ، تحقيق:محمد السعيد بسيوني زغلول،دار الكتب العلمية ، بيروت،١٤١٠هـ، ط١.
- الحميري ،نشوان بن سعيد الحميري ، ،**شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم** ،تحقيق حسين بن عبد الله المعمري،دار الفكر ، دمشق،**ت:د،ط:١**.
- ابن حبان ،محمد بن حبان البستي(ت ٣٥٤هـ / ٩٦٥م)، **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان** ، تحقيق:شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٩٣م،ط٢.
- ابن خزيمة ،أبو بكر محمد بن إسحاق النيسابوري (ت ٣١١هـ / ٩٢٤م)، **صحيح ابن خزيمة** ، تحقيق:محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٧٠م ،ط:د.
- الألباني،محمد ناصر الدين ، (ت١٤٢٠هـ)، ،**صحيح الجامع الصغير وزيادته**،**اشراف:زهير الشاويش**، المكتب الإسلامي /دمشق ١٤٠٨هـ،ط٣.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- الإمام مسلم ،أبو الحسين،مسلم بن الحجاج القشيري، (ت ٢٦١هـ) ،**صحيح مسلم** ، تحقيق:محمد فؤاد عبد الباقي،دار إحياء التراث العربي،بيروت،١٣٧٤هـ،ط:د .
- ابن الجوزي،عبد الرحمن بن علي بن محمد ، (ت ٥٧١هـ)، **صفوة الصفوة** ،تحقيق:محمود فاخوري ود.محمد رواس قلعجي.دار المعرفة ، بيروت ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م ، ط٢ .
- البخاري ،أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ / ٨٧٠م)، **الضعفاء الصغير** ،تحقيق: محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي ، حلب ، ١٣٩٦هـ،ط١.
- العقيلي،محمد بن عمر بن موسى (ت ٣٢٢هـ / ٩٣٤م)، **الضعفاء الكبير** ، تحقيق:عبد المعطي أمين قلعجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٤م،ط١.
- ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت٥٧١هـ) ،**الضعفاء والمتروكون** ، تحقيق:عبد الله القاضي ، دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٤٠٦هـ، ط١.
- النسائي ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب ،(ت٣٠٣هـ) **الضعفاء والمتروكون للنسائي**، تحقيق: محمود إبراهيم زايد ،دار الوعي،حلب، (١٣٦٩هـ) ،ط ١ .
- الألباني ، محمد ناصر الدين ،(ت١٤٢٠هـ)،**ضعيف الجامع الصغير وزيادته** ، إشراف: زهير الشاويش ،المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤١٠هـ، ط٣.
- أحمد،محمد بن عبد الواحد،(٦٤٣هـ) **الضياء في الأحاديث المختارة**.تحقيق:عبد الملك بن عبد الله دهيش،مكتبة النهضة،مكة،١٤١٠،ط د.
- ابن خياط،أبو عمر، خليفة ، (ت ٢٤٠هـ / ٨٥٥م)،**الطبقات** ، تحقيق:د. أكرم ضياء العمري ، دار طيبة ، الرياض ، ١٩٨٢م ،ط٢.
- السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ)، **طبقات الحفاظ**، ، تحقيق : علي محمد عمر ،مكتبة وهبة القاهرة ، ١٩٧٣م ،ط١.
- ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع (ت٢٣٠هـ / ٨٤٥م)، **الطبقات الكبرى**، دار صادر ، بيروت ، ١٩٧٣م،ط:د.
- ابن حيان ،عبد الله بن محمد (ت ٣٦٩هـ / ٩٨٠م)،**طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها** ، عبد الغفور البلوشي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٩٢م، ط٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهران الرازي،(ت٣٢٧هـ) ،**علل الحديث** ،تحقيق: محب الدين الخطيب،دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٥هـ، ط:د.
- الدارقطني،علي بن عمر بن أحمد،(ت٣٨٥هـ)،**العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، تحقيق:د.محفوظ الرحمن زين الله السلفي،دار طيبة،الرياض (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)ط ١.
- ابن الجوزي ،عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ،(ت٥٩٧هـ) ، **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**، تحقيق: خليل الميس،دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤٠٣هـ ،ط١.
- **الإمام أحمد**،أحمد بن حنبل،(ت٢٤١هـ)،**العلل ومعرفة الرجال**،تحقيق:وصي الله بن محمد عباس ، المكتب الإسلامي ،دار الخاني ،بيروت ، الرياض ، (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م)، ط١.
- النسائي ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي ،(ت٣٠٣هـ) ،**عمل اليوم والليلة**، ،تحقيق: د. فاروق حمادة مؤسسة الرسالة / بيروت، ١٤٠٦هـ ، ط٢.
- العظيم آبادي،محمد شمس الحق (ت ١٣٢٩هـ / ١٩١١م) **عون المعبود شرح سنن أبي داود** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٥م، ط٢.
- ابن أبي الدنيا،أبو بكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس ،(ت٢٨١هـ)، **العيال** ، تحقيق:د.نجم عبد الرحمن خلف، دار ابن القيم ، الدمام١٩٩٠ ،ط١.
- الفراهيدي ،الخليل بن أحمد ، (ت ١٧٥هـ)، **العين** ، تحقيق:مهدي المخزومي و إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال ، ت:د، ط د.
- الزمخشري ،محمود بن عمر الزمخشري ،(ت٥٣٨هـ)،**الفائق في غريب الحديث**، تحقيق:علي محمد البجاوي ومحمد إبراهيم، دار المعرفة ،لبنان ، ت:د، ط٢.
- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي ،(ت٨٥٢هـ)،**فتح الباري شرح صحيح البخاري** ،**تحقيق**:محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب،دار المعرفة،بيروت،١٩٥٩م،ط:د.
- السخاوي ،شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد (ت ٧٤٨هـ)،**فتح المغيث شرح ألفية الحديث**،تحقيق:صلاح عويضة،دار الكتب العلمية،بيروت،١٤١٧هـ/ ١٩٩٦ ،ط٢.
- الغماري ،أحمد بن محمد بن الصديق ،(ت ٢٠٤هـ)،**فتح الوهاب بتخريج أحاديث الشهاب**،تحقيق:حمدي عبد المجيد السلفي،مكتبة النهضة العربية،بيروت،١٩٨٨م،ط١.
- الزحيلي ،وهبه الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته** ، دار الفكر ،دمشق ، ١٩٨٤،ط٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- المناوي،عبد الرؤوف ، **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، المكتبة التجارية الكبرى،مصر،١٣٥٦هـ،ط١.
- الذهبي ،محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ / ١٣٤٧م)، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** ، تحقيق:محمد عوامة،دار القبلة للثقافة الإسلامية،جدة،١٩٩٢م،ط١.
- ابن عدي،أبو أحمد عبدالله بن محمد الجرجاني (ت ٣٦٥هـ / ٩٧٦م)،**الكامل في ضعفاء الرجال** ، تحقيق:يحي مختار غزاوي ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٨م ، ط٣.
- البيهقي،أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت٤٥٨هـ)،**كتاب الزهد الكبير** ،تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية،بيروت،١٩٩٦م ،ط٣.
- ابن أبي عاصم ، أحمد بن عمرو الضحاك الشيباني ،(ت٢٨٧هـ)،**كتاب الزهد**، تحقيق:عبد العلي عبد الحميد حامد،دار الريان للتراث، القاهرة، ١٤٠٨هـ،ط٢.
- البيهقي ،أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي ،(ت ٤٥٨هـ)،**السنن الصغرى** ، تحقيق:د. محمد الأعظمي،مكتبة الدار، المدينة المنورة ١٤١٠هـ – ١٩٨٩م ، ط١.
- العلائي ،أبو سعيد صلاح الدين خليل،(ت٧٦١هـ)،**كتاب المختلطين**،تحقيق:د.رفعت فوزي عبد المطلب وعلي عبد الباسط مزيد،مكتبة الخانجي، القاهرة،١٩٩٦م،ط١.
- ابن أبي شيبة ،أبو بكر عبد الله بن محمد ،(ت ٢٣٥هـ)،**المصنف في الأحاديث والآثار**،تحقيق:كمال يوسف الحوت،مكتبة الرشد، الرياض،١٤٠٩هـ،ط١.
- الزمخشري ،جار الله محمود بن عمر ،(ت٥٣٨هـ)،**الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**،تحقيق:محمد شاهين،دار الكتب العلمية،بيروت ،١٩٩٥م ،ط١.
- ابن العجمي،إبراهيم بن محمد (ت٨٤١هـ)،**الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث**،تحقيق:صبحي السامرائي،عالم الكتب، مكتبة النهضة،بيروت،١٩٨٧م،ط١.
- العجلوني،إسماعيل بن محمد (ت١١٦٢هـ)،**كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس**،تحقيق:أحمد القلاش،مؤسسة الرسالة ،بيروت،١٤٠٥هـ/ط٤،.
- الخطيب البغدادي،أحمد بن علي بن ثابت،(ت ٤٦٣هـ)**الكفاية في علم الرواية**،تحقيق: السورقي وإبراهيم حمدي المدني ،المكتبة العلمية ،المدينة المنورة ،ت: د ، ط :د.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- أبو البقاء،أيوب بن موسى،(١٠٩٤هـ)**الكليات،معجم في المصطلحات، مؤسسة** الرسالة،بيروت ،١٩٩٣،ط٢.
- البخاري ،أبو عبد الله محمد بن اسماعيل بن إبراهيم الجعفي، (ت٢٥٦هـ)،**الكنى** ، تحقيق:السيد هاشم الندوي ،دار الفكر /بيروت ، ت د ، ط د
- ابن الكيال،محمد الذهبي (ت ٩٢٩هـ / ١٥٥٣م)**الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات**،تحقيق:حمدي عبد المجيد السلفي،دار العلم ،الكويت،ت:د ،ط١.
- ابن منظور، محمد (ت ٧١١هـ)**لسان العرب**،دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٥م ، ط١.
- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي ، (ت٨٥٢هـ) **لسان الميزان** ،تحقيق:دائرة المعارف النظامية بالهند ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ، ١٩٨٦م ،ط٣.
- النسائي،أحمد بن شعيب ، (ت ٣٠٣هـ) ،**المجتبى** ، تحقيق:عبد الفتاح أبو غدة ،مكتب المطبوعات الإسلامية ،حلب ، (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، ط ٢.
- ابن حبان ،أبو حاتم،محمد (ت ٣٥٤هـ / ٩٦٥م)، **المجروحون من المحدثين والضعفاء والمتروكين** ، تحقيق:محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي ، حلب ، ١٩٧٦م،ط١.
- الهيثمي ،علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧هـ/ ١٤٠٥م)، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** ، مؤسسة المعارف ، بيروت، ١٩٨٦م ،ط: د.
- أبو الحسين،أحمد بن فارس بن زكريا(ت ٣٩٥هـ)،**مجمل اللغة**، دراسة:زهير سلطان،مؤسسة الرسالة،بيروت،١٩٨٤،ط١.
- ابن حزم ،علي بن أحمد بن سعيد(ت ٤٥٦هـ / ١٠٦٤م)، **المحلى** ،تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت،١٩٥٢م،ط:د.
- الرازي،محمد بن أبي بكر بن عبد القادر ، (ت٧٢١هـ)،**مختار الصحاح**، تحقيق:محمود خاطر ،مكتبة لبنان ،بيروت ، (١٤١٥هـ-١٩٩٥م) طبعة جديدة.
- البيهقي،أحمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨هـ) **المدخل إلى السنن الكبرى**، تحقيق:د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي،الكويت، ١٤٢٠هـ،ط٢.
- أبو داود،سليمان بن الأشعث السجستاني،(ت٢٧٥هـ) **المراسيل** ،تحقيق:شعيب الأرنؤوط ،مؤسسة الرسالة ، بيروت، ١٤٠٨هـ،ط١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- الحاكم،محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥هـ)،**المستدرك على الصحيحين**،وهامشه تلخيص المستدرك للذهبي.تحقيق:مصطفى عطا،دار الكتب العلمية،بيروت ، ١٩٩٠م ، ط١.
- الإمام أحمد، أحمد بن محمد (ت ٢٤١هـ / ٨٥٦م)، **المسند** ، مؤسسة قرطبة ، القاهرة ، ١٩٩٠م ـــ مصورة عن الطبعة الميمنية ١٨٩٥م،ط:د.
- ابن راهويه، اسحاق بن إبراهيم بن مخلد (ت٢٣٨هـ)،**المسند**،تحقيق:د. عبد الغفور ابن عبد الحق البلوشي مكتبة الإيمان،المدينة المنورة ، (١٤١٢هـ-١٩٩١م)،ط١.
- أبو عوانة،يعقوب بن إسحاق الأسفرائيني،(ت٣١٦هـ)،**مسند أبي عوانة**،تحقيق:أيمن بن عارف الدمشقي،دار المعرفة ، بيروت، ١٩٩٨م،ط١.
- الحميدي ،أبو بكر عبد الله بن الزبير ،(ت٢١٩هـ)، **مسند الحميدي**، تحقيق:حبيب الرحمن الأعظمي، مكتبة المتنبي، القاهرة ،١٣٨٢هـ،ط:د.
- الروياني،محمد بن هارون (ت ٣٠٧هـ / ٩٢٠م) ،**مسند الروياني**،تحقيق: أيمن علي أبو يماني ، مؤسسة قرطبة ، القاهرة ، ١٩٩٦م ،ط١.
- الشافعي ،محمد بن إسماعيل (ت ٢٠٤هـ / ٨٢٠م) ، **مسند الشافعي** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٠م، ط د.
- الطبراني،سليمان بن أحمد بن أيوب (ت ٣٦٠هـ)، **مسند الشاميين**، تحقيق:حمدي بن عبد المجيد السلفي ،مؤسسة الرسالة /بيروت (ت١٤٠٥هـ-١٩٨٤م) ، ط ١.
- القضاعي،محمد بن سلامة بن جعفر، (ت٤٥٤هـ)، **مسند الشهاب** ، تحقيق:حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة ، بيروت (١٤٠٧هـ-١٩٨٦م) ط٢.
- الديلمي،شيرويه بن شهر دار(ت٥٠٩هـ/ ١١١٦م)،**مسند الفردوس بمأثور الخطاب** ،تحقيق:محمد زغلول،دار الكتب العلمية ،دار الباز،بيروت ، مكة المكرمة ،١٩٨٦م،ط١.
- أبو نعيم،أحمد بن عبد الله الأصفهاني ،(ت٤٣٠هـ)،**المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم** ،تحقيق:محمد حسن إسماعيل،دار الكتب العلمية،بيروت،١٩٩٦م،ط١.
- عبد، عبد بن حميد بن نصر الكسي،(ت٢٤٩هـ)،**مسند عبد بن حميد**،تحقيق:صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي، مكتبة ،القاهرة ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م ،ط١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى(ت ٣٠٧هـ) **مسند أبو يعلى**، تحقيق:حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث ، دمشق ، (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م)، ط ١.
- ابن حبان ، محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، **مشاهير علماء الأمصار** ، تحقيق: م.فلايشهمر ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٥٩م ، ط:د.
- الهروي ،أبو الفضل عبيد الله بن عبد الله بن أحمد ،(ت ٤٠٥هـ)، **مشتبه أسامي المحدثين**، تحقيق:نظر محمد الفاريابي ،مكتبة الرشد ، الرياض، ١٤١١هـ ، ط١.
- البوصيري ، أحمد (ت ٨٤٠هـ / ١٤٣٧)،**مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه** ، تحقيق محمد الكشناوي ، الدار العربية ، بيروت ، ١٩٨٣م، ط٢.
- الفيومي،أحمد بن محمد ،(ت٧٧٠ هـ)**المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي** ، المكتبة العلمية،بيروت،ت:د ، ط:د.
- عبد الرزاق،عبد الرزاق بن همام الصنعاني، (ت ٢١١هـ)، **مصنف عبد الرزاق**، تحقيق:حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي ، بيروت، ١٤٠٣هـ، ط٢ .
- الطبراني ،أبو القاسم سليمان بن أحمد (ت٣٦٠هـ/ ٩٧١م)، **المعجم الأوسط**، تحقيق:طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني،دار الحرمين،القاهرة ، ١٩٩٥م، ط:د.
- الصيداوي،محمد بن أحمد بن جميع،(ت٤٠٢هـ)،**معجم الشيوخ**،تحقيق:د.عمر عبد السلام تدمري،المكتب الإسلامي،تحقيق:حبيب الرحمن الأعظمي،بيروت،١٤٠٥هـ،ط١.
- ابن قانع ، أبو الحسين عبد الباقي،(ت ٣٥١هـ)، **معجم الصحابة** ، تحقيق:صلاح بن سالم المصراتي،مكتبة الغرباء الأثرية ،المدينة المنورة، ١٤١٨هـ، ط١.
- الطبراني ،أبو القاسم سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ / ٩٧١م)،**المعجم الصغير** ، تحقيق:محمد شكور ، المكتب الإسلامي ، دار عمار ، بيروت , عمان ١٩٨٥م، ط١.
- الطبراني ،أبو القاسم سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ / ٩٧١م)،**المعجم الكبير**، تحقيق :حمدي بن عبد المجيد السلفي،مكتبة العلوم والحكم، الموصل،١٩٨٣م،ط٢.
- الدقاق،محمد بن عبد الواحد بن محمد الأصبهاني ، (ت٥١٦هـ)، **معجم مشايخ أبي عبد الله الدقاق**، تحقيق:حاتم بن عارف العوني ،مكتبة الرشد، الرياض،١٩٩٧،ط١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- العجلي ،أحمد بن عبد الله بن صالح (ت ٢٦١هـ / ٨٧٥م)،**معرفة الثقات** ،تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، ١٩٨٥م، ط١.
- الحاكم ،محمد بن عبد الله النيسابوري ، (ت٤٠٥هـ)**معرفة علوم الحديث**، تحقيق: السيد معظم حسين ، دار الكتب العلمية ،بيروت، (١٣٩٧هـ-١٩٧٧م)، ط٢.
- الذهبي ،شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت ٦٧٣هـ) ، **المغني في الضعفاء**، نور الدين عتر، ت:د ، ط: د .
- ابن قدامة ، أبو محمد عبد الله بن أحمد المقدسي (ت ٦٢٠هـ / ١٢٢٣م)، ،**المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني** ، دار الفكر،بيروت، ١٤٠٥هـ،ط ١.
- ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد المقدسي، (ت ٦٢٠هـ / ١٢٢٣م)، **المغني والشرح الكبير**، المكتبة التجارية،بيروت،١٩٩٣م،ط١.
- الذهبي،شمس الدين محمد بن أحمد،(ت ٧٤٨هـ)،**المقتنى في سرد الكنى** ، تحقيق:محمد صالح المراد ، مطابع الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة ، ١٤٠٨هـ ، ط:د.
- عبد الله،برهان الدين إبراهيم،(ت٣٥١هـ)،**المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد** ، تحقيق:عبد الرحمن بن سليمان العثيمين،مكتبة الرشد،الرياض،١٩٩٠م،ط١.
- ابن عدي،عبدالله الجرجاني،(ت٣٦٥هـ)،**من روى عنهم البخاري من مشايخه في جامعه الصحيح**،تحقيق:د.عامر صبري،دار البشائر الإسلامية،بيروت،١٤١٤هـ،ط١.
- ابن الجارود ، عبد الله بن علي ،(ت ٣٠٧هـ) **المنتقى من السنن المسندة**، تحقيق:عبد الله عمر البارودي ،مؤسسة الكتاب الثقافية ، بيروت ، ١٤٠٨هـ ،ط١.
- مسلم، أبو حسين مسلم بن حجاج بن مسلم (ت ٢٦١هـ) **المنفردات والوحدان**، تحقيق: د٠عبد الغفار سليمان البنداري ،دار الكتب العلمية ،بيروت، (١٤٠٨هـ)،ط١.
- **المنهج القويم في مصاحبة اليتيم**،قسم الإشراف التربوي بمركز أيتام العابورة،الأردن.
- عتر،نور الدين، **منهج النقد في علوم الحديث**،دار الفكر،دمشق،١٩٩٢م،ط٣.
- ابن جماعة، محمد بن إبراهيم،(ت ٧٣٣هـ)،**المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي**، تحقيق:د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان،دار الفكر ،دمشق،١٤٠٦هـ، ط٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- الهـيثمي،أبو الحسن علي بن أبي بكر ،(ت ٨٠٧هـ)،**موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبـان** ، تحقيق:محمد عبد الرزاق حمزة ،دار الكتب العلمية، بيروت،ت:د ، ط:د .
- التركي ،د.عبد الله بن عبد المحسن ، **الموسوعة الحديثية على مسند الإمام أحمـد**، إشـراف: الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة / بيروت ١٤١٦هـ،ط١.
- البنداري،عبد الغفار البنداري و سيد كروي ،**موسوعة رجال الكتب التسـعة**، دار الكتـب العلمية ، بيروت،١٩٩٣م،ط:١.
- الخطيب البغدادي ،أحمد بن علي بن ثابت (ت٤٦٣هـ)، **موضح أوهـام الجمع والتفريـق** ،تحقيق:د. عبد المعطي أمين قلعجي ، دار المعرفة ، بيروت،١٤٠٧هـ، ط١.
- الإمام مالك،مالك بن أنس الأصبحي، (ت١٧٩هـ)، **موطأ مالك**، تحقيق:محمد فـؤاد عبـد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، مصر، ت د، ط د .
- الذهـبي ، محمد بن أحمد بن عثمان ، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، تحقيق: علي معـوض وعادل عبد الموجود ،دار الكتب العربية ، القاهـرة، ١٩٦٥م، ط١.
- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي،(ت٨٥٢هـ)**نزهـة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهـل الأثر**،تحقيق:اسحاق عزوز،مكتبة ابن تيمية،القاهرة ،١٤١١هـ،ط ١.
- الزيلعي، أبو محمد عبدالله بن يوسف الحنفي (ت٧٦٢هـ)**نصب الراية لأحاديث الهـداية** ،تحقيق:محمد يوسف البنوري،دار الحديث ، مصر، ١٣٥٧هـ،ط:د.
- الجزري،أبو السعادات المبارك بن محمد،(ت٦٠٦هـ)**النهـاية في غريب الأثـر**،تحقيـق: طاهـر أحمد الراوي،المكتبة العلمية،بيروت،١٣٩٩هـ/١٩٧٩م،ط:د.
- الحكيم الترمذي ،أبو عبدالله محمد بن علي بن الحسن،**نوادر الأصول في أحـاديث الرسـول** تحقيق: د.عبد الرحمن عميرة ، دار الجيل ، بيروت،١٩٩٢م،ط١.
- الشوكاني ،محمد بن علي بن محمد (ت ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م)،**نيل الأوطار شرح منتقـى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار**،دار الجيل ، بيروت ، ١٩٧٣م،ط:د.
- بحر العلوم،عز الدين ، **اليتيم في القرآن والسنة**، دار الزهـراء ،بيروت،١٣٩٣،ط١.
- عبد الباقي،د.محمد فؤاد ،(ت١٩٦٨م)،**المعجم المفهـرس لألفاظ القرآن الكريم**، مطبعـة دار الكتاب، القاهرة ،١٩٤٥،ط:د.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- ونسنك،د. أرندجان (١٩٣٩م)،**مفتاح كنوز السنة** ،إشراف:سهيل أكيدمي ، لاهور ،ترجمة محمد فؤاد عبد الباقي، ت:د ، ط:د.
- ونسنك،د. أرندجان (١٩٣٩م)،**المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي الشريف**، ترجمة :عبد الباقي ،د.محمد فؤاد ،(ت١٩٦٨م) مطبعة بريل ،ليدن،١٩٦٥،ط:د.
- **أقراص الكمبيوتر:**
- **المكتبة الألفية للسنة النبوية**،مركز التراث لأبحاث الحاسب الآلي ،عمان ، ١٩٩٩م.
- **الموسوعة الذهبية للحديث النبوي**،مركز التراث لأبحاث الحاسب الآلي ،عمان ،١٩٩٧م
- **رسائل الماجستير:**
- محمد ياسر محمود عمرو ،**تربية اليتيم في الإسلام** ،رسالة ماجستير،١٩٩٦،إشراف د. السامرائي،كلية الشريعة.
- أحمد عايد خليف دبلان ،**إدارة واستثمار أموال الأيتام في الشريعة الاسلامية وتطبيقاتها المعاصرة**، ١٩٩١،اشراف د.زكريا القضاة،كلية الشريعة ،جامعة اليرموك،الأردن.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Abstract

Title of thesis:

The orphans in Al-hadith

By:

Mohammed Ibrahim M. Moshtaha

Supervisor:

Prof. Dr. Bassim Faisal Al - Jawabra

The subject of this thesis is a study of Al-Ahadith on the orphans. I have done my best efforts to collect Al -ahadith on this subject, which are mentioned in the major books of Al-Hadith. I have classified and analyzed these Al-Ahadith concerning all aspects of the life of orphans. I have selected this topic to highlight the Islamic point of view on this regard.

This thesis includes an introduction, a preface, two chapters and conclusions. In the introduction I have introduced this study, its goals, and objects. In the preface I have discussed the concepts and the definitions of orphans in Islam.

I have devoted the first chapter of this thesis to talk about hadith on social and educational sides of the life of orphans. In the second chapter, I have given Al-Ahadith that talks about financial fields concerning the orphans.

In the end of this study, I talked about the prophetical methods and ways of speech to introduce the hadith, results and recommendations.

At the end of this thesis, I have given conclusions from this study:

1. Islamic Hadith covers all aspects of orphan's life.
2. Islam solved the question of orphans.
3. Islam encouraged its followers to give more care to the orphans.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit